

# الآيَاتُ الْبَيِّنَاتُ

فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَاتِ  
عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ السَّادَاتِ

تَأَلَّفَ

الْعَلَّامَةُ نَعْمَانُ بْنُ الْمُفَسِّرِ الشَّهِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَلْوَيْ

( ١٢٥٢ - ١٣١٧ )

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَفَرَّغَ أَهْوَاشَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ

المكتب الإسلامي

الْأَيْمَانُ الْبَيِّنَاتُ

# الأيامُ البيناتُ

في عدم سماع الأموات

عند الحنفية السادات

تأليف

العلامة نعمان ابن المفسر الشهير محمود الألوسي

( ١٢٥٢ - ١٣١٧ )

حقيقة وقدم له وخرج لها وثيقة وعلق عليه  
محمد ناصر الدين الألباني

المكتب الإسلامي

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الاولى سنة ١٣٩٨

الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩

الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢

الطبعة الرابعة سنة ١٤٠٥

المكتب الاسلامي

بيروت: ص.ب ١١/٣٧٧١ - هاتف ٤٥.٦٣٨ - برقياً: اسلامياً

دمشق: ص.ب ٨٠٠ - هاتف ١١١٦٣٧ - برقياً: اسلامي

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أما بعد ، فإنني في سفرتي الأخيرة الى (طابَة) ،<sup>(١)</sup> آخر محرم سنة (١٣٩٨) ترددت مدة إقامتي فيها على مكتبة الجامعة الإسلامية - على عادتي كلما سافرت إليها - لدراسة ما يتجمع فيها من نفايس المصورات ، عن نوادر المخطوطات الحديثية وغيرها ، المحفوظة في مختلف مكاتب بلاد الدنيا ، وذلك بهمة وجهود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد ، نائب رئيس الجامعة حالياً ، ومن قبله فضيلة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، الرئيس العام الآن لإدارات البحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية ، جزاهما الله تعالى عن العلم والإسلام خيراً ، ووفقهما وغيرهما من

---

(١) اسم مدينة النبي ﷺ ، سماها بذلك رب العالمين ، كما في الحديث الصحيح : « إن الله سمي المدينة طابة » . رواه مسلم (٤/١١٢) ، وفي حديث آخر سماها ﷺ : (طَيْبَة) ، رواه الشيخان ، وهو مخرج في « سلسلة الاحاديث الصحيحة » (٢١٨) .

المسؤولين لمتابعة السير في هذا المشروع الهام العظيم ، الذي يسهل العسير ،  
ويقرب البعيد ، الى العلماء الباحثين ، والطلاب المجتهدين ؛ أن يحققوا  
وينشروا من آثار سلفنا ، ومؤلفات علمائنا ما لم ينشر بعد ، إنه سميع مجيب .

هذا وقد استفدت من مصورات المكتبة المذكورة ، فوائد جد كثيرة ،  
فاطلعت بواسطتها على مصورات وبعض الأفلام لمخطوطات طالما كنت  
حريصاً على الاطلاع عليها ، ودراستها ، والتقاط فوائدها ودررها ، وكان  
من ذلك هذه الرسالة القيمة التي أقدم بين يديها هذه الكلمة ، ألا وهي :

« الآيات البيّنات ، في عدم سماع الأموات ، عند الحنيفة السادات » .

تأليف العلامة السيد نعمان ابن المفسر الشهير الجليل السيد محمود  
الألوسي .

والواقع أنني لم أكن قد سمعت بهذه الرسالة من قبل ، فلما وقعت عيني  
على عنوانها في بعض فهرس المكتبة ، أخذ بمجامع قلبي ، وظننت أنها رسالة  
هامّة في موضوعها ، فلما طلبتها - مصورة - لدراستها ، وأخذ فكرة سريعة  
جامعة عنها ، بدأت أقلب صفحاتها ، وأتأمل في سطورها وبحوثها ، تأكّدت مما  
كان بدا لي من أهميتها! فطلبت أن يصوروا لي نسخة عنها ، لأتفرغ  
لدراستها دراسة دقيقة إذا رجعت إلى بلدي ، ففعلوا ، جزاهم الله خيراً .

فما كدت أركب الطائرة عائداً إلى دمشق ، حتى اهتبلتها فرصة ،  
فاستخرجت الرسالة ، وبشرت قراءتها سطرّاً سطرّاً ، بروية وإمعان ، مشيراً  
الى المواطن التي تحتاج إلى تحقيق أو تعليق ، أو تخريج ، فازدّت تأكّداً  
بأهميتها وإعجاباً بها ، وامتلت شعوراً بضرورة نشرها .

فلما اطمأننت في داري ، واستقر فيها قراري ، واسترحت قليلاً من  
وعناء أسفاري ، أقبلت عليها محققاً ، معلقاً ، مخرجاً ، بقدر يسير من وقتي

الذي تساعدني عليه صحتي ، ومشاريعي الأخرى التي لا بد من الاستمرار فيها ، والتي منها « صحيح الترغيب والترهيب » و « ضعيف الترغيب والترهيب » وتحقيق « الأحاديث المختارة » للضياء المقدسي ، وغيرها . ولما تعمقت فيها قليلاً ، تبين لي أنها مأخوذة عن نسخة سيئة جداً ، وأنها غير مقابلة بأصل المؤلف رحمه الله ولا مصححة ، وقد علمت من بعض الفهارس أن هناك في مكتبة الأوقاف في بغداد نسخاً عدة ، وإحداها بقلم المؤلف نفسه ، فكتبت الى أحد إخواننا هناك ليرسل إلينا صورة عنها ، فلما تأخرت عني ، مضيت في تحقيق المصورة التي عندي ، معتمداً في ذلك على المصادر التي نقل المؤلف عنها ، إلا ما نددني منها ، وبذلك تمكنت من تصحيح أكثر العبارات التي أصابها تحريف أو تصحيف أو سقط ، بسبب خطأ الكاتب ، وعدم المقابلة بالأصل . ولم أر فائدة كبرى في الإشارة الى المواطن التي صححتها لكثرتها ، إلا في بعض الأحيان ، ولكنني أشرت الى الألفاظ والجمل التي كانت سقطت من الكاتب ثم استدركتها ، بوضعها بين معكوفتين هكذا : [ ] ، ونظرة سريعة في هذه المستدركات من القارئ اللبيب تدله على سوء النسخة التي قمت بتحقيقها ، أملاً أن أكون وفقت الى إخراجها وفق نسخة المؤلف رحمه الله تعالى أو قريباً منها ، وفي طبعة لاحقة إن شاء الله نكون قد وقفنا على نسخته ، وصححناها عليها ، ولكل أجل كتاب ، والله تعالى هو ولي التوفيق ، والهادي الى الصواب .

وقد أضفت الى ذلك اني خرّجت أحاديث الكتاب وآثاره ، مبيناً صحيحها ، وضعيفها ، وموضوعها ، كما هي عادتي في كل ما أحققه من الكتب والرسائل ، وعلقت عليه بعض التعليقات المفيدة ، وبخاصة على المسائل والأقوال التي تعرض المؤلف لذكرها ولم يبد رأيه فيها . وترجمت للمؤلفين الذين نقل عنهم مباشرة أو بواسطة ترجمة موجزة ، وضبطت

أنسابهم ، وجعلت لبعض مسائله عناوين جانبية بين معكوفتين ، تيسيراً للمراجعة ، وكذلك وضعت له فهارس أربعة إتماماً للفائدة :

أ - مصادر الكتاب وتعليقاته .

ب - مباحث الكتاب ومسائله .

ج - الأحاديث والآثار .

د - الأعلام والرواة المترجمين .

وغير ذلك من الفوائد التي سيقف عليها القارىء إن شاء الله تعالى .

هذا ، وبينما أنا ماضٍ في طبع الكتاب ، حتى إذا لم يبق منه إلا الملزمة السادسة ، وهي قد وضعت على الآلة الطابعة ، ألقى الي ظرف كبير ، فيه نسختان مصورتان منه ، أرسلهما الأخ البغدادي الذي سبقت الإشارة إليه ، جزاه الله خيراً ، فسارعت إلى دراستهما ، ومقابلة الصورة الأولى والمطبوع عنها بهما ، فاستفدت منهما فوائد كثيرة ، وزيادات غير قليلة ، أضفت ما أمكنني منها إلى المطبوعة ، ونبهت على ذلك في حدود الاستطاعة ، كالزيادة التي في الصفحة ( ٩٧ - ٩٨ ) وغيرها .

وقد كنت - قبل ورود النسختين - صححت بعض الكلمات خلافاً للأصل ظناً مني أنها خطأ من الناسخ ، ولدى المقابلة تبينت أنها ليست منه ، لأن النسختين مطابقتان له ، فتركت ذلك على ما صححت ؛ لعدم تيسر تصحيحه وفقاً للنسخ الثلاث مع التعليق بما يلزم عليه ، ومن الأمثلة على ذلك ما في (ص ١٦ سطر ٤) : (١) « فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم ؛ فإنه ... » فهو في الأصول الثلاثة هكذا : « فإنه مفيدان تحقيق عدم سماعهم من أنه ... ! » وكقوله (ص ١٩ سطر ١٢) : (٢) « والمذاهب الأخرى » ، فهو في الأصول :

(١) وفي هذه الطبعة (ص ٥٩ سطر ٥) . (٢) وفي هذه الطبعة (ص ٦١ سطر ١٣) .



«والمذاهب الآخرين»! وغير ذلك، وهو غير قليل. وأغرب من ذلك كله وأعجب، أن آية أخذ الميثاق الآتية (ص ٨٦) "وقعت في الأصول الثلاثة هكذا (قالوا: بلى شهدنا على أنفسنا أن تقولوا...) الآية هكذا بزيادة «على أنفسنا»! والظاهر أنها سبق قلم من المؤلف، فقد رأيت في إحدى نسختي بغداد بخطه رحمه الله، ثم تتابع عليها النساخ، دون أن ينتبهوا! ومع ذلك فإن المصورتين البغداديتين أصلهما أقدم وأصح وأجمل خطأ من مصورتنا (الأصل)، كما يتبين ذلك جلياً للقراء من النماذج المصورة المعروضة في آخر هذه المقدمة، ونص خاتمة الأولى منهما:

«وقد كملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل - في يومين - لسبع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف، على يد أفقر العباد واحوجهم إلى الله تعالى محمد صالح نجل المرحوم ملا حيدر، عفى (!) الله تعالى عنه وعن والديه والمسلمين آمين. تمت.»

وتحت ذلك ما نصه:

«نجزت هذه الرسالة الشريفة كتابة على خط مؤلفها السيد نعمان أفندي المفضل في السادس والعشرين من شوال سنة ١٣٠٥.

اللهم صلى على سيدنا محمد، وعلى آل سيدنا محمد، كما صليت على سيدنا إبراهيم في العالمين انك حميد مجيد.»  
ونصها في الأخرى:

«وقد كملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل - في يومين - لسبع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف. وكان الفراغ من تحرير هذه النسخة يوم الأربعاء لسبع مضين من ربيع الثاني لسنة إحدى عشرة وثلاثمائة

(١) و(ص ١٠٩) من هذه الطبعة.

وألف ، على يد الفقير اليه عز شأنه علي بن الحسن الأبرولي عفي عنهم  
أجمعين أمين .» .

وفي كل من النسخ الثلاث زيادات ليست في الأخرى ، وسبب ذلك يعود  
الى أن المؤلف رحمه الله أَلَّف رسالته في مدة وجيزة وهي (يومان) كما تقدم  
آنفاً ، فكان كلما بدا له رأي ، او وقف على نص ، ألحقه بالرسالة تارة  
بخطه ، وتارة بخط ناسخها ، وهذا أمر ظاهر في كل من المصورتين  
البغداديتين . ولقد كنت أود أن أصم كل هذه الزيادات في مطبوعتنا هذه  
مع التنبيه على ذلك في التعليق ، وعزو كل زيادة إلى أصلها ، ولكن لم يعد  
ذلك بالإمكان بعد أن انتهى طبع اكثر ملازمها ، إلا شيئاً قليلاً ، فقد  
أمكنني استدراكه ، وهذه المقدمة على الآلة الطابعة ، فلعلني أتمكن من  
استدراك ذلك كله استدراكاً تاماً في طبعة أخرى إن شاء الله تعالى .<sup>(١)</sup>

واعلم أن هذه الرسالة وإن كان موضوعها في بيان حكم فقهي كما  
سترى ، فذلك لا يعني - في اعتقادي - أنه لا علاقة لها بما هو أسمى من ذلك  
وأعلى ، ألا وهو التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده ودعائه تعالى دون  
سواه ، ومن المعلوم أن الاعتقاد بأن الموتى يسمعون ، هو السبب الأقوى  
لوقوع كثير من المسلمين اليوم في الشرك الأكبر ، ألا وهو دعاء الأولياء  
والصالحين وعبادتهم من دون الله عز وجل ، جهلاً أو عناداً ، ولا ينحصر  
ذلك في الجهال منهم ، بل يشاركهم في ذلك كثير ممن ينتمي إلى العلم ، بل وقد  
يظن الجماهير أنه من كبار العلماء ! فإنهم يبررون لهم ذلك خطابة وكتابة  
بمختلف التبريرات التي ما أنزل الله بها من سلطان ، والأحزاب الإسلامية

---

(١) لم أتمكن من ذلك في هذه الطبعة الثالثة مع الأسف ، لكوني بعيداً عن مكتبي وبيتي لأمور  
خارجة عن ارادتي . والله المستعان .

كلها مع الأسف لا تعير لذلك اهتماماً يذكر ، لأنه يؤدي بزعم بعضهم الى الاختلاف والتفرقة! مع أنهم يعلمون ان الأنبياء إنما كان أوّل دعوتهم: ﴿أَنْ اَعْبَدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ ، وخيرهم من يسكت عن قيام غيره بهذا الواجب . ومن الظاهر أن ذلك الشيخ الذي ألف العلامة الآلوسي هذه الرسالة في الرد عليه - كان منهم ، ولذلك ثارت ثائرتة حينما صرّح المؤلف رحمه الله في درسه بأن الموتى لا يسمعون ، لأنه يعلم أن ذلك ينافي ما عليه أوّلئك الجهال من المناداة للأولياء والصالحين ، ودعائهم من دون الله عز وجل . وفي ظني أن المؤلف رحمه الله ما ألف هذه الرسالة إلا تمهيداً للقضاء على هذه الضلالة الكبرى ، ألا وهي الاستغاثة بغير الله تعالى ، على اعتبار أن السبب الأقوى الموجب لها عند من ضل من المسلمين ، إنما هو الاعتقاد بأن الموتى يسمعون ، فاذا تبين أن الصواب أن الموتى ، لا يسمعون ، لم يبق حينئذ معنى لدعاء الموتى من دون الله تعالى .

فإني لا أكاد أتصور - ولا غيري يتصور - مسلماً يعتقد أن الميت لا يسمع دعاء داعيه ، ثم هو مع ذلك يدعوه ومن دون الله يناديه ، إلا ان يكون قد تمكنت منه عقيدة باطلة أخرى ، هي أضل من هذه وأخزى ، كاعتقاد بعضهم في الأولياء ، أنهم قبل موتهم كانوا عاجزين ، وبالأسباب الكونية مقيدين ، فإذا ماتوا انطلقوا وتفلتوا من تلك الأسباب ، وصاروا قادرين على كل شيء كرب الأرباب! ولا يستغرن احد هذا ممن عافاهم الله تعالى من الشرك على اختلاف أنواعه ، فإن في المسلمين اليوم من يصرح بأن في الكون متصرفين من الأولياء دون الله تعالى ممن يُسمونهم هنا في الشام بـ (المدركين) وبـ (الأقطاب) وغيرهم ، وفيهم من يقول : « نظرة من الشيخ تقلب الشقي سعيداً »! ونحوه من الشركيات .

قال العلامة السيد رشيد رضا في « تفسيره » ( ١١ / ٣٩١ ) تحت قوله

تعالى : ﴿قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلا ما شاء الله﴾ .

« أي لكن ما شاء الله من ذلك كان متى شاء ، لا شأن لي فيه ؛ لأنه خاص بالربوبية دون الرسالة التي وظيفتها التبليغ لا التكوين ... »

وقد بلغ من جهل الخرافيين من المسلمين بتوحيد الله أن مثل هذه النصوص من آيات التوحيد لم تصد الجاهلين به منهم عن دعوى قدرة الأنبياء والصالحين حتى الميتين منهم على كل شيء من التصرف في نفعهم وضرهم مما يجعله الله تعالى من الكسب المقدور لهم بمقتضى سننه في الأسباب ، بل يعتقدون أن منهم من يتصرفون في الكون كله ، كالذين يسمونهم بالأقطاب الأربعة . وإن بعض كبار علماء الأزهر في هذا العصر يكتب هذا حتى في مجلة الأزهر الرسمية (نور الإسلام) ! فيفتي بجواز دعاء غير الله من الموتى والاستغاثة بهم في كل ما يعجزون عنه من جلب نفع ، ودفع ضر .

وألف بعضهم كتاباً في اثبات ذلك ،<sup>(١)</sup> وكون الميتين من الصالحين ينفعون ويضرون بأنفسهم ، ويخرجون من قبورهم ، فيقضون حوائج من يدعونهم ويستغيثون بهم ! قال في « فتح البيان »<sup>(٢)</sup> بعد نقله القول الأول في الاستثناء عن أئمة المفسرين وترجيحه ما نصه :

« وفي هذا أعظم وازع ، وأبلغ زاجر ، لمن صار دَيْدَنُهُ وَهَجِيرَاهُ المناداة لرسول الله ﷺ ، أو الاستغاثة به عند نزول النوازل التي لا يقدر على دفعها

(١) قلت : كأنه يشير إلى كتاب « شواهد الحق في الاستغاثة بسيد الخلق » للشيخ يوسف النبهاني فإنه أزهرى ، وكانت وفاته في بيروت سنة ١٣٥٠ هـ ١٩٣٢ م ، وقيل : انه مات ودفن في بلدته إجزم شمالي فلسطين كما في « الاعلام » للاستاذ الزركلي . غير ان أخي الاستاذ زهير بصر على أنه مات في بيروت ودفن بمقبرة الباشورة .

(٢) (ج ٤ ص ٢٢٥ - ٢٢٦) .

إلا الله سبحانه ، وكذلك من صار يطلب من الرسول ما لا يقدر على تحصيله  
 إلا الله سبحانه ، فإن هذا مقام رب العالمين ، الذي خلق الانبياء والصالحين  
 وجميع المخلوقين ، ورزقهم وأحياهم ويميتهم ، فكيف يطلب من نبي من  
 الانبياء ، او ملك من الملائكة ، أو صالح من الصالحين ما هو عاجز عنه غير  
 قادر عليه؟ ويترك الطلب لرب الأرباب ، القادر على كل شيء ، الخالق  
 الرزاق المعطي المانع؟! وحسبك بما في الآية من موعظة ؛ فإن سيد ولد آدم  
 وخاتم الرسل يأمره الله بأن يقول لعباده : ﴿ لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً ﴾  
 فكيف يملكه لغيره؟! وكيف يملكه غيره - ممن رتبته دون رتبته ، ومنزلته  
 لا تبلغ إلى منزلته - لنفسه ، فضلاً عن أن يملكه لغيره!؟

فيا عجباً لقوم يعكفون على قبور الأموات الذين قد صاروا تحت أطباق  
 الثرى ، ويطلبون منهم من الحوائج ما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل! كيف  
 لا يتيقظون لما وقعوا فيه من الشرك ، ولا ينتبهون لما حل بهم من المخالفة  
 لمعنى (لا إله إلا الله) ، ومدلول ﴿ قل هو الله أحد ﴾؟! وأعجب من هذا  
 اطلاع أهل العلم على ما يقع من هؤلاء ولا ينكرون عليهم ، ولا يحاولون  
 بينهم وبين الرجوع الى الجاهلية الأولى ، بل الى ما هو أشد منها ، فإن  
 أولئك يعترفون بأن الله سبحانه هو الخالق الرزاق ، المحيي المميت ، الضار  
 النافع ، وإنما يجعلون أصنامهم شفعاء لهم عند الله ، ومُقرِّبين لهم إليه ،  
 وهؤلاء يجعلون لهم قدرة على الضر والنفع ، وينادونهم تارة على الاستقلال ،  
 وتارة مع ذي الجلال ، وكفأك من شر سماعه ، والله ناصر دينه ، ومطهر  
 شريعته من أوضار الشرك ، وأدناس الكفر ، ولقد توسل الشيطان -  
 أخزاه الله - بهذه الذريعة الى ما تَقَرَّبُه عينه ، وينثلج به صدره ؛ من كفر  
 كثير من هذه الأمة المباركة ﴿ وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴾ ، إننا لله وإنا  
 إليه راجعون .

وقال السيد رشيد أيضاً تحت قوله تعالى : ﴿ ... دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ  
الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكوننَّ من الشاكرين ﴾

« وفي هذه الآية وأمثالها بيان صريح لكون المشركين كانوا لا يدعون في  
أوقات الشدائد وتقطع الاسباب بهم إلا الله ربهم ، ولكن من لا يحصى عددهم  
من مسلمي هذا الزمان بزعمهم لا يدعون عند أشد الضيق إلا معبوديهم من  
المتين كالبدوي والرفاعي والدسوقي والجيلاني والمتبولي وأبي سريع وغيرهم  
من لا يحصى عددهم ، وتجد من حملة العمائم الأزهريين وغيرهم ولا سيما سدة  
المشاهد المعبودة الذين يتمتعون بأوقافها ونذورها من يغربهم بشركهم ،  
ويتأوله بتسميته بغير اسمه في اللغة العربية كالتوسل وغيره .

وقد سمعت من كثيرين من الناس في مصر وسورية حكاية يتناقلونها ،  
ربما تكررت في القطرين لتشابه أهلها وأكثر مسلمي هذا العصر في  
خرافاتهم ، وملخصها : أن جماعة ركبوا البحر فهاج بهم حتى أشرفوا على  
الغرق ، فصاروا يستغيثون معتقديهم ، فبعضهم يقول : يا سيد يا بدوي !  
وبعضهم يصيح : يا رفاعي ! وآخر يهتف : يا عبد القادر يا جيلاني ! ... الخ ،  
وكان فيهم رجل موحد ضاق بهم ذرعاً فقال : يا رب أغرق أغرق ، ما بقي  
أحد يعرفك ! » . ( ١١ / ٣٣٨ - ٣٣٩ ) :

ثم ذكر في معنى الآية نحو ذلك عن الإمام الآلوسي والد المؤلف في « روح  
المعاني » ، ثم قال الآلوسي :

« وظاهر الآية أنه ليس المراد تخصيص الدعاء فقط به سبحانه ، بل  
تخصيص العبادة به تعالى ايضاً ؛ لأنهم بمجرد ذلك لا يكونون مخلصين له  
الدين . وأياً ما كان فالآية دالة على أن المشركين لا يدعون غيره تعالى في  
تلك الحال ، وأنت خبير بأن الناس اليوم إذا اعتراهم أمر خطير ، وخطب

جسيم، في بر او بحر، دعوا من لا يضر ولا ينفع، ولا يرى ولا يسمع، فمنهم من يدعو الخضر وإلياس، ومنهم من ينادي أبا الخميس والعباس، ومنهم من يستغيث بأحد الأئمة، ومنهم من يضرع إلى شيخ من مشايخ الأمة، ولا ترى أحداً فيهم يَخْصُ مولاه، بتضرعه ودعاه، ولا يكاد ير له ببال؛ أنه لو دعا الله تعالى وحده ينجو من هاتيك الأهوال، فبالله عليك قل لي: أي الفريقين من هذه الحيشية أهدى سبيلا، وأي الداعيين أقوم قليلا؟ والى الله المشتكى من زمان عصفت فيه ريح الجهالة، وتلاطمت أمواج الضلالة، وخرقت سفينة الشريعة، واتخذت الاستغاثة بغير الله للنجاة ذريعة، وتعدرت على العارفين الأمر بالمعروف، وحالت دون النهي عن المنكر صنوف الحُتُوفِ .»

قلت: يشير العلامة الألوسي رحمه الله الى ما يلقاه الدعاة المصلحون في كل زمان ومكان من الشدة والمعارضة لدعوتهم الحق، بسبب فُشو الشرك والبدع في الناس من عامتهم، وشيوخ البدع من علمائهم، والمنافقين من حكامهم، ﴿والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾ .

هذا، وليس غرضي الآن أن أشبع الكلام في توحيد الربوبية والألوهية وما ينافيهما من الشرك والوثنية، فذلك أمر لا تتسع له هذه المقدمة، لا سيما وقد قام بذلك خير القيام، أئمة التوحيد وشيوخ الإسلام، كالإمام ابن تيمية، وابن قيم الجوزية، ومحمد بن عبد الوهاب، والصنعاني، والشوكاني وغيرهم من أولي الألباب، وإنما الغرض بيان ارتباط هذه المسألة «سماع الموتى» بنوع من أنواع الشرك، وأن القضاء عليه يكون بتحقيق أن الموتى لا يسمعون؛ فإني أعلم علم اليقين أن في المستغيثين بالأولياء والصالحين من لم يقيم في نفوسهم ما تقدم بيانه من الضلال الأكبر، ولكنهم لما كانوا يعتقدون أنهم يسمعون كالأحياء، وكان من المسلم لديهم مناداتهم والاستغاثة بهم في

حياتهم ، استجازوا ذلك بهم بعد موتهم! وقد رد الأئمة عليهم بما هو معروف لدى علماء المسلمين من أن الاستغاثة بهم في حياتهم ليست على إطلاقها وشمولها ، وإنما هي بما يدخل تحت قدرتهم التي مكنهم الله تعالى منها ، وليس من ذلك السعادة ، والرزق والشفاء ، وهداية القلوب ، وغفران الذنوب ، ونحوه مما هو متعلق بربوبيته سبحانه وتعالى ، فطلب ذلك من الأولياء في حياتهم شرك وضلال أكبر ، محل بتوحيد الربوبية بَلَّه الألوهية كما هو ظاهر ، فكيف بذلك بعد موتهم ، لا شك أنه أدهى وأمر .

وإني لأشعر - وقد بلغت في تسلسل هذا البحث العلمي إلى هذه النقطة الهامة - أنه لم يبق عند المستغيثين بغير رب العالمين شبهة تذكر إلا أن يقولوا :

سلمنا بكل ما ذكرتم ، ولكن هل من مانع يمنع أن نطلب منهم ما كان بمقدورهم في الحياة الدنيا ، كالدعاء مثلاً ، فبدل أن نقول مثلاً : يا رسول الله أغثنا ، أو اشفع لنا . نقول : ادع الله لنا أن يغيثنا ، أو أن يشفكنا فينا . ولا نقول : يا رسول الله اغفر لنا ذنوبنا ، وإنما نقول : استغفر لنا ذنوبنا . بل إن هذا بعينه هو قصدنا نحن المستغيثين به صلى الله عليه وسلم أو بغيره من الأولياء والصالحين والطلب منهم وإن أسأنا التعبير! فقد جاء في الحديث : « ... تعرض علي أعمالكم ؛ فإن رأيت خيراً حمدت الله ، وإن رأيت شراً استغفرت لكم » (١) .

وجواباً عليه أقول :

إن سلمنا بأن ذلك هو القصد ، فالطلب من أصله خطأ وضلال لا يجوز ، بل يجب الامتناع منه فوراً ، وبيانه من وجهين :

الاول : أنه ينافي الإخلاص لله تعالى في دعائه وعبادته وحده ، وفي ذلك

(١) قلت : وهو حديث ضعيف كما حققته في « الأحاديث الضعيفة » ( ٩٧١ - المجلد الثاني ) .



آيات كثيرة صريحة في النهي عن دعاء غير الله تعالى من الأولياء والصالحين كما سيأتي ، وقد مضى بعضها ، ومنها قوله تعالى : ﴿ قُل ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ . وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ . (سبأ ٢٢ - ٢٣) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (١/١٧٩ - ١٨١) بعد ذكر هذه الآية وغيرها :

« ومثل هذا في القرآن كثير: ينهى أن يُدعى غيرُ الله ، لا الملائكة ولا الأنبياء ولا غيرهم ؛ فإن هذا شرك ، أو ذريعة إلى الشرك ، بخلاف ما يطلب من أحدهم في حياته من الدعاء والشفاعة ؛ فإنه لا يفضي إلى ذلك ؛ فإن أحداً من الأنبياء والصالحين لم يعبد في حياته بحضرتة ، فإنه ينهى من يفعل ذلك بخلاف دعائهم بعد موتهم فإن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم ، وكذلك دعاؤهم في مغيبهم هو ذريعة إلى الشرك .

فمن رأى نبياً أو ملكاً من الملائكة وقال له : « ادع لي » لم يُفَضِّ ذلك إلى الشرك به بخلاف من دعاه في مغيبه ، فإن ذلك يفضي إلى الشرك به كما قد وقع ؛ فإن الغائب والميت لا ينهى من يشرك ، بل إذا تعلقت القلوب بدعائه وشفاعته افضى ذلك إلى الشرك به ، فدُعي ، وقُصد مكان قبره أو تمثاله أو غير ذلك ، كما قد وقع فيه المشركون ومن ضاهاهم من أهل الكتاب ومبتدعة المسلمين .

ومعلوم أن الملائكة تدعو للمؤمنين وتستغفر لهم كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا : رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ .

فالملائكة يستغفرون للمؤمنين من غير أن يسألهم أحد ، وكذلك ما روي  
أن النبي ﷺ أو غيره من الأنبياء والصالحين يدعو ويشفع للأخيار من أمته  
هو من هذا الجنس ، هم يفعلون ما أذن الله لهم فيه بدون سؤال أحد .  
وإذا لم يُشرع دعاء الملائكة لم يشرع دعاء من مات من الأنبياء  
والصالحين ، ولا أن نطلب منهم الدعاء والشفاعة ، وإن كانوا يدعون  
ويشفعون ؛ لوجهين :

أحدهما : أن ما أمرهم الله به من ذلك هم يفعلونه وإن لم يطلب منهم ،  
وما لم يؤمروا به لا يفعلونه ولو طلب منهم ، فلا فائدة في الطلب منهم .

الثاني : أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم في هذه الحال يُفضي إلى  
الشرك بهم ، ففيه هذه المفسدة ، فلو قدر أن فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة  
راجحة ، فكيف ولا مصلحة فيه ؛ بخلاف الطلب منهم في حياتهم  
وحضورهم ، فإنه لا مفسدة فيه ، فإنهم ينهون عن الشرك بهم . بل فيه  
منفعة ، وهو أنهم يثابون ويؤجرون على ما يفعلونه حينئذ من نفع الخلق  
كلهم ؛ فإنهم في دار العمل والتكليف ، وشفاعتهم في الآخرة فيها إظهار  
كرامة الله لهم يوم القيامة .

وقال في موضع آخر (١/ ٣٣٠ - ٣٣٠) :

« وكذلك الأنبياء والصالحون ، وإن كانوا أحياء في قبورهم ، وإن قُدر  
أنهم يدعون للأحياء ، وإن وردت به آثار<sup>(١)</sup> ، فليس لأحد أن يطلب منهم  
ذلك ، ولم يفعل ذلك أحد من السلف ، لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم  
وعبادتهم من دون الله تعالى ؛ بخلاف الطلب من أحدهم في حياته ؛ فإنه لا  
يفضي إلى الشرك ؛ ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصالحون هو

(١) كأنه يشير إلى الحديث السابق .

بالأمر الكوني ، فلا يؤثر فيه سؤال السائلين ؛ بخلاف سؤال احدهم في حياته ؛ فإنه يشرع إجابة السائل ، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم .  
والخلاصة : أن طلب الدعاء والشفاعة ونحو ذلك من الأنبياء والصالحين بعد موتهم لا يجوز ؛ لأنه شرك . أو ذريعة إلى الشرك ، وهذا هو الوجه الأول من الوجهين الدالّين على ذلك .

والوجه الآخر : أن ذلك يعني عند الطالبين أن الأنبياء والصالحين يسمعون طلبتهم ، والا كان دعاؤهم ومناداتهم بذلك سخفاً جلياً وضلالاً بيناً ، وهذا مما يترفع عنه العاقل ، بله المؤمن ، لأنه باطل بداهة وفطرة ، وبذلك احتج الله على المشركين في مواطن كثيرة من القرآن ، فقال تعالى في (الأعراف ١٩٤ و ١٩٥) : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ ، فادعوهمْ فليستجيبوا لكم إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ . أَلَمْ أَرِجَلٍ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَمْ أَيْدٍ يَبِطْشُونَ بِهَا أَمْ لَمْ أَعْيْنَ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَمْ أَأْذَانَ يَسْمَعُونَ بِهَا ؟!﴾ ولذلك كانت حجة إبراهيم على أبيه وقومه : ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً﴾ (مريم ٤٢) وقال في (الشعراء ٧٠ - ٧٤) : ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ . قَالُوا : نَعْبُدُ أَصْنَاماً فَنَظَّلَ لَهَا عَاقِبِينَ . قَالَ : هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ . أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ . قَالُوا : بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ فقد اعترفوا بهذه الحجّة القاطعة وخضعوا لها في قلوبهم ، ولكنهم عاندوا وعدلوا عنها إلى قولهم : ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ .

إذا عرفت هذا ، فتنبه ايها المسلم المبتلى بدعاء الاولياء والصالحين من دون الله تعالى ، هل انت تعتقد انهم حين تناديهم لا يسمعونك؟ إذن فأنت مع مخالفتك للعقل والفطرة السليمة مثل أولئك المشركين من قوم ابراهيم وغيرهم ولا فرق ، فلا ينفعك والحالة هذه ما تدعيه من إسلام وإيمان ، لأن

الله تعالى يقول في القرآن: ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكوننَّ من الخاسرين﴾ (الزمر ٦٥) وان كنت تزعم انهم يسمعونك ، ولذلك تناديهم وتستغيث بهم وتطلب منهم ، فهي ضلالة أخرى فقت بها المشركين! واني لأعيزك بالله أن تكون منهم في شيء .

فاعلم أخي المسلم! أن كل ما أعطاه الله تعالى للبشر - وفيهم الأنبياء والأولياء - من قدرات وصفات ، أن كل ذلك يذهب بالموت ، كالسمع والبصر ، والبطش ، والمشي ، ونحو ذلك ، فما يبقى منها شيء كما هو مشاهد ، اللهم الا الروح باتفاق المسلمين ،<sup>(١)</sup> وأجساد الأنبياء كما في الحديث الصحيح ،<sup>(٢)</sup> فمن زعم أن الموتى يسمعون ، فهو كالذي يزعم انهم يبصرون ويبطشون ويتصرفون! فكل هذا - مع كونه خلاف المشاهد - انما هو تحدث عما وراء العقل والمادة ، وذلك مما لا يجوز شرعاً ، لانه من الغيب ، ولا يعلم الغيب الا الله تعالى ، واذا كان الامر كذلك - وهو كذلك يقيناً لا شك فيه - فلا يجوز نسبة شيء مما ذكر الى الموتى جميعاً الا بنص من الشارع الحكيم ، فهل جاء نص يثبت للموتى صفة السمع أي ان من طبيعة الميت ان يسمع الكلام كما كان قبل موته ، وأن ذلك صفة له كما كانت له قبل ذلك ، ام الامر على النقيض من ذلك ، كما شرحه المؤلف رحمه الله تعالى وبسط القول فيه معتمداً على اقوال المذاهب والأئمة؟

هذا ما أردت تحقيقه وتأيينه بما وقفت عليه من الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة ، راجياً ممن وقف عليه أن يصيخ بسمعه ، ويصغي بقلبه ، ويتبع آيات ربه القائل في كتابه: ﴿إنك لا تُسمع الموتى ، ولا تسمع الصمَّ

(١) انظر ما يأتي في «الآيات» ص ١٠٣ .

(٢) أنظر (ص ٧٩) .

الدعاء إذا ولّوا مدبرين . وما أنت بهادي العمي عن ضلالتهم إن تسمع إلا من يؤمن بآياتنا فهم مسلمون ﴿ . (النمل ٨٠ - ٨١) .

### تحقيق أن الموتى لا يسمعون

هذا ، واعلم ان كون الموتى يسمعون أو لا يسمعون ، انما هو أمر غيبي من أمور البرزخ التي لا يعلمها الا الله عز وجل ، فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء ، وانما يوقف فيه مع النص إثباتاً ونفيّاً ، وسترى المؤلف رحمه الله تعالى ذكر في الفصل الأول كلام الحنفية في أنهم لا يسمعون ، وفي الفصل الثاني نقل عن غيرهم مثله ، وحكى عن غير هؤلاء أنهم يسمعون ، وليس يهمني أن هؤلاء قلة ، وأولئك كثرة ، فالحق لا يعرف بالكثرة ولا بالقلة ، وإنما بدليله الثابت في الكتاب والسنة ، مع التفقه فيهما ، وهذا ما أنا بصدده إن شاء الله تعالى ، فأقول :

استدل الأولون بقوله تعالى : ﴿وما أنت بمسمعٍ من في القبور﴾ (فاطر ٢٢) وقوله : ﴿انك لا تُسمع الموتى ، ولا تُسمع الصمّ الدعاء اذا ولّوا مدبرين﴾ (النمل ٨٠ والروم ٥٢) وأجاب الآخرون بأن الآيتين مجاز ، وأنه ليس المقصود بـ (الموتى) وبـ (من في القبور) الموتى حقيقة في قبورهم ، وانما المراد بهم الكفار الأحياء ، شُبِّهوا بالموتى ، «والمعنى من هم في حال الموتى ، أو في حال مَنْ سكن القبر» كما قال الحافظ ابن حجر على ما يأتي في الرسالة (ص ٧٢) .

فأقول : لا شك عند كل من تدبر الآيتين وسياقهما أن المعنى هو ما ذكره الحافظ رحمه الله تعالى<sup>(١)</sup> وعلى ذلك جرى علماء التفسير لا خلاف

(١) وقد بين ذلك بياناً شافياً العلامة محمد الأمين الشنقيطي في كتابه «أضواء البيان» (٤١٦/٦ - ٤٢١) .

بينهم في ذلك فيما علمت ، ولكن ذلك لا يمنع الاستدلال بهما على ما سبق ، لأن الموتى لما كانوا لا يسمعون حقيقة ، وكان ذلك معروفاً عند مخاطبين شبه الله تعالى بهم الكفار الأحياء في عدم السماع ، فدل هذا التشبيه على ان المشبه بهم - وهم الموتى في قبورهم - لا يسمعون ، كما يدل مثلاً تشبيه زيد في الشجاعة بالأسد على أن الاسد شجاع ، بل هو في ذلك أقوى من زيد ، ولذلك شبه به ، وان كان الكلام لم يسق للتحديث عن شجاعة الأسد نفسه ، وانما عن زيد ، وكذلك الآيتان السابقتان ، وان كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشبهوا بموتى القبور ، فذلك لا ينفي أن موتى القبور لا يسمعون ، بل ان كل عربي سليم السليقة ، لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء أقوى في عدم السماع منهم كما في المثال السابق ، واذا الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون . ولما لاحظ هذا بعض المخالفين لم يسعه إلا ان يسلم بالنفي المذكور ، ولكنه قيده بقوله : « سماع انتفاع »! يعني أنهم يسمعون ، ولكن سماعاً لا انتفاع فيه!<sup>(١)</sup> وهذا في نقدي قلب للتشبيه المذكور في الآيتين حيث جعل المشبه به مشبهاً ، فإن القيد المذكور يصدق على موتى الأحياء من الكفار ، فإنهم يسمعون حقيقة ، ولكن لا ينتفعون من سماعهم! كما هو مشاهد ، فكيف يجوز جعل المشبه بهم من موتى القبور مثلهم في أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم! مع ان المشاهد انهم لا يسمعون مطلقاً؛ ولذلك حسن التشبيه المذكور في الآيتين الكريميتين ، فبطل القيد المذكور .

ولقد كان من الممكن القول بنحو القيد المذكور في موتى القبور ، لو كان هناك نص قاطع على أن الموتى يسمعون مطلقاً ، إذن لوجب الإيمان به

(١) انظر (ص ٤٥ - ٤٦) من كتاب « الروح » المنسوب لابن القيم رحمه الله تعالى ، فإن فيه غرائب وعجائب من الروايات والآراء ، كما سنرى شيئاً من ذلك فيما يأتي : وانظر (ص ٨٧) .

والتوفيق بينه وبين ما قد يعارضه من النصوص كالأيتين مثلاً ، ولكن مثل هذا النص مما لا وجود له ، بل الأدلة قائمة على خلافه ، واليك البيان :

الدليل الأول : قوله تعالى في تمام الآية الثانية : ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصَّمَّ الدَّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مَدْبِرِينَ﴾ ، فقد شبههم الله تعالى - أعني موتى الأحياء من الكفار بالصم أيضاً ، فهل هذا يقتضي في المشبه بهم (الصم) أنهم يسمعون ايضاً ؛ ولكن سماعاً لا انتفاع فيه ايضاً! أم أنه يقتضي انهم لا يسمعون مطلقاً ، كما هو الحق الظاهر الذي لا خفاء فيه . وفي التفسير المأثور ما يؤيد هذا الذي نقول فقال ابن جرير في « تفسيره » ( ٣٦/٢١ ) لهذه الآية :

« هذا مثل معناه : فإنك لا تقدر أن تفهم هؤلاء المشركين الذين قد ختم الله على أسماعهم ، فسلبهم فهم ما يتلى عليهم من مواعد تنزيله ، كما لا تقدر أن تفهم الموتى الذين سلبهم الله اسماعهم ، بأن تجعل لهم أسماعاً .

وقوله : ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصَّمَّ الدَّعَاءَ﴾ يقول : كما لا تقدر أن تسمع الصم الذين قد سلبوا السمع إذا ولوا عنك مدبرين ، كذلك لا تقدر أن توفّق هؤلاء الذين قد سلبهم الله فهم آيات كتابه لسماع ذلك وفهمه .

ثم روى بإسناده الصحيح عن قتادة قال :

« هذا مثل ضربه الله للكافر ، فكما لا يسمع الميت الدعاء كذلك لا يسمع الكافر ، ﴿وَلَا تُسْمِعُ الصَّمَّ الدَّعَاءَ﴾ . يقول : لو أن أصم ولّى مدبراً ثم ناديته لم يسمع ، كذلك الكافر لا يسمع ؛ ولا ينتفع بما سمع . » وعزاه في « الدرر » ( ١١٤/٥ ) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم دون ابن جرير !

وقد فسر القرطبي ( ٢٣٢/١٣ ) هذه الآية بنحو ما سبق عن ابن جرير ، وكأنه اختصره منه .

فثبت من هذه النقول عن كتب التفسير المعتمدة أن الموتى في قبورهم لا يسمعون ، كالصم إذا ولوا مديريين !

وهذا هو الذي فهمته السيدة عائشة رضي الله عنها ، واشتهر ذلك عنها في كتب السنّة وغيرها ، ونقله المؤلف عنها في عدة مواضع من رسالته فانظر (ص ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧١) ، وفاته هو وغيره أنه هو الذي فهمه عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة ، لما نادى النبي ﷺ أهل القليب ، على ما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

الدليل الثاني: قوله تعالى ﴿ذلك الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير. إن تدعوهم لا يسمعون دعاءكم، ولو سمعوا ما استجابوا لكم، ويوم القيامة يكفرون بشرككم، ولا يُنصِّك مثل خبير﴾. (فاطر ١٣ و١٤).

قلت : فهذه الآية صريحة في نفي السمع عن أولئك الذين كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى ، وهم موتى الأولياء والصالحين الذين كان المشركون يمثلونهم في تماثيل وأصنام لهم ، يعبدونهم فيها ، وليس لذاتها ، كما يدل على ذلك آية سورة (نوح) عن قومه : ﴿وقالوا : لا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سِوَاعَا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ ، ففي التفسير المأثور عن ابن عباس وغيره من السلف : أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم : أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصَاباً ، وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تعبد ، حتى إذا هلك أولئك وتَسَخَّ العلم (أي علم تلك الصور بخصوصها) عُبِدت . رواه البخاري وغيره . ونحوه قوله تعالى : ﴿والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زُلْفَى﴾ (الزُّمَر ٣) ، فإنها صريحة في أن المشركين كانوا



يعبدون الصالحين ، ولذلك اتخذوهم وسائط بينهم وبين الله تعالى قائلين : ( ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زُلْفَى ) ، ولا اعتقادهم بصلاحهم كانوا ينادونهم ويعبدونهم من دون الله ، توهماً منهم أنهم يسمعون ، ويضرون وينفعون ، ومثل هذا الوهم لا يمكن أن يقع فيه أي مشرك مهما كان سخييف العقل لو كان لا يعتقد فيمن يناديه الصلاح والنفع والضرر كالحجر العادي مثلاً ، وقد بين هذا العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى ، فقال في كتابه « إغاثة اللهفان » ( ٢٢٢ / ٢ - ٢٢٣ ) .

« وتلاعبُ الشيطان بالمشركين في عبادة الأصنام له أسباب عديدة ، تلاعبَ بكل قوم على قدر عقولهم .

فطائفة دعاهم الى عبادتها من جهة تعظيم الموتى ، الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم ، كما تقدم عن قوم نوح عليه السلام ، ولهذا لعن النبي ﷺ المتخذين على القبور المساجد ، ونهى عن الصلاة إلى القبور<sup>(١)</sup> .. فأبى المشركون إلا خلافه في ذلك كله ، إما جهلاً ، وإما عناداً لأهل التوحيد ، ولم يضرهم ذلك شيئاً . وهذا السبب هو الغالب على عوام المشركين .

وأما خواصهم فإنهم اتخذوها - بزعمهم - على صور الكواكب المؤثرة في العالم عندهم ، وجعلوا لها بيوتاً وسدنة ، وحُجَاباً ، وحُجُباً ، وقرباناً ، ولم يزل هذا في الدنيا قديماً وحديثاً ( ثم بين مواطن بيوت هذه الأصنام ، وذكر عباد الشمس والقمر واصنامهم ، وما اتخذوه من الشرائع حولها ، ثم قال : ( ٢٢٤ / ٢ ) :

« فوضع الصنم إنما كان في الأصل على شكل معبود غائب ، فجعلوا الصنم على شكله وهيأته وصورته ليكون نائباً منابه ، وقائماً مقامه ، والا

(١) انظر كتابي : « تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد » .

فمن المعلوم أن عاقلاً لا ينحت خشبة أو حجراً بيده ، ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده .

قلت : ومما يؤيد أن المقصود بقوله في الآية المتقدمة ﴿ لا يسمعون دعاءكم ﴾ إنما هم المعبودون من دون الله انفسهم ، وليست ذوات الأصنام تمام الآية : ﴿ ويوم القيامة يكفرون بشرككم ﴾ ، والأصنام لا تبعث لأنها جمادات غير مكلفة كما هو معلوم ، بخلاف العابدين والمعبودين فإنهم جميعاً محشورون ؛ قال تعالى : ﴿ ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول : أأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم ضلوا السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا ان نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوماً بوراً ﴾ (الفرقان / ١٧ - ١٨) وقال : ﴿ ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون . قالوا : سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾ . (سبأ/ ٤٠ - ٤١) وهذا كقوله تعالى : ﴿ وإذ قال الله : يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ؟ قال : سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾ الآية (المائدة/ ١١٦) وخير ما فسر به القرآن ، إنما هو القرآن والسنة ، وليس فيهما - فيما أعلم - ما يدل على أن الله يحشر الجمادات أيضاً ، فوجب الوقوف عند هذه الآية الصريحة فيما ذكرنا .

وقد يقول قائل : إن هذا الذي بينته قوي متين ، ولكنه يخالف ما جرى عليه كثير من المفسرين في تفسير آية سورة (فاطر) ، وما في معناها من الآيات الأخرى ، فقالوا : إن المراد بها الأصنام نفسها ، وبناء على ذلك عللوا قوله تعالى فيها : ﴿ لا يسمعون دعاءكم ﴾ بقولهم : « لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع » .

فأقول : لا شك أن هذا بظاهره يناهني ما بينت . ولكنه لا ينفي أن

يكون لهم قول آخر يتماشى مع ما حققته ، فقد قال القرطبي (٣٣٦/١٤) عقب التعليل المذكور آنفاً ، وتبعه الشوكاني (٣٣٣/٤) وغيره ما معناه :

« ويجوز ان يرجع ﴿والذين تدعون من دونه...﴾ وما بعده إلى من يعقل من عبدهم الكفار كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين ، والمعنى أنهم يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقاً وينكرون أنهم أمروكم بعبادتهم ، كما أخبر عن عيسى عليه السلام بقوله : ﴿ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق﴾ . وقد ذكرنا نحوه في تفسير آية (الزمر) المتقدمة .

قلت : وهو أولى من تفسيرهما السابق ، لأنه مدغم بالآيات المتقدمة بخلاف تفسيرهما المشار اليه ، فإنه يستلزم القول بحشر الأصنام ذاتها ؛ وهذا مع أنه لا دليل عليه فإنه يخالف الآيات المشار إليها ، ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن ابن شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتابه « قرّة عيون الموحدين » (ص ١٠٧ - ١٠٨) في تفسير آيتي (فاطر) ما نصه :

« ابتداءً تعالى هذه الآيات بقوله : ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾ ، يخبر الحبير أن الملك له وحده ، والملوك وجميع الخلق تحت تصرفه وتدبيره ، ولهذا قال : ﴿والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير﴾ ، فإن من كانت هذه صفته فلا يجوز ان يرغب في طلب نفع ، أو دفع ضر إلى أحد سوى الله تعالى وتقدس ، بل يجب إخلاص الدعاء - الذي هو أعظم أنواع العبادة - له ، وأخبر تعالى أن ما يدعوه أهل الشرك لا يملك شيئاً ، وأنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم ، ولو فرض أنهم يسمعون ، فلا يستجيبون لداعيهم ، وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم ، أي ينكرونه ، ويتبرؤون ممن فعله معهم . فهذا الذي أخبر به الحبير الذي ﴿لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء﴾ وأخبر أن ذلك الدعاء شرك به ، وأنه لا يغفره لمن لقيه ، فأهل الشرك ما صدقوا

الخبير ولا أطاعوه فيما حكم به وشرع ، بل قالوا : إن الميت يسمع ، ومع سماعه ينفع ، فتركوا الإسلام والإيمان رأساً ، كما ترى عليه الأكثرين من جهلة هذه الأمة .

فتبين مما تقدم وجه الاستدلال بقوله تعالى : ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ﴾ على أن الصالحين لا يسمعون بعد موتهم ، وغيرهم مثلهم بداهة ، بل ذلك من باب أولى كما لا يخفى ، فالموتى كلهم إذن لا يسمعون . والله الموفق .  
الدليل الثالث : حديث قليب بدر ، وله روايات مختصرة ومطولة ، أجتزئ هنا على روايتين منها :

الأولى : حديث ابن عمر قال :

« وقف النبي ﷺ على قليب بدر ، فقال : هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ ثم قال : «إنهم الآن يسمعون ما أقول» ، فذكر لعائشة فقالت : إنما قال النبي ﷺ : إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ حتى قرأت الآية . »

أخرجه البخاري (٢٤٢/٧ - فتح الباري) والنسائي (٦٩٣/١) ، وأحد (٣١/٢) من طريق أخرى عن ابن عمر ، وسيأتي بعضه في الكتاب (ص ٦٨ ، ٧١) .

والأخرى : حديث أبي طلحة أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مُحْبَث ، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليالٍ ، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى ، واتبعه أصحابه وقالوا : ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته ، حتى قام على شفة الركي ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم : يا فلان ابن فلان ، : ويا فلان ابن فلان!

أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله، فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً، فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ قال: فقال عمر: يا رسول الله! ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟ فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم». قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخاً، وتصغيراً، ونقمة، وحسرة، وندماً.

أخرجه الشيخان وغيرهما، وقد خرجته في التعليق الآتي (ص ٥٤) من الكتاب.

ووجه الاستدلال بهذا الحديث يتضح بملاحظة أمرين:

الأول: ما في الرواية الأولى منه من تقييده ﷺ سماع موتى القلب بقوله: «الآن»<sup>(١)</sup>، فإن مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت. وهو المطلوب. وهذه فائدة هامة نبه عليها العلامة الآلوسي - والد المؤلف رحمهما الله - في كتابه «روح المعاني» (٤٥٥/٦)، ففيه تنبيه قوي على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون، ولكن أهل القلب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي ﷺ وبإسماع الله تعالى إياهم خرقاً للعادة ومعجزة للنبي ﷺ كما سيأتي في الكتاب (ص ٥٦، ٥٩) عن بعض العلماء الحنفية، وغيرهم من المحدثين. وفي «تفسير القرطبي» (٢٣٢/١٣):

«قال ابن عطية<sup>(٢)</sup>: فيشبهه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد ﷺ في أن

(١) ولها شاهد صحيح في حديث عائشة الآتي (ص ٧٠) عند المؤلف رحمه الله تعالى.

(٢) هو عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي، مفسر، فقيه، أندلسي، عارف بالأحكام والحديث. توفي سنة (٥٤٢)، له «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» طبع منه جزءان في المغرب.

ثم علمت الآن وأنا في زيارة في الدوحة - قطر - (أوائل ربيع الأول سنة ١٤٠١ هـ) من فضيلة الشيخ عبدالله الانصاري أنه يقوم بطبع الكتاب طبعة جديدة، وقد تم حتى اليوم. طبع أربع مجلدات منه يسر الله تمامه.

ردَّ اللهُ إليهم إدراكاً سمعوا به مقاله ، ولولا إخبار رسول الله ﷺ بسماعهم  
حملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقي من الكفرة ، وعلى معنى شفاء  
صدور المؤمنين .

قلت : ولذلك أوردته الخطيب التبريزي في « باب المعجزات » من  
« المشكاة » ( ج ٣ رقم ٥٩٣٨ - بتخريجي ) .

والأمر الآخر : أن النبي ﷺ أقر عمر وغيره من الصحابة على ما كان  
مستقراً في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون ، بعضهم أو مآلى ذلك  
إيماءً ، وبعضهم ذكر ذلك صراحة ، لكن الأمر بحاجة إلى توضيح فأقول :

أما الإيماء فهو في مبادرة الصحابة لما سمعوا نداءه ﷺ لموتى القلب  
بقولهم : « ما تكلم أجساداً لا أرواح فيها ؟ » ، فإن في رواية أخرى عن أنس -  
نحوه بلفظ « قالوا » ، بدل : « قال عمر » كما سيأتي في الكتاب (ص ٧١ -  
٧٣) ، فلولا أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقوه منه ﷺ ، ما كان لهم أن  
يبادروه بذلك . وهب أنهم تسرعوا ، وأنكروا بغير علم سابق ، فوجب  
التبليغ حينئذ يوجب على النبي ﷺ أن يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ ،  
وأنه لا أصل له في الشرع ، ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا  
البيان ، وغاية ما قال لهم : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » . وهذا - كما ترى -  
ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعاً تخالف اعتقادهم السابق ،  
وإنما هو إخبار عن أهل القلب خاصة ، على أنه ليس ذلك على إطلاقه  
بالنسبة إليهم أيضاً إذا تذكرت رواية ابن عمر التي فيها « إنهم الآن  
يسمعون » كما تقدم شرحه ، فسماعهم إذن خاص بذلك الوقت ، وبما قال لهم  
النبي ﷺ فقط ، فهي واقعة عين لا عموم لها ؛ فلا تدل على أنهم يسمعون  
دائماً وأبداً ، وكل ما يقال لهم ، كما لا تشمل غيرهم من الموتى مطلقاً ، وهذا  
واضح إن شاء الله تعالى . ويزيده وضوحاً ما يأتي .

وأما الصراحة فهي فيما رواه أحمد (٢٨٧/٣) من حديث أنس رضي الله عنه قال: «... فسمع عمر صوته، فقال: يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث؟ وهل يسمعون؟ يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾، فقال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع [لما أقول] منهم، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا». وسنده صحيح على شرط مسلم<sup>(١)</sup>. فقد صرح عمر رضي الله عنه أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه، ولذلك أشكل عليهم الأمر، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم؟ وكان ذلك بيانه المتقدم.

ومنه يتضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم؛ لأنه لم ينكره عليهم، ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقاً سماع الموتى، بل إنه أقرهم على ذلك، ولكن بين لهم ما كان خافياً عليهم من شأن القليب، وأنهم سمعوا كلامه حقاً، وأن ذلك أمر خاص مستثنى من الآية، معجزة له ﷺ كما سبق.

هذا، وإن مما يحسن التنبيه عليه، وإرشاد الأريب إليه، أن استدلال عائشة المتقدم بالآية يشبه تماماً استدلال عمر بها، فلا وجه لتخطئها اليوم بعد تبين إقرار النبي ﷺ لعمر عليه، اللهم إلا في ردها على ابن عمر في روايته لقصة القليب بلفظ السماع وتوهمها إياه، فقد تبين من اتفاق جماعة من الصحابة على روايتها كروايته هو، أنها هي الواهمة، وإن كان من

(١) وأصله عنده (١٦٣/٨ - ١٦٤) والزيادة له، وهو رواية لأحمد (٢١٩/٣ - ٢٢٠)، والحديث عزاء في «الدر» (١٥٧/٥) لمسلم وابن مردويه! وكأنه يعني أن أصله لمسلم، وسياقه لابن مردويه، ولا يخفى ما فيه من إيهام وتقصير!!

الممكن الجمع بين روايتهم وروايتها، كما سيأتي بيانه في التعليق على « الرسالة » (ص ٧ - ٨)، فخطؤها ليس في الاستدلال بالآية، وإنما في خفاء القصة عليها على حقيقتها، ولولا ذلك لكان موقفها موقف سائر الصحابة منها، ألا وهو الموقف الجازم بها، على ما أخبر به النبي ﷺ، واعتبارها مستثناة من الآية.

فتنبه لهذا، واعلم أن من الفقه الدقيق الاعتناء بتتبع ما أقره النبي ﷺ من الأمور، والاحتجاج به، لأن إقراره ﷺ حق كما هو معلوم، وإلا فبدون ذلك قد يضل الفهم عن الصواب في كثير من النصوص. ولا نذهب بك بعيداً، فهذا هو الشاهد بين يديك، فقد اعتاد كثير من المؤلفين وغيرهم أن يستدلوا بهذا الحديث - حديث القلب - على أن الموتى يسمعون متمسكين بظاهر قوله ﷺ: « ما أتم بأسمع لما أقول منهم »، غير منتبهين لإقراره ﷺ الصحابة على اعتقادهم بأن الموتى لا يسمعون وأنه لم يردّه عليهم، إلا باستثناء أهل القلب منه، معجزة له ﷺ، فعاد الحديث بالتنبيه لما ذكرنا حجة على أن الموتى لا يسمعون، وأن هذا هو الأصل. فلا يجوز الخروج عنه إلا بنص، كما هو الشأن في كل نص عام. والله تعالى الموفق.

وقد يجد الباحث من هذا النوع أمثلة كثيرة، ولعله من المفيد أن أذكر هنا ما يحضرنى الآن من ذلك، وهما مثالان:

الأول: حديث جابر عن أم مبشر رضي الله عنهما أنها سمعت النبي ﷺ يقول عنه حفصة: « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها ». قالت: بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾، فقال النبي ﷺ: « قد قال الله عز وجل: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جيّلاً﴾ ». .



رواه مسلم وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢١٦٠) و «تخريج السنة» (٨٦٠ - طبع المكتب الاسلامي).

أقول: ففي استدلال السيدة حفصة رضي الله عنها بآية الورود دليل على أنها فهمت (الورود) بمعنى الدخول، وأنه عام لجميع الناس؛ الصالح والپالغ منهم، ولذلك أشكل عليها نفي النبي ﷺ دخول النار في حق أصحاب الشجرة، فأزال ﷺ إشكالها بأن ذكرها بتمام الآية: ﴿ثم ننجي الذين اتقوا﴾، ففيه أنه ﷺ أقرها على فهمها المذكور، وأنه على ذلك أجابها بما خلاصته أن الدخول المنفي في الحديث هو غير الدخول المثبت في الآية، وأن الأول خاص بالصالحين ومنهم أهل الشجرة، والمراد به نفي العذاب، أي أنهم يدخلونها مروراً، الى الجنة، دون أن تمسهم بعذاب. والدخول الآخر عام لجميع الناس، ثم هم فريقان: منهم من تمسه بعذاب، ومنهم على خلاف ذلك، وهذا ما وضحته الآية نفسها في تمامها. وراجع لهذا «مبارق الأزهار» (٢٥٠/١) و «مرقاة المفاتيح» (٦٢١/٥) - (٦٣٢).

قلت: فاستفدنا من الاقرار المذكور حكماً لولاه لم نهتد إلى وجه الصواب في الآية، وهو أن الورود فيها بمعنى الدخول، وأنه لجميع الناس، ولكنها بالنسبة للصالحين لا تضرهم، بل تكون عليهم برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم، وقد روي هذا صراحة مرفوعاً في حديث آخر لجابر، لكن استغربه الحافظ ابن كثير، وبينت علته في «الأحاديث الضعيفة» (٤٧٦١). لكن حديثه هذا عن أم مبشر يدل على صحة معناه، وقد مال إليه العلامة الشوكاني في تفسيره للآية (٣٣٣/٣)، واستظهره من قبله القرطبي (١٣٨/١١ - ١٣٩) وهو المعتمد.

والآخر: حديث «الصحيحين»، والسياق للبخاري، نقلاً من «مختصر

البخاري « بقلمي لأنه أتم ، جمعت فيه فوائده وزوائده من مختلف مواضعه ،  
قالت عائشة :

« دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان [من جواري الأنصار  
[ ٣/٢ ] (وفي رواية: قينتان ٢٦٦/٤) [في أيام مني ، تُدْفَنان وتضربان  
[ ١٦١/٤ ] تغنيان بغناء (وفي رواية: بما تقاولت (وفي أخرى تقاذفت)  
الأنصار يومَ بُعثِ<sup>(١)</sup> [وليستا بمغنيَّتين] ، فاضطجع على الفراش ، وحول  
وجهه ، ودخل أبو بكرٍ [والنبي ﷺ مُتَغَشٍ بثوبه ١١/٢] ، فأنتهرني ،  
وفي رواية: فانتهرهما) وقال: مِزْمَارَةٌ (وفي رواية: مِزْمَارُ) الشيطان عند  
(وفي رواية: أمزَامِيرُ الشيطان في بيت) رسول الله ﷺ [ (مرتين) ]؟! فأقبل  
عليه رسول الله ﷺ (وفي رواية: فكشف النبي ﷺ عن وجهه) فقال:  
« دعهما [يا أبا بكر!] إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » . فلما غفل  
غمزتهما ، فخرجتا » . (رقم ٥٠٨ من «المختصر» ) .

قلت: فنجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم ينكر قول أبي بكر  
الصدِّيق في الغناء بالدف أنه «مِزْمَارُ الشيطان» ، ولا نَهَرَ لابنته ، أو  
للجاريتين ، بل أقره على ذلك ، فدل إقراره إياه على أن ذلك معروف  
وليس بمنكر ، فمن أين جاء أبو بكر بذلك؟ الجواب: جاء به من تعاليم النبي  
ﷺ وأحاديثه الكثيرة في تحريم الغناء وآلات الطرب ، وقد ذكر طائفة منها  
العلامة ابن قيم الجوزية في كتابه «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان»  
[ ٢٥٨/١ - ٢٦٧ ] ، وخرَّجَتْ بعضها في «الصحيحة» (٩١) و«المشكاة»  
(٣٦٥٢) ، ولولا علم أبي بكر بذلك وكونه على بينة من الأمر ما كان له أن

---

(١) بالصرف وعدمه ، وهو اسم حصن ، وقعت الحرب عنده بين الأوس والخزرج قبل الهجرة  
بثلاث سنين .

يتقدم بين يدي النبي ﷺ وفي بيته بمثل هذا الإنكار الشديد ، غير أنه كان خافياً عليه أن هذا الذي أنكره يجوز في يوم عيد ، فبينه له النبي ﷺ بقوله : « دعهما يا أبا بكر ، فإن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » ، فبقي إنكار أبي بكر العام مسلماً به لإقراره ﷺ إياه ، ولكنه استثنى منه الغناء في العيد ، فهو مباح ، بالمواصفات الواردة في هذا الحديث .

فتبين أنه ﷺ كما أقر عمر على استنكاره سماع الموتى ، كذلك أقر أبا بكر على استنكاره مزارم الشيطان ، وكما أنه أدخل على الأول تخصيصاً ، كذلك أدخل على قول أبي بكر هذا تخصيصاً اقتضى إباحة الغناء المذكور في يوم العيد ، ومن غفل عن ملاحظة الإقرار الذي بيننا أخذ من الحديث الإباحة في كل الأيام كما يحلو ذلك لبعض الكتاب المعاصرين ، وسلفهم فيه ابن حزم ؛ فإنه استدل به على الإباحة مطلقاً جوداً منه على الظاهر ؛ فإنه قال في رسالته في الملاهي (ص ٩٨ - ٩٩) :

« وقد سمع رسول الله ﷺ قول أبي بكر : « مزارم الشيطان » فأنكر عليه ، ولم ينكر على الجاريتين غناءهما . »

والواقع أنه ليس في كل روايات الحديث الإنكار المذكور ، وإنما فيه قوله ﷺ لأبي بكر : « دعهما . . . » وفرق كبير بين الأمرين ، فإن الإنكار الأول لو وقع لشمّل الآخر ، ولا عكس كما هو ظاهر ، بل نقول زيادة على ذلك : إن النبي ﷺ أقر قول أبي بكر المذكور كما سبق بيانه ، وقد قال ابن القيم في « إغاثة اللهفان » بعد أن ذكر الحديث (٢٥٧/١) :

« فلم ينكر رسول الله ﷺ على أبي بكر تسميته الغناء مزارم الشيطان ، وأقرهما ، لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذي قيل في يوم حرب بعاث من الشجاعة والحرب ، وكان اليوم يوم عيد . »

وأما أنه ﷺ لم ينكر على الجارينين فحق ، ولكن كان ذلك في يوم عيد فلا يشمل غيره أولاً . وثانياً : لما أمر ﷺ أبا بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله : « دعهما » ، أتبع ذلك بقوله : « فإن لكل قوم عيداً . . . » فهذه جملة تعليلية تدل على أن علة الإباحة هي العيادية إذا صح التعبير ، ومن المعلوم أن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدمياً ، فإذا انتفت هذه العلة بأن لم يكن يوم عيد ، لم يُبَحَّ الغناء فيه كما هو ظاهر ، ولكن ابن حزم لعله لا يقول بدليل العلة ، كما عرف عنه أنه لا يقول بدليل الخطاب ، وقد رد عليه العلماء ، ولا سيما شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موضع من « مجموع الفتاوى » فراجع المجلد الثاني من « فهرسه » .

لقد طال الكلام على حديث عائشة في سماع الغناء ، ولا بأس من ذلك إن شاء الله تعالى ، فإن الشاهد منه واضح ومهم ، وهو أن ملاحظة طالب العلم إقرار النبي ﷺ لأمر ما يفتح عليه باباً من الفقه والفهم ما كان ليصل إليه بدونها . وهكذا كان الأمر في حديث القلب ، فقد تبين مما سبق أنه دليل صريح على أن الموتى لا يسمعون ، وذلك من ملاحظتنا إقرار النبي ﷺ لاستنكار عمر سماعهم واستدلاله عليه بالآية ، ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ ، فلا يجوز لأحد بعد هذا أن يلتفت إلى أقوال المخالفين القائلين بأن الموتى يسمعون ، فإنه خلاف القرآن الذي بينه الرسول عليه الصلاة والسلام .

الدليل الرابع :

قول النبي ﷺ : « إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام » .<sup>(١)</sup>

(١) وهو حديث صحيح ، انظر التعليق الآتي (ص ٨٠) .

أقول: ووجه الاستدلال به أنه صريح في أن النبي ﷺ لا يسمع سلام المسلمين عليه، إذ لو كان يسمعه بنفسه، لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه، كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى. وإذا كان الأمر كذلك، فبالأولى أنه ﷺ لا يسمع غير السلام من الكلام، وإذا كان كذلك فلأن لا يسمع السلام غيره من الموتى أولى وأحرى.

ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه ﷺ عند قبره، ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه بعيداً عنه، والحديث المروي في ذلك موضوع كما سيأتي بيانه في التعليق (ص ٨٠).

وهذا الاستدلال لم أره لأحد قبلي، فإذا كان صواباً - كما أرجو - فهو فضل من الله ونعمة، وإن كان خطأ فهو من نفسي، والله تعالى أسأل أن يغفره لي وسائر ذنوبي.

### أدلة المخالفين:

فإن قيل: يظهر من النقول التي ستأتي في الرسالة عن العلماء، أن المسألة خلافية، فلا بد أن للمخالفين فيها أدلة استندوا إليها.

فأقول: لم أر فيها من صرح بأن الميت يسمع سماعاً مطلقاً عاماً، كما كان شأنه في حياته، ولا أظن عالماً يقول به، وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة يثبت بها سماعاً لهم في الجملة، وأقوى ما استدلوا به سنداً، حديثان:

الأول: حديث قليب بدر المتقدم، وقد عرفت مما سبق بيانه أنه خاص بأهل القليب من جهة، وأنه دليل على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون من جهة أخرى، وأن سماعهم كان خرقاً للعادة، فلا داعي للإعادة.

والآخر: حديث: «إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا». وفي رواية «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع

نعالمهم ، أتاه ملكان ... » الحديث . (انظر ص ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٨٢) من « الآيات » .

وهذا كما ترى خاص بوقت وضعه في قبره ومحىء الملكين إليه لسؤاله ، فلا عموم فيه ، وعلى ذلك حمله العلماء كابن الهمام وغيره كما سيأتي في « الآيات » (ص ٥٦ ، ٥٩ ، ٧٣) .

ولهم من هذا النوع أدلة أخرى ، ولكن لا تصح أسانيدُها ، وفي أحدها التصريح بأن الموتى يسمعون السلام عليهم من الزائر! وسائرُها ليس فيها السماع ، وبعضها خاص بشهداء أحد ، وكلها ضعيفة ، وبعضها أشد ضعفاً من بعض ، كما ستراه في التعليق (ص ٦٩) .

وأغرب ما رأيت لهم من الأدلة ، قول ابن القيم رحمه الله في « الروح » (ص ٨) تحت المسألة الأولى : هل تعرف الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا ؟ فأجاب بكلام طويل جاء فيه ما نصه :

« ويكفي في هذا تسمية المسلم عليهم زائراً ، ولولا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائراً ، فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال : زاره ، (!) هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم ، وكذلك السلام عليهم أيضاً ؛ فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال (!) وقد علم النبي ﷺ أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا : سلام عليكم أهل الديار ... » ، وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ، ويعقل ويرد ، وإن لم يسمع المسلم الرد . »

أقول وبالله تعالى التوفيق :

رحم الله ابن القيم ، فما كان أغناه عن الدخول في مثل هذا الاستدلال العقلي ، الذي لا مجال له في أمر غيبي كهذا ، فوالله لو أن ناقلاً نقل هذا

الكلام عنه ولم أقف أنا بنفسني عليه لما صدقته لغرابته ، وبعده عن الأصول العلمية ، والقواعد السلفية ، التي تعلمناها منه ومن شيخه الإمام ابن تيمية ، فهو أشبه شيء بكلام الآرائين والقياسيين الذين يقيسون الغائب على الشاهد ، والمخالق على المخلوق ، وهو قياس باطل فاسد ، طالما ردَّ ابن القيم أمثاله على أهل الكلام والبدع . ولهذا وغيره فإني في شك كبير من صحة نسبة « الروح » إليه ، أو لعله ألفه في أول طلبه للعلم . والله أعلم .

ثم إن كلامه مردود في شطريه بأمرين :

الأول : ما ثبت في « الصحيح » أن النبي ﷺ كان يزور البيت في الحج ، وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء ركباً وماشياً ، ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة . فهل من أحد يقول : بأن البيت وعباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر ، أو أنه يعلم بزيارته؟!

وأما الآخر : فهو مخاطبة الصحابة للنبي ﷺ في تشهد الصلاة بقولهم : « السلام عليك أيها النبي ... » وهم خلفه ، قريباً منه ، وبعيداً عنه ، في مسجده وفي غير مسجده ، أفيقال : إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به ، وإلا فالسلام عليه محال؟! اللهم غفراً . وانظر التعليق الآتي على الصفحة ( ٩٥ - ٩٦ ) .

وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب في قيد حياته ، أفيسمعه بعد وفاته ، وهو في الرفيق الأعلى ، لا سيما وقد ثبت أنه يبلغه ولا يسمعه كما سبق بيانه في الدليل الرابع (ص ٣٦)؟

ويكفي في رد ذلك أن يقال : إنه استدلال مبني على الاستنباط والنظر ، فمثله قد يمكن الاعتداد به ، إذا لم يكن مخالفاً للنص والأثر ، فكيف وهو مخالف لنصوص عدة ، واحد منها فقط فيه كفاية وغنية ، كما

سلف ، وبخاصة منها حديث قليب بدر ، وفيه إقرار النبي ﷺ لعمر أن الموتى لا يسمعون ، فلا قيمة إذن للاستنباط المذكور ، فإن الأمر كما قيل : « إذا جاء الأثر بطل النظر ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل » .

وقد يتساءل القارىء - بعد هذا - عن وجه مخاطبة الموتى بالسلام وهم لا يسمعون؟ وفي الإجابة عنه أحيل القارىء إلى ما ذكره المؤلف رحمه الله تعالى فيما يأتي من الرسالة ، وما علقته عليها (ص ٩٥ - ٩٦) ؛ فإن في ذلك كفاية ، وغنية عن الإعادة .

وخلاصة البحث والتحقيق : أن الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الحنفية وغيرهم - كما ستراه في الكتاب مبسوطاً - على أن الموتى لا يسمعون ، وأن هذا هو الأصل ، فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال ، كما في حديث خفق النعال ، أو أن بعضهم سمع في وقت ما ، كما في حديث القليب ، فلا ينبغي أن يجعل ذلك أصلاً ، فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم<sup>(١)</sup> ، كلا ، فإنها قضايا جزئية ، لا تشكل قاعدة كلية ، يعارض بها الأصل المذكور ، بل الحق أنه يجب أن تستثنى منه ، على قاعدة استثناء الأقل من الأكثر ، أو الخاص من العام ، كما هو المقرر في علم أصول الفقه ، ولذلك قال العلامة الآلوسي في « روح المعاني » بعد بحث مستفيض في هذه المسألة (٤٥٥/٦) :

« والحق أن الموتى يسمعون في الجملة ، فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه » .

وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن رجب الحنبلي على ما سيأتي في الرسالة (ص ٧٠) ، وما أحسن ما قاله ابن التين رحمه الله :

(١) انظر « الأضواء » (٤٢٥/٦) .



« إن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع ، لقوله تعالى : ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ ، الآية ، وقوله : ﴿فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرها﴾ ، الآية . كما نقله المؤلف فيما يأتي (ص ٧٢) .

فإذا علمت أيها القارئ الكريم! أن الموتى لا يسمعون ، فقد تبين أنه لم يبق هناك مجال لمناداتهم من دون الله تعالى ، ولو بطلب ما كانوا قادرين عليه وهم أحياء ، كما تقدم بيانه في (ص ١٦ - ٢١) ، بحكم كونهم لا يسمعون النداء ، وأن مناداة من كان كذلك والطلب منه سخافة في العقل ، وضلال في الدين ، وصدق الله العظيم ، القائل في كتابه الكريم : ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون . وإذا حُشِرَ الناس كانوا لهم أعداءً وكانوا بعبادتهم كافرين﴾ . (الأحقاف ٥ - ٦) .

هذا ، ولما كان الواقع يشهد أنه لا يزال في هؤلاء المبتلين بنداء الموتى ، والاستغاثة بهم من دون الله تعالى ، من يرجو الدار الآخرة ، ويحرص على معرفة الحق واتباعه إذا تبين له ، اقتطعت من وقته الضيق ما مكنتني من التعليق على هذه الرسالة النافعة إن شاء الله تعالى ، وتحقيقها ، وتخريج أحاديثها ، ووضع هذه المقدمة بين يديها ، راجياً من المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بها المخلصين من المسلمين ، ويجعلنا وإياهم من ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب﴾ . (الزمر ١٨) .

دمشق ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٩٨ هـ . وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

## ترجمة المؤلف (١):

هو السد الشريف نعمان خير الدين أبو البركات نجل العلامة المفسر السيد شهاب الدين محمود، ابن السيد عبد الله الألوسي البغدادي، ينتهي نسبه من جهة الأب إلى الحسين، ومن جهة الأم إلى الحسن رضي الله عنهما، من طريق الشيخ السيد عبدالقادر الجيلاني رحمه الله تعالى.

ولد رحمه الله في محرم سنة (١٢٥٢هـ) في أرض التعصب الأعمى والجمود الذميمة، قال الأثري: «ولكنه نشأ بفطرتة حر الضمير، نير البصيرة، ورأي على الآداب الإسلامية الفاضلة، ولولا أن يتيح الله له من ينمي فيه قوة الاستعداد، ويربي في الجملة ملكة الاستقلال فيه، (وهو أبوه، وتلميذه العالم السلفي السيد أمين الواعظ) لغلبه جمود البيئة، واستحوذ عليه الخمول، على أنه لم يسلم من العدوى كل السلامة، فظهر في بعض مؤلفاته: «غالية المواعظ» و«الإصابة في منع النساء من الكتابة»، ولكن حسب من نشأ في هذه البلاد في تلك الأيام الحالكة فخرأ أن يكون مثل السيد نعمان في استقلاله واعتداله، وجرأته على الدعوة ومجاهدة فريق الجمود والتقليد».

تولى في شبابه القضاء، في بلاد متعددة، سار فيها سيرة حميدة، ثم ترك المناصب، وتفرغ للتدريس والتأليف، وزار مصر في طريقه إلى الحج، وقصد الآستانة (استانبول) سنة (١٣٠٠هـ) ومكث سنتين، ثم عاد يحمل لقب «رئيس المدرسين»، فعكف على التدريس، إلى أن مات.

وله آثار نافعة، أجلاها «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين»، يعني

(١) لخصتها من التاج المكثّل «للعلمة صديق حسن خان، و«مجلة المنار» للسيد رشيد رضا و«الأعلام» للأستاذ الزركلي، و«أعلام العراق» للأستاذ الأثري محمد بهجت.

الإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والفقير أحمد بن حجر الهيتمي الفقيه الشافعي، وقد وصفه العلامة السيد صديق حسن خان بقوله:

وهو «كتاب جليل المقدار، مفيد الأحرار، يعزله مثيل، بل لا يُلقى له بديل».

وكانت بينه وبين السيد صديق مراسلات ومفاوضات، وله منه إجازة. وكان رحمه الله جوزيَّ زمانه في الوعظ والتذكير، فكان في كل سنة يجلس في شهر رمضان للوعظ في أحد المساجد الواسعة، فيقصد من أطراف البلد، حتى يغص المكان بالمستمعين، فاتفق له (في رمضان سنة ١٣٠٥) أن استطرد في مجلس من مجالسه ببحث سماع الموتى، فذكر ما قاله الحنفية في كتبهم الفقهية، من عدم سماع الموتى كلام الأحياء، فقام حشوية بغداد وقعدوا، وأنكروا عليه هذا العزو، وأثاروا أفراد جهلة العوام - كما هي عادتهم في كل زمان ومكان - وكادت تقع فتنة تسود وجه التاريخ، ولكنه بدهائه وحلمه سكن ثائرتهم، فجمع في اليوم الثاني كل ما لديه من كتب المذاهب الأربعة، وارتقى كرسي الوعظ - وقد احتشدت الجموع - فأعاد البحث، وصدع بالبيان، ثم أخذ يتناول كتاباً كتاباً، فيتلو نصوص العلماء، ثم يرمي بها إلى المستمعين ويصرخ: هؤلاء علمائكم، فإن كنتم في ريب منهم فدونكموهم وناقشوهم الحساب! حتى إذا فرغ، نهض واخترق الجموع الثائرة، غير وجل ولا هيب فأقبلوا عليه يقبلون يديه، ويعتذرون إليه من قيامهم بتجريك المرجفين من فريق المقلدة والجامدين، فكان ذلك سبب تأليفه لهذه الرسالة، وقد أشار إلى ذلك في مقدمتها.

وهكذا أمضى عمره بالتدريس والوعظ والتأليف، إلى أن جاءه اليقين صبيحة الأربعاء السابع من المحرم سنة ١٣١٧هـ، رحمه الله.

الحساد فقلو لصوالسرس جا حده اذ لم ينق والفضل منه سبحانه  
 مجال لانكار الكافرين ولا حجة بعد هذا للناذرين . خفي  
 المخلصين . فلتكف هذا المقدار . التلا بطل الكتاب على ذوق  
 الانظار . ولكن لكل ذي رأي سديد من القلاوة ما حاط بهيد  
 لا سيما وقد تكفلت بتفصيل هذه المسائل كتبها لعل المتفهمين ،  
 والائمة المحققين الا فاضل . والله سبحانه الهدي الحبيب الصواب  
 والمسح للجهد كلام الاحياء . اذا شاء . كما اسمع وسار به كلام امرئ  
 مهرب الخطاب . واحمد تعربت الما ليين وصلوته وسلامه على  
 جميع الانبياء والمرسلين . وعلى ائمتهم نبينا محمد وآله وصحبه  
 اجمعين الطيبين الطاهرين . وقد كملت هذه الرسالة آتيا  
 شتخا العلامة الجرجاني الزمامة فريد عمر ووحيد  
 شرح من يد سنة سيد المرسلين وقاص لتدقيق  
 طامة المحققين مولانا السيد نعم زهير  
 الدين نقدي الوهبى زاده رئيس طبرستان  
 ببنداد عامه الله تعالى من كيد  
 الحساد ونام به نفع  
 العباد آمين

في سنة ١٢٥٠ هـ  
 ربيع ثانی

١٢٥٠ (١٨٦٧) سنة ١٢٥٠ هـ

استشهدوا ان لا اله الا انت ، استغفرك و اوتوب اليك

راموز الصفحة الاخيرة من مخطوطة الاصل



تظربعين الحاسد ، فتلقي لهنو الشكر وبتوا حده ، اذ  
لم يسق ، والفضل لله سبحانه من حال لا تكاد المظربين  
ولا تحته بعد هذا المعاندين وغير المعاندين ،  
فما تكف بعد المقدار لئلا يقولوا العتاب بلوغ  
الانظار ، وكيف لكل راى سديد ، من القلادة ما  
احاط بالحيد ، لا سيما وقد تكفلت هذه المسائل  
كتبا لعلما المتقدمين والآننا المحققين الافاضل  
والله سبحانه العادى الى صوب القواب ، وكسبح  
للهماد كلام الاحياء اذا اشاء ، كما اسمع ساريتا  
كلام امير المؤمنين عمر بن الخطاب ، واليه لله رب  
العالمين ، وصلواته وسلامه على جميع الانبياء و  
المرسلين ، وعلى اشرفهم نبينا محمد وآل الطيبين  
الطاهرين ، وقد كتبت هذه الرسائل في شهر  
شوال سنة ١٠٢٥ وحررت في يومين تسعين من شوال سنة  
١٠٢٥ وحررت في يومين تسعين من شوال سنة  
١٠٢٥ وحررت في يومين تسعين من شوال سنة  
١٠٢٥

السلامة والبركة  
على من قرأه

بلغ مقابلة بحضور مؤلفه  
نعمان في الدين على عنه  
١٠٢٥  
ص

الصفحة الأخيرة من المخطوط الثاني

# الأيُّمُّنُكُ الْبَيْنَاتُ

فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْأَمْوَآتِ

عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ السَّادَاتِ

لِلْعَلَّامَةِ الْأَلُوسِيِّ





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله محيي الأموات ، ومعيد الرفات ، ومجازيهم على المعاصي ،  
ومثيهم على الطاعات ، والسامع من الداعين خفي الأصوات ، الذي لا يخفى  
عليه شيء في الأرضين والسموات .

والصلاة والسلام على من كان تكليم الجماد له إحدى المعجزات ، وعلى  
آله وصحبه أصحاب الكرامات الباهرات .

**أما بعد :** فإني في شهر رمضان عام خمس وثلاثمائة وألف من هجرة من  
أنزل عليه القرآن تفصيلاً لكل شيء وتبياناً ، ذكرت في مجلس درسي العام ،  
ما قالته الأئمة الأحناف الأعلام ، في كتبهم الفقهية ، وأحكامهم الشرعية ؛  
من عدم سماع الموتى كلام الأحياء ، وأن من حلف لا يكلم زيدا ، فكلمه وهو  
ميت لا يحث ، وعليه فتوى العلماء ، فأشاع بعض من انتسب إلى العلم ، من  
غير إدراك لما حرروه ولا فهم ؛ أن هذا العزوَ غير صحيح ، وأنه قول منكر  
مغاير للشرع الرجيح ، وأنه لم يعتقد ذلك أحد من أصحاب الإمام أبي  
حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ! فأتبعه أتباع كل ناعق من أفراد الجهلة  
والعوام ، والمرجعون في مدينة السلام ، فأحببتُ للنصيحة في الدين ؛ ولتبيان  
ما أتى في الكتاب المبين ، وتعليم إخواني المسلمين ؛ أن أجمع في هذه الرسالة

أقوال أصحابنا الأحناف ، وما قاله غيرهم من الأئمة والفقهاء الأشراف ،  
وأن أحرر ما قالوه ، وأنقل من كتبهم ما سطروه ، بعباراتهم المفصلة ،  
ونصوصهم المطولة ، وأدلتهم المحيرة ، وأجوبتهم المحررة ؛ ليتضح للعامّة ما  
جهلوه ، ويظهر للمعاندين صواب ما أخطأوه ، ورتبتها على ثلاثة فصول  
وخاتمة ، جامعة إن شاء الله تعالى : للمعقول ، والمنقول ، وللنزاع حاسمة ،  
وسميتها :

« الآيات البيّنات ، في عدم سماع الأموات ، عند الحنفية السادات » .

والله سبحانه المسئول أن يوفقنا للصواب ، ويرزقنا استماع الحق واتباعه  
في المبدأ والمآب . آمين .

# الفصل الأول

في نقل كلام الأئمة الحنفية في ذلك



قال العلامة الحَصْكَفِي<sup>(١)</sup> الحنفي في كتابه الشهير بـ « الدر المختار شرح تنوير الأبصار » في « باب اليمين في الضرب والقتل وغير ذلك »<sup>(٢)</sup> ما لفظه :

« (ما شارك الميت فيه الحيّ يقع اليمين فيه على الحالتين): الموت والحياة ، (وما اختص بحالة الحياة) وهو كل فعل يُلْدُ<sup>(٣)</sup> ويؤلم ، ويغم ويسرّ ، كشم وتقبييل ، (تقييد بها) ، ثم فرع عليه : (فلو قال : إن ضربتك ، أو كسوتك ، أو كلمتك ، أو دخلت عليك ، أو قبلتك تقييد) كل منها (بالحياة) حتى لو علق بها طلاقاً أو عتقاً لم يحنث بفعالها في ميت ، (بخلاف الغسل والحمل والمسّ وإلباس الثوب) كحلفه : لا يغسله ، او لا يحمله ؛ لا تتقيد بالحياة » انتهى .

---

(١) بفتح الحاء والصاد المهملتين والكاف نسبة إلى (حصن كيفا) بلدة على الدجلة ، وهو محمد ابن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصكفي ، مفتي الحنفية بدمشق ولد فيها

سنة (١٠٢٥) وتوفي سنة (١٠٨٨) .

(٢) (ج ٣ ص ١٧٩ - ١٨٠ من «رد المختار على الدر المختار»).

(٣) بضم الياء وكسر اللام ليناسب ما بعده ، أي يحصل اللذة والألم . كذا في «حاشية الطحطاوي على الدر» .

وقال محشية العلامة الطحطاوي<sup>(١)</sup> ما لفظه :

قوله : (أو كلمتك) إنما تقيد بالحياة ، لأن المقصود من الكلام الإفهام ، والموت ينافيه ، لأن الميت لا يسمع ولا يفهم . وأورد أنه عليه الصلاة والسلام قال لأهل القليب قليب بدر : هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ فقال عمر : يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟ فقال النبي ﷺ : «والذي نفسي بيده ما أتم بأسمع لما أقول منهم»<sup>(٢)</sup> .

وأجيب عنه بأنه غير ثابت يعني من جهة المعنى ، وإلا فهو في الصحيح<sup>(٣)</sup> وذلك أن عائشة رضي الله تعالى عنها رَدَّتْه بقوله تعالى : ﴿وما أنت بمسمع من في القبور﴾ و﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ . وقوله : «من جهة المعنى» ينظر ما المراد به؟ فإن ظاهره يقتضي ورود اللفظ عن الشارع ﷺ ، وأن المعنى لا يستقيم! وفيه ما فيه<sup>(٤)</sup> .

(١) يعني في «الحاشية على الدر المختار» (٣٨١/٢ - ٣٨٢) ، و(الطحطاوي) نسبة إلى (طحطا) وربما قيل (طهطا) ، قرية بالقرب من (أسيوط) بمصر ، وهو أحد بن محمد بن إسماعيل فقيه حنفي من فضلاء عصره ، وقد اشتهر بكتابه المذكور ، مات سنة ١٢٣١ .

(٢) أخرجه البخاري في «المغازي» (٢٤٠/٧ - ٢٤١ - فتح) ومسلم (١٦٤/٨) وأحمد (٢٩/٤) من طريق قتادة قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة أن نبي الله ﷺ . . فذكر الحديث بآتم بما هنا وزيادة : «قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توييحاً وتصغيراً ، ونقمة ، وحسرة وندماً» .

(٣) هذا الجواب مردود ، فإن الحديث صحيح المعنى والمبنى كما يأتي بيانه قريباً .

(٤) قلت : وذلك أنه لا يعقل أن يقول المسلم بأن اللفظ المذكور قد قاله الرسول ﷺ ، ومع ذلك فمعناه لا يستقيم! وإنما لعل المراد من الجواب المذكور أن الحديث صحيح الإسناد ، لكنه غير صحيح المعنى ، إذ أنه من المقرر في علم مصطلح الحديث أن صحة الإسناد لا يستلزم صحة المتن لعله فيه خفية أو شذوذ من أحد رواته ، ولذلك رده السيدة عائشة ، وصرح بتوهم راويه عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، كما سيأتي في الكتاب (ص ٦٨ ، ٧١) ، وحينئذ فالتعبير العلمي الصحيح أن يعبر عن وجهة نظرها بغير ما جاء في الجواب المشار إليه ، كأن يقال : إن الحديث عندها شاذ متناً ، صحيح سنداً . غير أن رد عائشة =

وأجيب أيضاً بأنه إنما قاله عليه الصلاة والسلام على وجه الموعظة للأحياء ، لا لإفهام الموتى ، كما روي عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، أما نسأؤكم فكحكت ، وأما أموالكم فقسمت ، وأما دوركم فقد سكنت ، فهذا خبركم عندنا ، فما خبرنا عندكم ؟ » (١).

ويرده أن بعض الأموات رد عليه بقوله : « الجلود تمزقت ، والأحداق قد سالت ، ما قدمنا لقينا ، وما أكلنا ربحنا ، وما خلفنا خسرنا » ، (٢) أو كلاماً نحو هذا كما في بعض شراح « الجامع الصغير » . وأيضاً ورد عنه عليه الصلاة والسلام : « إن الميت ليسمع خفق نعالهم إذا انصرفوا » . (٣) « كمال » . (٤) وفي « النهر » : (٥) احسن ما أجيب به انه كان معجزة له

= حديث ابن عمرو توهيها إياه مردود بمتابعة جمع من الصحابة له ، خرج أحاديثهم الحافظ في « الفتح » (٢٤٢/٧) ، ومنهم أبو طلحة الأنصاري ، وقد خرجت حديثه آنفاً ، ولذلك فالجواب المذكور لا قيمة له - ولو زين لفظه - من الناحية الحديثية ، بل إنه لو ذهب ذاهب إلى تخطئتها هي في روايتها ، لكان ذلك قريباً من الصواب ؛ لخالفها جماعة الأصحاب ، لكن الجمع بين حديثها وحديثهم ممكن ، بأن يقال : إنه ﷺ أثبت لأهل القلب حين ناداهم السمع والعلم معاً ، فلا تعارض ، وهو الذي ذهب إليه الحافظ . والله أعلم .

(١) قلت : لم أقف على إسناده ، وما أراه يصح ، ولعله في « كتاب القبور » لابن أبي الدنيا ، فقد عزاه إليه السيوطي في « الجامع الكبير » (١٢٣/٨ و١٢٥ - كنز العمال) عن عمر وعلي رضي الله عنهما بنحوه .

(٢) هو في أثر عمر المشار إليه آنفاً بنحوه ، وهو معضل ، فإنه من رواية محمد بن حمير عن عمر ، وبينهما مفاوز!

(٣) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه ، وهو مخرج في « الصحيحة » (١٣٤٤) .

(٤) يعني الكمال ابن الهمام ، وسيذكر المصنف نص كلامه في الصفحات التالية (٥٧ - ٦٠) .

(٥) هو « النهر الفائق » لمؤلفه الشيخ عمر بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم المصري وهو أخو الزين صاحب « البحر الرائق » وتلميذه ، توفي سنة (١٠٠٥) .

صَلَّى عَلَيْهِ ( انتهى ) (١).

وقال شيخ مشائخنا العلامة ابن عابدين في « حاشيته » (٢) على الكتاب المذكور ما لفظه :

(وأما الكلام فلأن المقصود منه الإفهام ، والموت ينافيه ، ولا يَرِدُ ما في « الصحيح » من قوله صَلَّى عَلَيْهِ لأهل قليب بدر : هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ فقال عمر رضي الله تعالى عنه : أتكلم الميت يا رسول الله؟ فقال عليه الصلاة والسلام : والذي نفسي بيده ما اتم بأسمع منهم ، أو من هؤلاء . فقد أجاب عنه المشايخ بأنه غير ثابت يعني من جهة المعنى (٣) وذلك لان عائشة رضي الله تعالى عنها رَدَّتْه بقوله تعالى : ﴿وما أنت بمسمعٍ من في القبور﴾ و : ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ ، وأنه إنما قاله على وجه الموعظة للأحياء ، وبأنه مخصوص بأولئك تضعيفاً للحسرة عليهم ، وبأنه خصوصية له عليه الصلاة والسلام معجزة . لكن يشكل عليهم ما في « مسلم » : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » ، إلا أن يخصوا ذلك بأول الرِيع في القبر مقدمة للسؤال (٤) جمعاً بينه وبين الآيتين ، فإنه شبه فيهما الكفار بالموتى لإفادة بُعد سماعهم وهو فرع عدم سماع الموتى . هذا حاصل ما ذكره في « الفتح » هنا وفي « الجنائز » .

(١) يعني كلام الطحاوي في حاشيته .

(٢) وهي المعروفة بـ « رد المحتار على الدر المختار » (١٨٠/٣) .

(٣) هذا الجواب مردود كما سبق بيانه (ص٥٤) ، وقدرده جماعة منهم أبو الحسن السندي الحنفي في « حاشيته على سنن النسائي » (٢٩٣/١) .

(٤) قلت : سيأتي مثله عن ابن الهمام (ص٥٨) وعن النواوي (ص٧٣) ، والتخصيص المشار إليه أمر لا بد منه للجمع المذكور ، ولكن ينبغي أن يعلم ، أن ذلك كذلك ، ولو لم يتعارض ظاهره بالآيتين المذكورتين ، فإن الحديث يدل انه خاص بأول الوضع ، فإن لفظه : « إن =



ومعنى الجواب الأول أنه وإن صح سنده لكنه معلول من جهة المعنى بعله تقتضي عدم ثبوته عنه عليه الصلاة والسلام وهي مخالفته للقرآن فافهم). انتهى كلام ابن عابدين عليه الرحمة.

ولنذكر كلام إمام الحنفية ابن الهمام<sup>(١)</sup> في «فتح القدير» حاشية «الهداية» فإنه قال في «باب الجنائز» على قوله: «ولقن الشهادة»، لقوله عليه الصلاة والسلام: «لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله»،<sup>(٢)</sup> والمراد: الذي قرب من الموت «ما نصه:

(قوله: (والمراد: الذي قرب من الموت) مثل لفظ القتل في قوله عليه الصلاة والسلام: «من قتل قتيلاً فله سلبه»<sup>(٣)</sup>. وأما التلقين من بعد الموت وهو في القبر فقييل: يفعل، لحقيقة ما روينا<sup>(٤)</sup>، ونُسب لأهل السنة والجماعة، وخلافه إلى المعتزلة، وقيل: لا يؤمر به، ولا ينهى عنه<sup>(٥)</sup>،

---

العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان... الحديث متفق عليه، وهو مخرج في «الصححة» كما تقدم. وسيأتي بتامه (ص ٨٢).  
(١) هو العلامة محمد بن عبد الوهاب الاسكندري السيواسي، عده ابن نجيم في «البحر الرائق» من أهل الترجيح. ووعده بعضهم من أهل الاجتهاد. قال أبو الحسنات اللكنوي (ص ١٨٠): «وهو رأي نجيح تشهد بذلك تصانيفه وتآليفه».  
قلت: على هامش الأصل ما نصه:

«[قال] الإمام الحصري في «شرح الجامع الكبير»: «بلغ رتبة الاجتهاد»، ونقله ابن عابدين في «باب نكاح الرقيق» فليحفظ». انظر «رد المحتار» (٥٢٠/٢). مات سنة (٨٦١).

(٢) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة، وهو مخرج عندي في «الروض النضير» (١١١٤) و«الإرواء» (٦٨٦) و«الصححة» (٢١٥١) و«أحكام الجنائز» (ص ١٠).

(٣) رواه الشيخان وهو مخرج في «الإرواء» (١٢٢١).

(٤) يشير إلى حديث أبي هريرة المتقدم آنفاً.

(٥) قلت: وهذا مردود، لأن التلقين تذكير، ليس أمراً دنيوياً، أو عادياً، حتى يصح فيه ما =

ويقول: «يا فلان ابن فلان! (١) اذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» (٢) ولا شك أن اللفظ لا يجوز إخراجُه عن حقيقته إلا بدليل فيجب تعيينه، وما في «الكافي» من أنه «إن كان مات مسلماً لم يحتج إليه من بعد الموت، وإلا لم يفد» يمكن جعله الصارف، يعني أن المقصود منه التذكير في وقت تعرض الشيطان، وهذا لا يفيد بعد الموت (٣). وقد يختار الشق الأول، والاحتياج إليه في حق التذكير لِيَتَّبَتِ الجنان للسؤال، فنفي الفائدة مطلقاً ممنوع. نعم الفائدة الأصلية منتفية.

وعندي أن مبنى ارتكاب هذا المجاز هنا عند أكثر مشايخنا رحمهم الله تعالى هو أن الميت لا يسمع عندهم، على ما صرحوا به في كتاب [الايان]، في «باب اليمين بالضرب»: «لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتاً، لا يحنث، لأنها تنعقد على ما بحيث يفهم، والميت ليس كذلك لعدم السماع. وورد عليه قوله صلى الله عليه وسلم في أهل القليب: «ما أنتم بأسمع منهم».

وأجابوا تارة بأنه مردود من عائشة رضي الله تعالى عنها، قالت: كيف يقول عليه الصلاة والسلام ذلك والله تعالى يقول: ﴿وما أنت بمسمعٍ من في القبور﴾، و﴿إنك لا تسمع الموتى﴾؟! وتارة بأن تلك خصوصية له صلى الله

ذكره، وإنما هو أمر تعبدي محض، فإما أن يكون مشروعاً، فيؤمر به حينئذ ولو أمر استحباب، وإما أن يكون غير مشروع، فينهي عنه لأنه يكون والحالة هذه من محدثات الأمور، وهي منهي عنها. فتنبه.

(١) كذا في «الفتح» أيضاً، والرواية «فلانة»، على أنها ضعيفة كما يأتي.

(٢) هذا القول لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم، وهو طرف من حديث التلقين المروي عن أبي أمامة، وإسناده ضعيف كما حققته في «الضعيفة» (٥٩٧) من المجلد الثاني وقد تم طبعه بحمد الله وتوفيقه.

(٣) قلت: ودليله قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عمله...» الحديث، وهو يخرج في

«أحكام الجنائز» (١٧٤) و«الإرواء» (١٥٨٠).

تعالى عليه وسلم معجزة، وزيادة حسرة على الكافرين،<sup>(١)</sup> وتارة بأنه من ضرب المثل كما قال علي رضي الله تعالى عنه.

ويُشكل عليهم ما في «مسلم»: «إن الميت لسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا». (٢) اللهم إلا أن يخلصوا ذلك بأول الوضع في القبر مقدماً للسؤال،<sup>(٣)</sup> جمعاً بينه وبين الآيتين، فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم؛ فإنه تعالى شبه الكفار بالموتى لإفادة تعذر سماعهم، وهو فرع عدم سماع الموتى، إلا أنه على هذا ينبغي التلقين من بعد الموت؛ لأنه يكون حين إرجاع الروح، فيكون حينئذ لفظ (موتاكم) في حقيقته، وهو قول طائفة من المشايخ، أو هو مجاز باعتبار ما كان نظراً إلى أنه [الآن] حي، إذ ليس معنى الحديث إلا من في بدنه الروح. وعلى كل حال هو محتاج إلى دليل آخر في التلقين حالة الاحتضار،<sup>(٤)</sup> إذ لا يراد الحقيقي والمجازي معاً، ولا

---

(١) قلت: وهذا الجواب هو الأصح، لقول قتادة المتقدم في حديث أبي طلحة (ص ٥٤)، وهو الذي اعتمده الحافظ البيهقي وغيره، ويأتي في الكتاب (٧١) قول السهيلي في ذلك. ويظهر أن مناداة الكفار بعد هلاكهم سنة قديمة من سنن الأنبياء، فقد قال تعالى في قوم صالح عليه السلام: ﴿فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين﴾. فتولى عنهم وقال: يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين﴾ (الأعراف: ٧٨، ٧٩) قال ابن كثير (٢/٢٢٩ - ٢٣٠):

«هذا تفريع من صالح عليه السلام لقومه لما أهلكتهم الله بمخالفتهم إياه وتمردهم على الله، وإيائهم الحق، وإعراضهم عن الهدى، قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم تقريباً وتوبيخاً، وهم يسمعون ذلك كما ثبت في «الصححين»...» فذكر حديث القلب. لكن قوله: «وهم يسمعون ذلك» ليس في الآية ما يدل عليه. ثم ذكر الله تعالى عن شعيب عليه السلام وقومه نحو ذلك، فانظر «ابن كثير» (٢/٢٣٣).

(٢) مضى تخريجه (ص ٥٥)، وأنه رواه البخاري أيضاً.

(٣) انظر التعليق (ص ٥٦).

(٤) قلت: وهو موجود كما سيأتي في الكتاب قريباً. والذي هو بحاجة إلى الدليل حقاً إنما هو =

مجازيان ، وليس يظهر معنى يعم الحقيقي والمجازي حق يعتبر مستعملاً فيه ليكون من عموم المجاز ، للتضاد ، وشرط إعماله فيهما أن لا يتضاداً . انتهى كلام العلامة ابن الهمام .

وقال أيضاً العلامة الشيخ أحمد الطحطاوي في حاشيته على «مراقي الفلاح» للشرنبلالي «شرح نور الإيضاح» في «باب أحكام الجنائز» على قول الشارح : «قال المحقق ابن همام : وحمل أكثر مشايخنا إياه على المجاز أي من قرب [من] الموت مبناه على أن الميت لا يسمع عندهم» ما نصه :<sup>(١)</sup>

«قوله : (مبناه على أن الميت لا يسمع عندهم) على ما صرحوا به في «كتاب الأيمان» : لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتاً لا يجنث ؛ لأنها تنعقد على من يفهم ، والميت ليس كذلك لعدم السماع ، قال الله تعالى : ﴿وما أنت بمسمع من في القبور﴾ ، ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ وهو يفيد تحقيق عدم سماع الموتى ، إذ هو فرعه . انتهى كلام الشرنبلالي والطحطاوي .

وقال العلامة العيني<sup>(٢)</sup> في «شرح الكنز» في «باب اليمين في الضرب والقتل وغير ذلك» بعد قول الماتن : «وكلمتك : تقيّد بالحياة» ما لفظه : «لأن الضرب هو الفعل المؤلم ، ولا يتحقق في الميت ، والمراد في الكلام الإيفام . وأنه يختص بالحي» انتهى .<sup>(٣)</sup> ومثله في «البحر»<sup>(٤)</sup> ونصه :

---

== التلقين بعد الدفن ، فإنه لم يرد فيه حديث تقوم به الحجة كما سأبين نبذة منه عند إشارة المؤلف إلى حديثه (ص ٦٣) .

(١) حاشية الطحطاوي على «المراقي» (ص ٣٢٦) .

(٢) هو الشيخ العلامة محمود بن أحمد بدر الدين العيني المصري الحنفي صاحب «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» ولد سنة (٧٦٢) ومات سنة (٨٥٥) .

(٣) يعني ما في «شرح الكنز» (٢٢٥/١) ولفظه يختلف بعض الشيء عما هنا .

(٤) يعني «البحر الرائق» شرح كنز الدقائق «(٣٩٤/٤) ومؤلفه زين الدين إبراهيم بن محمد

«لأن المقصود من الكلام الإفهام، والموت ينافيه». وقال العلامة ابن مَلَك<sup>(١)</sup> في «مبارق الأزهار، شرح مشارق الأنوار»<sup>(٢)</sup> الجامع بين «الصحيحين»<sup>(٣)</sup> في قوله عليه الصلاة والسلام: «إنه ليسمع قرع نعالمه إذا انصرفوا»:

وفيه دلالة على حياة الميت في القبر؛ لأن الإحساس بدون الحياة ممتنع عادة، وهل ذلك بإعادة الروح أولاً؟ ففيه اختلاف العلماء، فمنهم من يقول بتلك، وتوقف أبو حنيفة في ذلك. انتهى بلفظه.

فتبين من «تنوير الأبصار» وشرحه «الدر المختار» و«حاشيته» للطحطاوي ولابن عابدين، ومن «فتح القدير» و«الهداية» ومن «مراقبي الفلاح» و«حاشيته» و«شروح الكنز»، ومن سائر إلتون المبنية على المفتي به من قول الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه؛ ومشايخ المذهب: أن الميت لا يسمع بعد خروج روحه، كما قالت [عائشة]، وتبعها طائفة من أهل العلم والمذاهب الأخرى، وأن الحنفية لم يحكوا خلافاً في حكمهم هذا عن أحد

---

= الشهر بابن نجيم المصري توفي سنة (٩٧٠). واخوه عمر بن إبراهيم صاحب كتاب «النهر الفائق»، تقدم (ص ٥٥).

(١) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الكرمانى، عرف بابن ملك، من فقهاء الحنفية المبرزين، توفي سنة (٨٠١).

(٢) (ج ١ ص ١٢٣).

(٣) قلت: وصف «المشارق» بـ «الجامع بين الصحيحين» سبق قلم من المؤلف رحمه الله تعالى، فإن اسمه «مشارق الأنوار»، في صحاح الآثار «كما سماه الشارح نفسه في مقدمته، وإن كان كلام المؤلف نفسه يشعر في مقدمته هو بخلافه. فإن الواقع يشهد أنه ليس كذلك وإنما هو منتخب من «الصحيحين» فاعلمه.

ثم إن صاحب «المشارق» عزا الحديث لسلم فقط، وكذلك غيره كما يأتي وهو عند البخاري أيضاً كما سبق منى في (ص ٥٥)، وسيأتي لفظه في الكتاب (ص ٨١).

من علماء المذهب ، ولم يُحَنِّثُوا الخالف كما فصلنا . وهو المطلوب والله الحمد .  
وسياتي إن شاء الله تعالى ما يؤيد هذه الأقوال في الفصل الثاني  
والثالث ، فانتظرهما ولا تغفل .<sup>(١)</sup>

## تتمة [في التلقين بعد الدفن]

اعلم أن مسألة التلقين قبل الموت لم تعلم فيها خلافاً ،<sup>(٢)</sup> وأما بعد الموت  
وهي التي تقدم ذكرها في « الهداية » وغيرها فاختلف الأئمة والعلماء فيها ،  
فالحنفية لهم فيها ثلاثة أقوال :

الأول : أنه يلقن بعد الموت لعود الروح للسؤال .

والثاني : لا يلقن .

والثالث : لا يؤمر به ولا ينهى عنه .<sup>(٣)</sup>

---

(١) على هامش الأصل بخط فارسي مخالف لحظ الأصل ما نصه :  
ومن الغريب أن بعض من يدعي طلب العلم بيزعم بعد أن رأى ما حررته من عبارات  
الأئمة الحنفية وغيرهم ويشيع عند أمثاله الجهلة العوام أن ملا علي القاري قال في شرحه  
للمشكاة أن هذه الأيمان مبنية على العرف ؛ فلذا قالوا بعدم السماع وعدم الحنث ، وأنت  
تعلم أن قول عالم مقلد غير مجتهد ولا من أهل الترجيح ولم يبلغ رتبة الاجتهاد لا يؤخذ  
بتأويله المصادم لصريح أقوال الأئمة ، إذ هو رجل من أهل العلم والتقليد ؛ قلنا : فكيف  
ترك أقوال أئمة المذهب وغيرهم المرححين بعدم السماع ليقول مقلد واحد متأخر جاء إلى  
ذهنه شيء مخالف لجميع أقوال أئمة كما لا يخفى على من شم رائحة العلم ، وذاق شهد الفهم  
فافهم ، والله تعالى أعلم .

(٢) قلت : وفيه أحاديث قولية وفعلية تجد بعضها في « أحكام الجنائز » (ص ١٠ - ١١) ،  
ومضى احدهما قريباً (ص ٥٨) .

(٣) قلت : سبق هذا (ص ٥٧) مع رده هنا .

وعند الشافعية يلحق كما قال ابن حجر (١) في «التحفة» (٢).

«ويستحب تلقين بالغ عاقل أو مجنون، سبق له تكليف، ولو شهيداً، كما اقتضاه إطلاقهم بعد تمام الدفن؛ لخبر فيه، وضعفه اعتضد بشواهد» (٣)، على أنه من الفضائل، فاندفع قول ابن عبد السلام: «أنه بدعة» (٤). انتهى.

وأما عند الإمام مالك نفسه فمكروه، قال الشيخ علي المالكي في كتابه «كفاية الطالب الرباني لحتم رسالة ابن أبي زيد القيرواني» ما لفظه:

«وأرخص (بمعنى استحب) بعض العلماء (هو ابن حبيب) في القراءة عند رأسه أو رجله أو غيرهما ذلك بسورة (يس) لما روي أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «ما من ميت يُقرأ عند رأسه ﴿يس﴾ إلا هون الله تعالى عليه» (٥) ولم يكن ذلك أي ما ذكر من القراءة عند المحتضر عند مالك رحمه

---

(١) يعني أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي - بالمشاة الفوقية، نسبة إلى محلة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر - من كبار علماء الشافعية، وله مصنفات كبيرة، ولكنه كان منحرفاً عن شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى، متعاملاً عليه، وكلامه عليه في كتابه «الفتاوى الحديثية» معروف، وهو عمدة من جاء بعده من المبتدعة الطاعنين فيه، وقد رد عليه المؤلف في كتابه «جلاء العينين» أحسن الرد، وقد مضى ذكره في المقدمة (ص٤٣)، ولد سنة (٩٠٩) وتوفي بمكة سنة (٩٧٣) وقيل: (٩٧٤).

(٢) (ج ٢٠٧/٣ - بالحواشي).

(٣) قلت: كلا، فإن الشواهد المشار إليها لا تصلح للشهادة، لأنها موقوفات ومقطوعات، ولذلك جزم ابن القيم بأنه لا يصح، والنووي وغيره بأنه ضعيف، وقد حققت ذلك «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥٩٩).

(٤) قلت: بل قوله هو الصواب، لأن التلقين مع ضعف حديثه مخالف لهديه ﷺ، فإنه ثبت أنه كان إذا دفن الميت وقف على قبره يدعو له بالتثبيت، ويستغفر له، ويأمر الحاضرين بذلك، فما خالفه فهو بدعة دون شك، وقد جزم بذلك الامام الصنعائي، وقد فصلت هذا بعض الشيء في «أحكام الجنائز» (ص١٥٥ - ١٥٦)، فراجع إن شئت.

(٥) قلت: في إسناده من يضع الحديث، وقد روي عن مشيخة من التابعين موقوفاً عليه، وقد فصلت القول في ذلك في «الضعيفة» (٥٢١٩).

الله تعالى أمراً معمولاً ، وإنما هو مكروه عنده ، وكذا يكره عنده تلقينه بعد وضعه في قبره . « انتهى .

وأما الحنبلية فعند أكثرهم يستحب ، قال الشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني الحنبلي <sup>(١)</sup> في « شرح دليل الطالب ما لفظه » :  
« واستحب الأكثر تلقينه بعد الدفن » انتهى .

واستفيد منه أن غير الأكثر من الحنابلة يقول : بعدم التلقين بعد الموت أيضاً . <sup>(٢)</sup>

وأما الظاهرية فالظاهر من كلام أبي محمد <sup>(٣)</sup> ابن حزم الذي هو من أجل العلماء الظاهرية : عدم التلقين أيضاً ، كما سيأتي في الفصل الثالث ، فلا تغفل .

- 
- (١) من فقهاء الحنابلة في دمشق . توفي سنة (١١٣٥) .
  - (٢) قلت : وهو الذي رجحه الشيخ المرادي منهم ، فقال في « الإنصاف » (٢/٥٤٩) : « والنفس تميل إلى عدمه ، والعمل عليه » . قلت : وهو الذي نرجحه كما تقدم (ص٥٨) .
  - (٣) اسمه علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي من كبار حفاظ الحديث وأئمة الظاهرية ، ولكنه في الاسماء والصفات جهمي جلد ، وله أوهام كثيرة في الرواة وتجهيلهم . توفي سنة (٤٥٦) .



## الفصل الثاني

في النقلِ عمن وافق - الأئمة الحنفيّة في عدم السماع  
من علماء المذاهب الثلاثة وغيرهم



قال الإمام النووي<sup>(١)</sup> الشافعي رحمه الله تعالى في شرحه لـ « صحيح مسلم » في « باب عرض مقعد الميت من الجنة » في الكلام على قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في قتلى بدر: « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ما عبارته<sup>(٢)</sup> :  
« قال المازري<sup>(٣)</sup> : قال بعض الناس : الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث . ثم أنكره المازري ، وادعى أن هذا خاص في هؤلاء » . انتهى المقصود منه بلفظه .

وأنت تعلم أن المازري من أجل العلماء المالكية المتقدمين ، وسيأتي إن

---

(١) هو يحيى بن شرف بن مُرِّي النووي الحوراني من كبار حفاظ الحديث وفقهائه ، مع ملازمته التصنيف ونشر العلم ، والعبادة والصيام والذكر والصبر على المعيشة الخشنة في الأكل والملبس ، وكتابه « المجموع شرح المذهب » من أنفع الكتب المطولة في الفقه المقارن عندي ، مع تخريج الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها ، توفي رحمه الله سنة (٦٧٦) .

(٢) ج ١٧ ص ٢٠٦ .

(٣) نسبة إلى (مازر) بفتح الزاي وكسرهما بلدة بجزيرة (صقلية) وهو محمد بن علي بن عمر أبو عبد الله المالكي المحدث ، مؤلف « المعلم في شرح مسلم » ومنه أخذ القاضي عياض شرحه « الإكمال » وكان من كبار أئمة زمانه ، وكان ذا فنون من أئمة المالكية ، ومن مؤلفاته « الكشف والإنباء في الرد على الإحياء - للغزالي » . توفي بـ (المهدية) سنة (٥٣٦) عن ثلاث وثمانين .

شاء الله تعالى في الفصل الثالث نقل الزرقاني المالكي، عن الباجي، والقاضي عياض الإمامين المالكيين القول أيضاً بعدم السماع فليحفظ . وقال الشيخ محمد السفاريني<sup>(١)</sup> الحنبلي في كتابه «البحور الزاخرة في أحوال الآخرة» ما عبارته :

«وأنكرت عائشة رضي الله عنها سماع الموتى ، وقالت : ما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم :

«إنهم ليسمعون الآن ما أقول» إنما قال : «لَيَعْلَمُونَ الآن ما كنت أقول لهم أنه حق» ، ثم قرأت قوله تعالى : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ ، ﴿وما أنت بمسمع من في القبور﴾<sup>(٢)</sup> ، قال الحافظ ابن رجب :<sup>(٣)</sup>

«وقد وافق عائشة على نفي سماع الموتى كلام الأحياء طائفة من العلماء ، ورجحه القاضي أبو يعلى<sup>(٤)</sup> من أكابر أصحابنا في كتابه «الجامع الكبير» ، واحتجوا بما احتجت به ، وأجابوا عن حديث قلب بدر بما أجابت [به] عائشة رضي الله تعالى عنها ، وبأنه يجوز أن يكون ذلك معجزة مختصة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم دون غيره ، [وهو سماع الموتى لكلامه] ، وفي «صحيح البخاري» : «قال قتادة : أحياهم الله تعالى - يعني أهل القلب - حتى أسمعهم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم توبيخاً

(١) بتشديد الفاء نسبة إلى (سفارين) قرية في نابلس ، وهو العلامة محمد بن أحد السفاريني

شمس الدين أبو العون ، عالم بالحديث والأصول والأدب ، محقق ، توفي سنة (١١٨٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٢/٧ - ٢٤٣) ومسلم (٤٤/٣) والنسائي (٢٩٣/١) وأحمد (٣١/٢)

و(٣٨ ٢٧٦/٦) من طرق عن عائشة رضي الله عنها .

(٣) في «أهوال القبور» (ق ١/٧٦ - ٢ مخطوطة الظاهرية) ، والزيادة الآتية منه .

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد البغدادي أبو يعلى القاضي ابن الفراء صاحب التصانيف وفقهه

العصر ، عالم في الأصول والفروع وأنواع الفنون عاش (٧٨) سنة وتوفي سنة (٤٥٨ هـ) .

وتصغيراً ونقمة وحسرة وندماً « . وذهب طوائف من أهل العلم إلى سماع الموتى كلام الأحياء في الجملة « . انتهى ما هو المقصود منه .

فتبين منه أن طائفة من العلماء وافقوا عائشة رضي الله تعالى عنها أيضاً على عدم السماع ، وأن منهم القاضي أبو يعلى الذي هو من أكابر العلماء الحنبلية ، كما هو مذهب أئمتنا الحنفية رحمهم الله تعالى .

وفي « روح المعاني » : (١)

« واحتج من أجاز السماع في الجملة بما رواه البيهقي (٢) والحاكم - وصححه - وغيرهما عن أبي هريرة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقف على مُصعب بن عُمير وعلى أصحابه حين رجع من أحد فقال : « أشهد أنكم أحياء عند الله تعالى ، فزوروهم . وسلموا عليهم ، فوالذي نفسي بيده لا يُسلم أحدٌ عليهم إلا ردوا عليه إلى يوم القيامة » .

وأجاب المانعون أن تصحيح الحاكم غير معتبر (٣) ، وأنا إن سلمنا صحته نلتزم القول بأن الموتى الذين لا يسمعون هم من عدا الشهداء ، لأن الشهداء يسمعون في الجملة ، لامتيازهم على سائر الموتى بما أخبر عنهم من أنهم أحياء عند الله عز وجلّ .

واحتجوا أيضاً بحديث : « ما من أحد ير بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه » .

(١) (٤٥٤/٦ - ٤٥٦) لمؤلفه العلامة محمود الألوسي والد المؤلف رحمهما الله تعالى .

(٢) أي في « دلائل النبوة » كما قيده السيوطي في « الدر المنثور » (١٩١/٥) .

(٣) ولذلك مال الذهبي إلى أنه موضوع ، وهو غلو ، وأعله الحافظ ابن رجب بالاضطراب والارسال ، وقد بينت ذلك في « الضعيفة » (٥٢٢٠) . ومثله حديث أبي رزين أن أهل القبور يسمعون السلام عليهم ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا . فهو منكر كما بينته في المصدر المذكور رقم (٥٢٢٥) .

وأجاب المانعون: إن الحافظ ابن رجب تعقبه وقال: «إنه ضعيف بل منكر»<sup>(١)</sup>. انتهى<sup>(٢)</sup> باقتصار من تفسير سورة (الروم).

وفي «صحيح البخاري»<sup>(٣)</sup> في «باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، على كفار قريش وهلاكهم يوم بدر» من<sup>(٤)</sup> حديث هشام عن أبيه قال: (ذُكِرَ عند عائشة رضي الله تعالى عنها أن ابن عمر رفع إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «إن الميت ليعذب في قبره ببكاء أهله»، فقالت: وهَلْ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلُهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ». قالت: وذلك مثل قوله: إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم، ما قال إنهم ليسمعون ما أقول، إنما قال: إنهم الآن<sup>(٥)</sup> ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق، ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمَسْمُوعٍ مِنْ فِي الْقُبُورِ﴾ يقول: حين تَبَوَّأُوا مقاعدهم من النار) انتهى ما في «صحيح البخاري». فقال الحافظ ابن حجر في «شرحه»<sup>(٦)</sup>.

(١) قلت: ذكر ذلك في «الأهوال» (ق ٢/٨٣)، وهو كما قال، وقد بينت ذلك في «الضعيفة» (٤٤٩٣)، وأشد ضعفاً منه ما أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٢٣) عن زيد بن أسلم قال: مر أبو هريرة وصاحب له على قبر، فقال أبو هريرة: سلم. فقال الرجل أسلم على القبر؟! فقال أبو هريرة: إن كان رأيك في الدنيا يوماً قط إنه ليعرفك الآن. قلت: ففيه يحيى بن العلاء وهو وضاع.

(٢) أي كلام الآلوسي في «روح المعاني».

(٣) (ج ٢٤٢/٧ - فتح الباري) وكذا مسلم وقد مر تخريجه قريباً.

(٤) الأصل «في الكلام على» ولعل الصواب ما اثبتنا.

(٥) يلاحظ القاري، ان كلاً من ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قد حفظ عنه ﷺ، في هذه

القصة قوله: (الآن)، على ما بينهما من الاختلاف في ضبط تمام قوله ﷺ، مع إمكان

الجمع كما تقدم بيانه (ص ٢٩) وقد مضى حديث ابن عمر مع تخريجه (ص ٢٨).

(٦) أي «فتح الباري» (٢٤٣/٧).

« وقال السهيلي ما محصله: إن في نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقول الصحابة له: «أخطب أقواماً قد جَيَّفُوا؟ فأجابهم<sup>(١)</sup>، قال: وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحالة عالين، [جاز] أن يكونوا سامعين، وذلك إما بأذان رؤوسهم على قول الأكثر، أو بأذان قلوبهم. قال: وقد تمسك بهذا الحديث من يقول: إن السؤال يتوجه على الروح والبدن. وردّه من قال: إنما يتوجه على الروح فقط بأن الإسماع يحتمل أن يكون لأذن الرأس، ولأذن القلب، فلم يبق فيه حجة.

قلت<sup>(٢)</sup>: إذا كان الذي وقع حينئذٍ من خوارق العادة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحسن التمسك به في مسألة السؤال أصلاً.

وقد اختلف أهل التأويل في المراد بـ ﴿الموتى﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ وكذلك المراد بـ ﴿من في القبور﴾، فحملته عائشة على الحقيقة، وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»، وهذا قول الأكثر. وقيل هو مجاز، والمراد بـ ﴿الموتى﴾ وبـ ﴿من في القبور﴾ الكفار، شبهوا بالموتى وهم أحياء، والمعنى من هم في حال الموتى، [أو في حال] من سكن القبر. وعلى هذا لا يبقى في الآية دليل على ما نفته عائشة رضي الله تعالى عنها والله تعالى أعلم». انتهى ما قاله الحافظ ابن حجر بلفظه<sup>(٣)</sup>.

(١) أي بقوله المتقدم: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» وهو بهذا السياق عند النسائي (٢٩٣/١) ورواية لأحمد (١٠٤/٣) من طريق حميد عن أنس. وأخرج أحمد (١٧٠/٦) القدر المذكور منه في الكتاب من حديث إبراهيم عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) القائل «قلت» هو الحافظ ابن حجر.

(٣) قلت: ليس هناك دليل على أن عائشة حملت الآية على الحقيقة - وهي أسمى من ذلك - فالسياق يدل على أنها على المجاز، ولكن هذا لا ينفي صحة فهمها، لأنه مبني على التأمل في المشبه بهم: «الموتى في القبور» كما بينته في المقدمة مفصلاً، فراجعها، فإنها مهمة جداً.

وقال أيضاً في « شرح البخاري » في « باب ما جاء في عذاب القبر<sup>(١)</sup> » من كلام طويل ما نصه :

« وقال ابن التين : لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية ، لأن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ الآية ، وقوله تعالى : ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ آتِثِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً ﴾ الآية ، وسيأتي في « المغازي » قول قتادة : إن الله تعالى أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه عليه الصلاة والسلام توبيخاً ونقمة . انتهى . وقد أخذ ابن جرير<sup>(٢)</sup> وجماعة من الكرامية<sup>(٣)</sup> من هذه القصة أن السؤال في القبر يقع على البدن فقط ، وأن الله تعالى يخلق فيه إدراكاً بحيث يسمع ويعلم ، ويَلدُّ ويألم ، وذهب ابن حزم وابن هبيرة<sup>(٤)</sup> إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى الجسد ، وخالفهم الجمهور فقال : تعاد الروح الى الجسد أو بعضه كما ثبت في الحديث .<sup>(٥)</sup> الى أن قال ابن حجر :

(١) « فتح الباري » (١٨٢/٣) .

(٢) هو الإمام محمد بن جرير الطبري المفسر المشهور ، صاحب التصانيف الباهرة مات سنة (٣١٠ هـ) .

(٣) طائفة من المبتدعة تقول بالتجسيم وغيره ، ينتسبون إلى محمد بن كرام السجستاني العابد المتكلم ، قال الذهبي : « شيخ الكرامية ، ساقط الحديث على بدعته ، مات سنة (٢٥٥) » .

(٤) هو يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الوزير عون الدين ، ولد سنة ٤٩٩ ، وتوفي سنة ٥٦٠ ، تفقه على مذهب أحمد ، وكان عالماً أديباً عادلاً في وزارته ، له « الإفصاح عن معاني الصحاح » .

(٥) يشير إلى حديث البراء الطويل في قبض الملائكة للروح ، وصعودهم بها الى السماء ، ثم تعاد إلى الجسد ، فيأتيه ملكان فيجلسانه ويسألانه : من ربك؟ الحديث ، وهو حديث صحيح قد سقته بطوله ، وضمنت إليه الزيادات الواردة في مختلف طرقة ، وخرجته وذكرت من صححه في « أحكام الجنائز » (ص ١٥٦ - ١٥٩) ، وقد أخرجه الآجري أيضاً (ص ٣٦٧)



« ان المصنف (يعني البخاري) أشار إلى طريق من طرق الجمع بين حديثي ابن عمر وعائشة، يحمل حديث ابن عمر على أن مخاطبة أهل القلب وقعت وقت المسألة<sup>(١)</sup> وحينئذ كانت الروح قد أعيدت إلى الجسد، وقد تبين من الأحاديث الأخرى أن الكافر المسؤول يعذب، وأما إنكار عائشة فمحمول على غير وقت المسألة فيتفق الخبران » انتهى بلفظه .

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي الشافعي في « شرحه الكبير للجامع الصغير »<sup>(٢)</sup> في الكلام على قوله عليه الصلاة والسلام: « إن الميت إذا دفن يسمع خفق نعالهم إذا ولوا منصورين »<sup>(٣)</sup> ما نصه :

« وعورض بقوله تعالى: ﴿وما أنت بمسمعٍ من في القبور﴾ وأجيب بأن

(١) قلت : وكذا قال الطحطاوي (ص ٥٤٦). وهذا باطل، فقد ثبت في بعض طرق القصة عن أنس أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً ثم اتاهم فناداهم... وفيه أن عمر قال : يا رسول الله! كيف يسمعون وأنى يُجيبوا وقد جيفوا؟ الحديث. أخرجه مسلم (١٦٣/٨) وأحمد (٢٨٦/٣) من رواية ثابت عنه. ورواه حميد عنه بلفظ « قالوا » بدل « قال عمر » كما تقدم قريباً. ومعناه في طريق قتادة الذي سبق تخريجه (ص ٥٤)، فالعجب من الحافظ كيف فاته هذا وهو الذي نقل في شرحه لهذا الحديث قول السهيلي المتقدم وفيه قول الصحابة: « أخطأ أقواماً قد جيفوا ». بل وذكر قبل ذلك حديث أنس هذا من طريق مسلم؟ إلا أن يقال: إن الروح تبقى مدةً في جسدها بعد اعادةها إليه، وهو بعيد جداً، لعدم ورود نص بذلك. والله أعلم.

(٢) وهو المسمى بـ « فيض القدير »، وهو خير شروح « الجامع » وأغزرها فائدة وعلماً، ومؤلفه هو العلامة المحقق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري من كبار العلماء بالدين والفنون، توفي سنة (١٠٣١).

(٣) هو هذا اللفظ شاهد قوي لحديث أنس المتقدم (ص ٥٦) وهو من حديث ابن عباس، قال الهيثمي (٥٤/٣): « رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات ». وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٣٤٧/٢ و ٤٤٥) من طريقين عنه، صحح أحدهما الحاكم (٣٧٩/١)، ووافقه الذهبي.

السمع في حديثنا مخصوص بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال . انتهى بلفظه .

وفي كتاب « المفاتيح في حل المصاييح » لشرف الدين الحسين بن محمد<sup>(١)</sup> :  
(قوله عليه الصلاة والسلام : « إنه لسمع قرع نعالم » أي لو كان حياً ؛ فإن جسده قبل أن يأتيه الملك ويقعده ميت لا يحس بشيء . وقوله : (فيقعدان) الاصل فيه أن يجمل على الحقيقة على حسب ما يقتضيه الظاهر ، ويحتمل ان يراد بالإقعاد : التنبيه لما يسأل عنه والإيقاف عما هو عليه بإعادة الروح إليه) . انتهى

ومما يؤيد مذهب الحنفية والموافقين لهم بعدم السماع أن الميت لو كان يسمع مطلقاً لما ورد أن الروح ترجع اليه وقت المسألة في القبر ثم تذهب ، فافهم .

والعجب من بعض من لا فهم له ممن ينتسب إلى مذهب الإمام أبي حنيفة يُشيع عند العوام أن السماع مجمع عليه ، وأنه أيضاً مذهب ذلك الإمام الأعظم وأصحابه ممن تأخر وتقدم ، بزعم أنه عليه الرحمة قال : « إذا صح الحديث فهو مذهبي »<sup>(٢)</sup> وأن الحديث في سماعهم قد صح ! ولم يعلم أن الحنفية قد تمسكوا كعائشة وغيرها بالآيتين ، وأولوا ما ورد بعد معرفتهم الحديثين ، ولعل هذا المتوهم يزعم أيضاً أن النكاح بلا ولي باطل في مذهب أبي حنيفة لورود

---

(١) هو الإمام الطيبي ؛ الحسين بن محمد بن عبد الله ، ووقع اسمه في بعض مؤلفاته : الحسين بن عبد الله بن محمد ، ولعله الأصوب . وهو من علماء الحديث والتفسير والبيان ، مع حسن المعتقد ، والرد على المبتدعة ، مات وهو ينتظر الصلاة سنة (٧٤٣) .

(٢) لقد صح هذا عن أبي حنيفة وعن بقية الأئمة الأربعة فانظره في « صفة الصلاة » (ص ٢٤) - (٣٤) .

الحديث الصحيح فيه،<sup>(١)</sup> وأن الصلاة بلا فاتحة الكتاب خِداج؛ لأن الحديث الصحيح ورد أن « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب »،<sup>(٢)</sup> وأن الوضوء بلا نية غير صحيح لورود حديث « إنما الأعمال بالنيات »،<sup>(٣)</sup> ونحو ذلك مما ذهب الإمام إلى خلافه، مع وجود هذه الأحاديث المغايرة لمذهبه، الواردة عليه، ولم يعلم هذا المنتسب أن الإمام وأتباعه رأوا الأحاديث المصححة المعارضة لمذهبه في كثير من المسائل؛ فأولّوها أو حفظوا ما يعارضها من الآيات والأحاديث، أو علموا نسخها أو تخصيصها، فلم يعملوا بها لهذه العوارض أو نحوها مما هو مفصّل في محله من الكتب الأصولية والحديثية والفقهية، ككتاب « مختلف الآثار » للإمام الطحاوي<sup>(٤)</sup> والإمام محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup>

- (١) يشير إلى قوله ﷺ: « لا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل ». وهو مخرج في « إرواء الغليل » برقم (١٨٩٦).
- (٢) أخرجه الشيخان وغيرهما، وهو مخرج في المصدر السابق (٣٠٢)، وفي « صحيح أبي داود » (٧٨٠).
- (٣) أخرجه الشيخان من حديث عمر بن الخطاب، وهو مخرج في أول « الإرواء ».
- (٤) هو أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي المصري، من كبار أئمة الحنفية الجامعين بين الفقه والحديث، وله الباع الطويل في حفظ متونه وأسانيده، يجد عنده الباحث من الحديث ما لا يجد عند غيره من الحفاظ، على تساهل في الاحتجاج به، وتعصب لمذهبه، كما شهد بهذا الثاني أبو الحسنات الليكوي في « الفوائد البهية » (ص ٣٣)، وبالذي قبله شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة » وغيره، توفي سنة (٣٢١)، وله كتب معروفة، بعضها مطبوع، ومنه كتابه « مشكل الآثار » و« شرح معاني الآثار »، وهو الذي يعنيه المؤلف رحمه الله تعالى.
- (٥) هو الشيباني تلميذ أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وهو أشهر أصحابه توفي سنة (١٨٩)، وهو من أهل الصدق كما قال الشافعي، لكن ليّنه النسائي وغيره من قبل حفظه، وليس لأنه خالف المحدثين في مشكلة التأليف وطريقته، كما زعم بعض متعصبية الحنفية المتأخرين، وكتابه الذي يشير إليه المؤلف معروف بـ « كتاب الآثار »، وهو مطبوع.

و«شرح الهداية»<sup>(١)</sup> وكتاب «العقود»<sup>(٢)</sup> وغير ذلك.

وكيف يسوغ لمن شم رائحة العلم ، وأدرك شيئاً من لوامع الفهم - بعد اطلاعه على عبارات الحنفية وغيرهم التي سردناها وأجوبتهم عن الآثار التي رويناها - أن يقول ويُشيع أن مذهب الحنفية - كغيرهم - سماعُ الموتى ؛ لقول إمامنا الأعظم « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ، ويجري ذلك على عمومهِ؟!<sup>(٣)</sup> وهل هذا إلا مكابرة على الثابت بالعيان ، وإخفاء لضوء الشمس الذي لا تجرده العينان ، أو خيانة في حمل علوم الدين لمآرب خبيثة يستخف بها ضعفاء المسلمين .

[لقد أسمعت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي]

والله تعالى المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

---

(١) وهو « فتح القدير » لابن الهمام .

(٢) يعني « عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة » للمرتضى الزبيدي شارح القاموس ، مات سنة (١٢٠٥) .

(٣) قلت : هذا كلام رصين متين ، وخلاصته أنه لا ينبغي أن ينسب إلى الإمام أبي حنيفة - وكذا غيره من الأئمة - كل مسألة جاء بها حديث صحيح مخالف لما ذهب إليه الإمام ، لاحتمال أن يكون الحديث مما اطلع الإمام عليه ، ولكنه خالفه لحديث آخر ثبت لديه ، كما بيّنه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته الهامة : « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » ، وهذا بخلاف ما إذا كانت المخالفة بالرأي والاجتهاد ، فإنه يجب والحالة هذه الأخذ بالحديث ونسبته إلى الإمام ، وترك الأخذ برأيه ، كقوله مثلاً مجاوز الوضوء بلا نية . وتجد تفصيل هذا في مقدمة كتابي « صفة صلاة النبي ﷺ » راجعها فإنها هامة . وراجع المقدمة ص (٢٣) .

# الفصل الثالث

فِي حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْبِرْزَخِيَّةِ ، وَفِي أَنَّ النِّعَمَ وَالْعَذَابَ عَلَى الرُّوحِ وَالْبَدَنِ كَمَا هُوَ مَهَبُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ السَّيِّئَةِ ، وَأَنَّ زِيَارَةَ الْقُبُورِ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ أَيْضًا عِنْدَ أُمَّتِنَا الْحَنْفِيَّةِ (١)

فاعلم أَرشدنا الله وإياك إلى الطريق الأَسلَمَ ، أَنَّ المشايخَ الحنَفيَّةِ وإِن قالوا بَعْدَ سماعِ الأَمواتِ كَلامَ الأَحياءِ ، إِلاَّ أَنَّهُمْ قالوا بِأَنَّ النِّعَمَ وَالْعَذَابَ لِلرُّوحِ وَالْبَدَنِ ، وَأَنَّ الزِّيَارَةَ أَمْرٌ مَشْرُوعٌ ، وَلننقلُ لَكَ مِنْ كَلامِ العُلَماءِ فِي ذلكِ ، سالكينَ إِذِ شاءَ اللهُ تَعَالَى أَقْصَرَ المَسالكِ .

## [حياة الأنبياء البرزخية]

أما حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام: الحياة البرزخية - التي هي فوق حياة الشهداء الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ (٢) يَرْزُقُونَ﴾ فأمر ثابت بالأحاديث الصحيحة ، قال بخاري عصره شيخ مشايخنا الشيخ

(١) قلت: وكذلك سائر الأئمة ، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وإمام دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب ، وغيرهم ، فمن نسب إنكارهم للزيارة . فقد اعتدى وظلم ، وإنما هم ينكرون الزيارة التي يقترب بها بعض المخالفات الشرعية كالاستغاثة بالقبور والنذر له والخلف به ، ونحو ذلك ، كشد الرحل إليه ، ويسمون هذه الزيارة بالزيارة البدعية . وتجد تفصيل الكلام على الزيارة الشرعية وما جاء فيها من الأحاديث في «أحكام الجنائز وبدعها» .

(٢) قلت: فيه إشارة إلى أن رزقهم المذكور ليس في القبر ، وإنما عند ربهم ، وذلك صريح في حديث مسروق قال: سألتنا عبد الله (ابن مسعود) عن هذه الآية: ﴿وَلَا تُحْسِنَنَّ الَّذِي قَتَلُوا﴾

علي السُّويدي البغدادي في كتابه «العقد» : (١) «أخرج أبو يعلى والبيهقي وصححه (٢) عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «الأنبياء أحياء في قبورهم يُصلُّون» . وأخرج الإمام أحمد ومسلم في «صحيحه» والنسائي (٣) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال : «مررت ليلة أُسري بي على موسى قائماً يصلي في قبره» قال المناوي : (٤) «أي يدعو ويثني عليه ويذكره ، فالمراد الصلاة اللغوية ، وهي الدعاء والثناء ، وقيل : المراد الشرعية ، وعليه القرطبي . ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء السادسة ، لأن للأنبياء عليهم السلام مسارح ، أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى ، ولها إشراف على البدن وتعلق به ، وبهذا التعلق رآه يصلي في قبره ، ورآه في السماء ، فلا يلزم كون موسى عليه السلام عرج به من قبره ، [ثم رُد إليه ، بل ذلك مقام روحه ، واستقرارها ،

= في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون؟ قال : أما إنا قد سألنا عن ذلك؟ فقال : أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأتي إلى تلك القناديل ... الحديث . رواه مسلم وغيره . وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٦٣٣) .

(١) يعني «العقد الثمين في بيان مسائل الدين» (ص ١٦٣ - ١٦٤) . مختصراً بتصرف يسير . ومؤلفه علي بن محمد بن سعيد العباسي السويدي من علماء الحديث في العراق ولد في بغداد ، ومات في دمشق سنة (١٢٣٧) .

(٢) قلت : لينظر أين صححه؟ فإنه لما أخرجه في «حياة الأنبياء» أعله بتفرد الحسن بن قتيبة ، وهو كما قال الذهبي : هالك ، لكنه لم يتفرد به كما حققته في «الأحاديث الصحيحة» (٦٢١) وبينت فيه صحة الحديث ، ووهم من طعن في أحد رواته ، فراجعه فإنه بحث مفيد عزيز ، قلما تراه في كتاب .

(٣) قلت : وزادا في رواية لهما : «عند الكئيب الأحمر» . وكذلك أخرجه أحمد وغيره ، وهو مخرج عندي في «الصحيحة» رقم (٢٦٢٧) .

(٤) أي في «فيض القدير» باختصار يسير (٥١٩/٥ - ٥٢٠) ، والزيادة الآتية بين المعكوفتين منه ، ولا يستقيم المعنى بدونها ، فالظاهر أنها سقطت من الناسخ .

وقبره مقام بدنه] <sup>(١)</sup> واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى الأجساد ، كما أن روح نبينا ﷺ بالرفيق الأعلى ، وبدنه الشريف في ضريحه المكرم ، يرد السلام على من يسلم عليه ، <sup>(٢)</sup> ومن غلظ طبعه عن إدراك هذا فلينظر إلى السماء في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان ، وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أن لا حاجة إلى التكاليف البعيدة التي منها أن هذا كان رؤية منام أو تمثيلاً أو إخباراً عن وحي لا رؤية عين . « وفي المواهب اللدنية » : <sup>(٣)</sup>

« اختلف في رؤية نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لهؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فحمل ذلك بعضهم على رؤية أرواحهم إلا عيسى عليه السلام ، فيحتمل أن يكون عليه الصلاة والسلام عاين كل واحد منهم في قبره في الأرض على الصورة التي أخبر بها من الموضع الذي ذكر أنه عاينه فيه ، فيكون الله عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أدرك به ذلك ، ويشهد له رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم الجنة والنار في عرض الحائط ، والقدرة صالحة لكليهما ، إلى آخر ما قال . « انتهى ما في المواهب وشرحه » ، وتمام البحث فيه ، وأن أجسام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا تأكلها الأرض كما ورد بالحديث ، بخلاف غيرهم . وقد روى في « المواهب <sup>(١)</sup> » عن أبي داود بلفظ « إن الأرض لا تأكل أجساد

(١) سقطت من الأصل ، واستدركتها من « فيض القدير » .

(٢) كما في حديث أبي داود الآتي . قلت : وبالجملة فحياة الأنبياء بعد الموت حياة برزخية ، ولنبينا ﷺ فيها من الخصائص ما ليس لغيره كهذه الخصوصية وغيرها مما يأتي ، ولكن لا يجوز التوسع في ذلك بالأقيسة والأهواء كما جاء في آخر « مراقي الفلاح » تحت « فصل زيارة النبي ﷺ » ما نصه :

« وما هو مقرر عند المحققين أنه ﷺ حي يرزق بجميع الملاذ والعبادات ، غير أنه حجب عن أبصار القاصرين » ! (٣) الجزء الثاني ، المقصد الخامس ، ص ٢٤ مختصراً .

الأنبياء<sup>(١)</sup>»، ومن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أن الله تعالى وكل ملكاً يبلغه صلاة المصلين والمسلمين عليه<sup>(٢)</sup>. وورد أيضاً: «ما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي فرددت عليه<sup>(٣)</sup>». فلا تغفل.

## [النعيم والعذاب في القبر للروح والبدن]

وأما كون العذاب والنعيم للروح والبدن؛ فأمر مسلمٌ عند الجمهور، ولا ينافي عدم السماع على قول الأئمة الحنفية ومن وافقهم، فهذا النائم يرى الرؤيا فتلتذ روحه وبدنه، أو تغتم روحه، ويتألم ويضطرب بدنه، وإذا تكلم

(١) (١١٩/٢) لكن لفظ الحديث فيه: «إن الله حرم على الأرض أن تتأكل أجساد الأنبياء». وعزاه للنسائي أيضاً وقال: «وصححه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني». قلت: وصححه آخرون. وهو مخرج في «صحيح أبي داود» برقم (٩٦٢).

(٢) يشير إلى حديث ابن مسعود مرفوعاً: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض، يلفغوني من أمتي السلام»، وهو صحيح الإسناد مخرج في «المصدر السابق» برقم (٩٢٤)، وفي «فضل الصلاة على النبي ﷺ، لإسماعيل القاضي (٢١)، وانظر «المواهب» (٤٢١/١).

(٣) أخرجه أبو داود أيضاً وغيره باللفظ المذكور إلا أنه قال: «.. روحي حتى أرد عليه السلام»، وإسناده حسن كما بينته في «الصحيحة» (٢٢٦٦). وأما قول مؤلف «تنمة الأضواء» (٥٧٦/٨): «جاء في الصحيح «ما من أحد يسلم... فخطأ مزدوج عند العلماء؛ فإن الحديث إنما هو حسن فقط كما ذكرنا، وقوله: «في الصحيح» يراد به في عرفهم أن الحديث في «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم» وليس هو عند أحدهما، وإن أراد مطلق الصحة، فليس الأمر كذلك. فتنبه.

وأما حديث «من صلى علي عند قبري سمعته، ومن صلى علي نائياً أبلغته» فهو موضوع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٤١/٢٧)، وقد خرجته في «الضعيفة» (٢٠٣). ولم أجد دليلاً على سماعه ﷺ سلام من سلم عليه عند قبره، وحديث أبي داود ليس صريحاً في ذلك، فلا أدري من أين أخذ ابن تيمية قوله (٣٨٤/٢٧): انه ﷺ يسمع السلام من القريب! وحديث ابن مسعود المتقدم مطلق. والله اعلم.



عنده شخص وهو في تلك الحالة لا يسمع ، وقد وردت به الأخبار ، فاعتقدته ذوو الأبصار ، قال ابن وهبان<sup>(١)</sup> الحنفي في منظومته الشهيرة :

وَحَقُّ سَوَالِ الْقَبْرِ ثُمَّ عَذَابُهُ      وَكُلُّ الَّذِي عَنْهُ النَّبِيُّونَ أَخْبَرُوا  
حَسَابٌ وَمِيزَانٌ صَحَائِفٌ نَشْرَتْ      جِزَانٌ وَنَسِيرَانٌ صِرَاطٌ وَمَحْشَرٌ

وقال شارحها ابن الشحنة<sup>(٢)</sup> :

« اشتمل البيتان على مسائل :

**الأولى :** سؤال منكر ونكير<sup>(٣)</sup> ، وهما ملكان يدخلان القبر فيسألان العبد عن دينه ونيبه ، وهو مما يجب الإيمان به ، لأنه أمر ممكن أخبر به الصادق المعصوم صلى الله تعالى عليه وسلّم ، والأحاديث فيها ثابتة صحيحة ، أي مثل ما رواه البخاري<sup>(٤)</sup> عن أنس أن رسول الله صلى الله تعالى

(١) هو عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان القاضي أبو محمد الدمشقي ، فقيه أديب ، ولي قضاء حماه . وكان مشكور السيرة ، توفي سنة (٧٦٨) في نحو الأربعين من عمره ، ومنظومته في ألف بيت .

(٢) هو عبد البر بن محمد محب الدين بن محمد أبو البركات الحلبي القاهري يعرف كسلفه بان الشحنة مؤلف « الذخائر الأشرفية في الألغاز الحنفية » تولى قضاء حلب ثم القاهرة . مات سنة (٩٢١) .

(٣) ثبت ذكرهما باسميهما في حديث أبي هريرة مرفوعاً وهو مخرج في « الجناز » (ص ١٥٦) ، وله شاهد من حديث البراء المتقدم (ص ٧٢) عند البيهقي في « الشعب » (١/١٨١) ، وآخر موقوف على ابن عباس ، رواه الطبراني في « الأوسط » (١/٨٢) مجمع البحرين) ، وحسن إسناده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/٥٤) ، وفيه عبد الله بن كيسان المروزي وهو صدوق يخطيء . وآخران : عن أبي الدرداء موقوفاً ، وعطاء بن يسار مرسلأً ، عند الآجري (٣٦٦ ، ٣٦٧) .

(٤) قلت : رواه مسلم أيضاً كما تقدم (ص ٥٥) ، وكذا الآجري في « الشريعة » ص (٣٦٥) وغيره .

عليه وسلم قال: «إن العبد إذا وُضع في قبره وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان، فيقعدانه فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم، فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال [له]: انظر مقعدك من النار، قد أبدلك الله تعالى به مقعداً من الجنة، فيراهما [جميعاً]، وأما المنافق أو الكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري! كنت أقول ما يقول الناس! فيقال: لا دريت ولا تلتيت، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين». انتهى.

الثانية: عذاب القبر للكافرين وبعض عصاة المؤمنين، وتنعيم أهل الطاعة في القبر بما يعلمه الله تعالى ويريده، والنصوص في ذلك صحيحة كثيرة يبلغ معناها حد التواتر، قال المصنف<sup>(١)</sup>: «ومن أكلته السباع والحيتان فغاية أمره أن يكون بطن ذلك قبراً له». باقتصار<sup>(٢)</sup>

نعم إن بعض العلماء ذهب إلى عدم إعادة الروح إلى البدن وقت السؤال، وأن السؤال للروح فقط، وكذا التعذيب أو التنعيم، ومنهم أبو محمد بن حزم الظاهري الشهير؛ فإنه قال في كتابه «الملل والنحل»<sup>(٣)</sup> «من كلام طويل ما لفظه:

«وأيضاً فإن جسد كل إنسان لا بد له من العود إلى التراب يوماً كما قال عز وجل: ﴿منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾، فكل من ذكرنا من مصلوب أو غريق أو مُحرق أو أكيل سبع، أو دابة بحر، أو

(١) يعني ابن وهبان صاحب المنظومة المتقدم.

(٢) كذا الأصل، ولعل الصواب: «انتهى باختصار».

(٣) (٦٧/٤ - ٦٨). ولو قال المؤلف: «وما لفظه مختصراً» لكان أقرب إلى الواقع، لاسيما وفيه بعض الألفاظ التي أضافها المؤلف بياناً منه ليست في الأصل.

قتيل لم يقبر؛ فإنه يعود رماداً أو رجيعاً أو يَتَقَطَّع فيعود إلى الأرض ولا بُد، وكل مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر إلى يوم القيامة، وأما من ظن أن الميت يجيى في قبره [قبل] يوم القيامة فخطأ<sup>(١)</sup>؛ لأن الآيات التي ذكرناها تمنع من ذلك، ولو كان ذلك لكان تعالى قد أماتنا ثلاثاً، [وأحياناً ثلاثاً]، وهذا باطل وخلاف القرآن إلا من أحياء الله تعالى آية نبي من الأنبياء عليهم السلام، ك<sup>(٢)</sup> ﴿الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم﴾، و﴿الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه﴾، [ومن خصه نص]، وكذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمَسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، فصح نص القرآن أن أرواح سائر من ذكرنا لا ترجع إلى جسده إلا إلى الأجل المسمى، وهو يوم القيامة، وكذا أخبر رسول الله ﷺ أنه رأى الأرواح ليلة أُسري به عند سماء الدنيا، عن يمين آدم عليه السلام أرواح أهل السعادة، وعن شماله أرواح أهل الشقاوة، وأخبر صلى الله تعالى عليه وسلم بدر إذ خاطب الموتى وأخبر أنهم قد وجدوا ما وعدهم به حقاً قبل أن يكون لهم قبور<sup>(٣)</sup>، فقال له المسلمون: يا رسول الله أتخاطب أقواماً قد جَيَّفُوا؟ فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: «ما أنتم بأسمع لما أقول

(١) قلت: بل هذا على إطلاقه هو الخطأ، وسيأتي بيانه من المؤلف نقلاً عن ابن القيم رحمه الله (ص ٨٧ - ٨٨).

(٢) الأصل تبعاً لأصله «الملل»: (و)، والتصويب من «الروح» (ص ٤٢). والزيادة الآتية بين المعكوفتين [ ] منه، نقلاً عن «الملل»، وليست في نسختنا المطبوعة منها، ولعلها سقطت منها فإنها في «المحلى» لابن حزم (٢٢/١) بلفظ: «وكل من جاء فيه بذلك نص».

(٣) قلت: نفي ابن حزم هذا يخالف قوله المتقدم آنفاً: «وكل مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر» فتأمل!

منهم « ، فلم ينكر صلى الله تعالى عليه وسلم على المسلمين قولهم « قد جيفوا » وأعلمهم [أنهم] سامعون ، فصحَّ أن ذلك لأرواحهم فقط بلا شك ، وأما الجسد فلا حسَّ له ، [قال الله عز وجل : ﴿وما أنت بمسمع من في القبور﴾] ، فنفى عز وجل السمع عمَّن في القبور ، وهي الأجساد بلا شك . ولا يشك مسلم في أن الذي نفى الله عز وجل عنه السمع هو غير الذي أثبت له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم السمع ، فهذا هو الحق ، وأما ما خالف هذا فخلاف الله عز وجل ، ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ، ومكابرة للعقل وللمشاهدة [١] ، ولم يأت قط عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في خبر يصح أن أرواح الموتى ترد [إلى] أجسادهم عند المساءلة ، ولو صح ذلك عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لقلنا به ، فإذا لم يصح فلا يجمل لأحد أن يقوله ، وإنما انفرد بهذه الزيادة من رد الأرواح في القبور إلى الأجساد المنهال بن عمرو وحده ، وليس بالقوي [٢] ، [تركه شعبة وغيره ، وقال فيه المغيرة بن مقسم الضبي - وهو أحد الأئمة - : « ما جازت قط للمنهال بن عمرو شهادة في الإسلام على باقة بقل »] [٣] ، وسائر الأخبار الثابتة على خلاف ذلك ، وهذا

(١) ما بين المعكوفتين لا وجود له في هذا المكان من « الملل » ، فلعله في بعض النسخ ، أو في مكان آخر منه نقله المؤلف إلى هنا! أو هو حاشية كانت على الهامش فنقلها الناسخ إلى هنا وهما منه . وما ذكر في الزيادة الثانية عن الضبي ، في ثبوته عنه نظر ، كما في « التهذيب » . والله اعلم .

(٢) قلت : هذه دعوى مردودة ، بل هي من مجازفاته المعروفة ، فالحديث صحيح من حديث البراء بن عازب . له طرق كثيرة كما قال القرطبي في « التذكرة » (٢/٨٤ق) وتبعه ابن القيم في « الروح » (ص٤٦) والسيوطي في « شرح الصدور » (ص٢٢) وصححه غيرهم من أئمة الحديث المتقدمين كما تراه في « الجنايز » (ص١٥٩) و« الصحيحة » (١٣٩١) ، ومنهم البيهقي في « شعب الايمان » (٢٨١/١) وله عنده طريق أخرى ، وقد ساقه ابن القيم مع طرقه الأخرى ، فليرجع إليه من شاء التوسع (ص٨٢ - ٨٣) .

وأما قوله في المنهال : « وليس بالقوي » فقد رده عليه ابن القيم وغيره ، كابن القطان كما تراه في « تهذيب التهذيب » ، ويكفي في رد ذلك أنه من رجال البخاري .

الذي قلنا هو الذي صح أيضاً عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، لم يصح عن أحد منهم غير ما قلنا ، كما حدثنا محمد بن سعيد بن نبات ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق البصري<sup>(١)</sup> : نا عيسى بن حبيب<sup>(٢)</sup> : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ عن جده محمد بن عبد الله عن سفیان ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه صفية بنت شيبة قالت : دخل ابن عمر المسجد فأبصر ابن الزبير مطروحاً قبل أن يصلب ، فقيل له : هذه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، فمال ابن عمر إليها فعزاها ، وقال : إن هذه الجثث ليست بشيء ، وإن الأرواح عند الله عز وجل . فقالت أسماء : وما يمنعني<sup>(٣)</sup> وقد أهدي رأس زكريا<sup>(٤)</sup> إلى بغي من بغايا بني إسرائيل . و : نا محمد بن سعيد بن نبات : نا أحمد بن عون الله : نا قاسم بن أبصغ : نا محمد بن عبد السلام الحُشني : نا أبو موسى محمد بن المثني الزَّمين : نا عبد الرحمن بن مهدي : نا سفیان الثوري عن أبي إسحاق السَّبَّعي عن أبي

(١) انظر «الشذرات» (١٧٨/٢) و«تذكرة الحفاظ» .

(٢) لم أعرفه ، ومثله شيخه عبد الله بن عبد الرحمن ، وقد ذكره في «التهديب» في الرواة عن جده محمد بن عبد الله ، لكن وقع فيه مقلوباً بالنسبة لما هنا ، فقال في ترجمة محمد هذا : «وعنه... ابن ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد» . ولعله من أجل الجهالة المشار إليها أشار المحافظ ابن كثير في تاريخه «البداية» (٣٤٦/٨) إلى تضعيف هذه القصة بقوله : «وقيل : إن ابن عمر دخل...» . فتصحيح ابن حزم لها مردود . والله أعلم .

(٣) قلت : تعني من الصبر ، وقد جاء هذا البيان في صلب للرواية في «كتاب الأحوال» (ق/١٨٠) وفي تاريخ «البداية» .

(٤) كذا في الأصل تبعاً لأصله المنقول عنه ، وكذا وقع في «المحلي» لابن حزم أيضاً (٢٢/١) ، وعلق عليه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بقوله : «هنا بهامش الأصل ما نصه : المعروف في كتب التفسير والآثار أن يحيى هو الذي أهدي رأسه إلى البغي ، وأما زكريا فإنه نشر بالمنشار في باطن الشجرة ، فكأنه سقط لفظ (يحيى) ، وأن الأصل يحيى بن زكريا» .

قلت : وهكذا على الصواب وقع في «الأحوال» و«البداية» .

الأحوص عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه في قول الله عز وجل: ﴿رَبَّنَا  
 آمَنَّا اثْنَتَيْنِ وَأُحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [قال]: هي التي في (البقرة): ﴿وَكُنْتُمْ  
 أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ مِيتَكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾<sup>(١)</sup>. فهذا ابن مسعود  
 وأسماء بنت أبي بكر الصديق وابن عمر رضي الله تعالى عنهم، ولا يخالف لهم  
 من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، تقطع أسماء وابن عمر على أن الأرواح  
 باقية عند الله تعالى، وأن الجثث ليست بشيء، ويقطع ابن مسعود بأن  
 الحياة مرتان، والوفاة كذلك، وهو قولنا، وبالله تعالى التوفيق. وقد صح  
 عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه رأى موسى عليه السلام تلك الليلة في  
 السماء السادسة أو السابعة<sup>(٢)</sup>، وبلا شك أنه رأى روحه، وأما الجسد  
 فموارى في التراب بلا شك، فعلى هذا إن موضع كل روح يُسمى قبراً له،  
 فتعذب الأرواح حينئذٍ وتسأل حيث هي. وبالله تعالى التوفيق». انتهى  
 كلام ابن حزم بحروفه. ولا تنس توقف الإمام الأعظم في ذلك.

(١) قلت: وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٣١/٢٤): حدثنا ابن بشار: ثنا عبد الرحمن  
 به. وأخرجه الحاكم (٤٣٧/٢) من طريق آخر عن أبي إسحاق به. وقال: «صحيح على  
 شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وهو كما قال. وأورده في «الدر» (٣٧٤/٥) بزيادة  
 في آخره بلفظ: «كانوا أمواتاً في أصلاب آبائهم، ثم أخرجهم فأحياهم ثم ميّتهم، ثم يحييهم  
 بعد الموت». وعزاه للفريري وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم  
 والطبراني. وقال ابن كثير عقبه: «وكذا قال ابن عباس والضحاك وقتادة وأبو مالك،  
 وهذا هو الصواب الذي لا شك فيه ولا مرية». وبه جزم في «شرح الطحاوية»  
 (ص٤٤٦ - الطبعة الرابعة).

(٢) كذا على الشك، وكذا قال ابن القيم في «الروح» (ص٤٥) وسبب الشك اختلاف  
 الروايات، ففي بعضها أن النبي ﷺ رأى موسى في السماء السادسة، وفي أخرى:  
 السابعة، وقد حاول الحافظ ابن حجر التوفيق بينهما فراجع شرحه للحديث في أول  
 «كتاب الصلاة» من «البخاري».

وقد رَدَّ العلامة ابن القيم في «كتاب الروح»<sup>(١)</sup> بعد أن نقل بعضه بقوله :

« قلت ما ذكره أبو محمد فيه حق وباطل ، أما قوله : « من ظن أن الميت يحيا في قبره فخطأ » فهذا فيه إجمال ؛ إن أراد به الحياة المعهودة في الدنيا التي يقوم فيها الروح بالبدن ، وتُدبره وتصرفه ، ويحتاج معها [إلى] الطعام والشراب واللباس ، فهذا خطأ كما قال ، والحس والعقل يكذبه ، كما يكذبه النص . وإن أراد به حياة أخرى غير هذه الحياة ، بل تعاد الروح إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا ليسأل ويمتحن في قبره ، فهذا حق ، ونفيه خطأ . »

إلى أن قال ابن القيم<sup>(١)</sup> :

« إن الروح بالبدن لها خمسة أنواع من التعلق متغايرة الأحكام :

أحدها : تعلقها به في بطن الأم جيناً .

الثاني : تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض .

الثالث : تعلقها به في حال النوم ، فلها به تعلق من وجه ، ومفارقة من

وجه .

الرابع : تعلقها به في البرزخ ، فإنها إن فارقت وتجردت عنه ، فإنها لم

تفارقه فراقاً كلياً ، بحيث لا يبقى لها التفات إليه البتة .

الخامس : تعلقها به يوم بعث الأجساد وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ،

---

(١) (ص ٤٣) .

(١) يعني في «كتاب الروح» (ص ٤٣ - ٤٤) . ومثله في «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي

العز (ص ٤٥١) ، وكأنه نقله عن ابن القيم ، فإنه متأخر الوفاة عنه بـ (٤١) سنة .

ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه ، إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً « انتهى وأطال في البحث كما هي عادته ، فمن أرادَه فليرجع إليه .

وتبين أيضاً مما نقلناه عن أبي محمد بن حزم أنه موافق للحنفية أيضاً في مسألة عدم سماع الموتى ، وإن خالفهم في غيره ، وهو من أجل علماء مذهب داود الظاهري المجتهد المشهور

تتمة :

قال العلامة أبو الحسن علي سيف الدين الآمدي الأشعري<sup>(١)</sup> في كتابه « أبقار الأفكار » ما عبارته :

« الفصل الثالث في عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير :

وقد اتفق سلف الأمة قبل ظهور الخلاف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات إحياء الموتى في قبورهم ، ومساءلة الملكين لهم ، وتسمية أحدهما منكرًا ، والآخر نكيرًا ، وعلى إثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين ، وذهب أبو الهذيل<sup>(٢)</sup> وبشر بن المعتمر<sup>(٣)</sup> إلى أن من ليس بمؤمن فإنه لا يسأل ، ويعذب فيما بعد النفختين أيضاً . وذهب الصالحى<sup>(٤)</sup> من المعتزلة وابن

---

(١) هو علي بن محمد بن سالم التغلبي سيف الدين الآمدي أبو الحسن ، أصولي باحث ، له نحو عشرين مصنفاً ، منها كتابه المعروف : « الإحكام في أصول الأحكام » ، وقد كان نفي من دمشق لسوء اعتقاده ، وصح عنه أنه كان يترك الصلاة . نسال الله العافية . مات سنة (٦٣١) .

(٢) هو محمد بن الهذيل العلاف ، من أئمة المعتزلة له كتب كثيرة في مذهبهم ، وكان سريع الخاطر ، قوي الحجة . توفي سنة (٢٣٥) ، وقيل غير ذلك .

(٣) كوفي ، ويقال : بغدادى من كبار المعتزلة ، وخالفهم في مسألة القدر ، مات سنة (٢١٠) .

(٤) عرف بهذه النسبة ، قال السمعاني : « وكان يزعم أنه يجوز وجود الجوهر اليوم خالياً عن



جرير الطبري وطائفة من الكرامية إلى تجويز ذلك<sup>(١)</sup> على الموتى في قبورهم ، وذهب بعض المتكلمين إلى أن الآلام تجتمع في أجساد الموتى وتتضاعف من غير حس بها ، فإذا حشروا أحسوا بها دفعة واحدة ، وذهب ضرار بن عمرو<sup>(٢)</sup> وبشر المريسي<sup>(٣)</sup> وأكثر المتأخرين من المعتزلة إلى إنكار ذلك كله ، وأنكر الجبائي<sup>(٤)</sup> وابنه ، والبلخي<sup>(٥)</sup> تسمية الملكين منكراً ونكيراً ، مع الاعتراف بهما ،<sup>(٦)</sup> وإنما المنكر ما يصدر من الكافر عند تلجلجه إذا

الأعراض ثم حدثت فيها الأعراض ، وأن العلم والقدرة والارادة والسمع والرؤية يصح وجودها كلها في الميتة ، وعلى هذا يتصور أن يكون سائر الناس أمواتاً « هذا كل ما ذكر في ترجمته! .

(١) يعني العذاب (على الموتى في قبورهم) ، يعني على أجسادهم دون إعادة الأرواح إليها ، كما سيوضحه جواب الآمدي نفسه الآتي (ص ٩٠) .

قال الحافظ ابن رجب (ق ١/٨١) : «ومن ذكر ذلك من أصحابنا ابن عقيل في «كتاب الإرشاد» له وابن الزاغوني ، وحكي عن ابن جرير الطبري أيضاً...» ، لكن أنكره الجمهور كما قال ابن القيم (ص ٥٠) .

(٢) هو القاضي . قال الذهبي : «معتزلي جلد ، له مقالات خبيثة ، قال ابن حزم : كان ضرار ينكر عذاب القبر .» قلت : ومثله اليوم كثير ممن يشككون في الأحاديث الصحيحة الصريحة في عذاب القبر ، ويدفعونها بزعمهم أنها أحاديث آحاد ، وأن القاعدة أنه لا تثبت بها عقيدة ! وقد بينت بطلان هذه القاعدة في رسالتين مطبوعتين : «الحديث بنفسه في العقائد والأحكام» و«وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة» .

(٣) بفتح الميم وكسر الراء نسبة إلى (مريسة) بالصعيد ، والمشهور بالخفة وضبطها الصغاني يتثقل الراء ، وهو فقيه معدود في فقهاء الحنفية ، ومن تلامذة الإمام أبي يوسف رحمه الله ، ولكن هذا كان يذمه ويعرض عنه لضلاله ، مع أنه كان ذا ورع وزهد . مات سنة (٢٣٨) .

(٤) بضم الجيم نسبة إلى (جبي) قرية في البصرة ، واسمه محمد بن عبد الوهاب أبو علي من أئمة المعتزلة . توفي سنة (٣٠٣) وله ثمان وستون سنة .

(٥) هو عبد الله بن أحمد البلخي أبو القاسم الكعبي ، كان داعية إلى الاعتزال ، وله تصنيف يدل على كثرة اطلاعه وتعصبه ، توفي سنة (٣١٩) .

(٦) لثبوت ذكرهما في الأحاديث الصحيحة بدون تسمية ، حتى بلغت مبلغ التواتر ، وقد ساقها =

سئل ، والنكير تقريع الملكين له .

والدليل على إحياء الموتى في قبورهم قبل الحشر قوله تعالى : ﴿ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين﴾ والمراد بالإماتتين ما بين الموتة التي قبل مزار القبور ، والموتة التي بعد مساءلة منكر ونكير ، والمراد بالحياتين : الحياة الأولى ، والحياة لأجل المسألة على ما قاله المفسرون (١)

فإن قيل : لا نسلم أن المراد بالإماتتين والحياتين ما ذكرتموه ، وما ذكرتموه عن المفسرين فهو معارض بما يناقضه من قول غيرهم من المفسرين أيضاً ، فإنه قد قيل : إن المراد بالإماتتين الموتة الأولى في أطوار النطفة قبل نفخ الروح فيها ، والثانية : التي قبل مزار القبور ، والمراد بالحياتين : الحياة التي قبل مزار القبور ، والحياة لأجل الحشر ، وليس أحد القولين أولى من الآخر ، بل هذا القول أولى لأنه لو كان كذلك فيكون على وفق المفهوم من قوله تعالى : ﴿وأحييتنا اثنتين﴾ حيث يدل بمفهومه على نفي حياة ثالثة ، وما ذكرتموه يلزم منه أن يكون الإحياء ثلاث مرات : الإحياء الأول قبل مزار القبور ، والإحياء الثاني للمسألة ، والإحياء [الثالث] للحشر ، وهو خلاف المفهوم . (٢)

= السيوطي في «شرح الصدور» (ص ٤٨ - ٥٩) ، وأما التسمية فهي ثابتة في حديث أبي

هريرة والبراء كما تقدم (ص ٨١) ، فمن انكرها بعد ثبوتها فقد جهل!

(١) ليس في التفسير المأثور شيء من ذلك بل المروي عن ابن مسعود وغيره خلافه كما سبق

(ص ٨٦) ، فلا تعجباً بترجيح الأمدي له كما يأتي فإنه خلاف علم أصول التفسير . انظر

(ص ٩٥ - ١٠٢) من «مقدمة ابن تيمية في أصول التفسير» ، و«فصل في الإرشاد إلى

طريق المعرفة لصحيح التفسير» (ص ١٥٦ - ١٥٨) من «إيضاح الحق على الخلق» لأبي

عبد الله اليبالي رحمه الله .

(٢) قلت : ولذلك أبطله ابن حزم كما تقدم في كلامه المنقول في الكتاب (ص ٨٢ - ٨٣) ، لكن

ذلك لا ينافي الحياة الخاصة في البرزخ ، كما سبق بيانه من كلام ابن القيم رحمه الله

(ص ٨٧) .

قلنا بل ما ذكرناه أولى لوجهين :  
الأول : أنه الشايع المستفيض بين أرباب التفسير ، وما ذكرتموه نقول  
شدوذ لا يؤبه له .

الثاني : أنه حمل الإمامة على حالة أطوار النطفة مخالف للظاهر ؛ فإن  
الإمامة لا تطلق إلا بعد سابقة الحياة .

ثم إنه أطال<sup>(١)</sup> في الأجوبة إلى أن قال في الكلام على عذاب القبر وأدلة  
من يقول بنفيه :

« ومنها قوله تعالى حكاية عن الكفار إذا حشروا ﴿يا ويلنا من بعثنا  
من مرقدنا؟﴾ فإنه دليل على أنهم لم يكونوا معذبين قبل ذلك . ومنها قوله  
تعالى : ﴿لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى﴾ وهي خلاف قول من قال  
بأن الميت يجيى للمسائلة ثم يموت . إلى أن قال :

« والجواب : أما ما ذكروه من الشبهة الأولى فقد اختلف المتكلمون في  
جوابها ، فمنهم من قال بالتزام الثواب والعقاب في حق الموتى من غير  
حياة ، كما حكاها عن الصالحى وابن جرير الطبري وبعض الكرامية ، وأما  
اصحابنا<sup>(٢)</sup> فقد اختلفوا ، فمنهم من قال ترد الحياة إلى بعض أجزاء  
البدن وأخصها منها بذلك والمسائلة والعذاب . وقال القاضي ابو بكر : لا  
يبعد أن ترد الحياة وان كنا نحن لا نشعر بها كما قال (صاحب  
السُّكَّة) « :<sup>(٣)</sup> انتهى .

(١) يعني الآمدي في كتابه السابق الذكر : « الأَبْكَار »

(٢) يعني الأشاعرة .

(٣) قلت : لعله يشير إلى ما أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب « من عاش بعد الموت » من طريق

أبي أيوب الياني عن رجل من قومه يقال له عبد الله ، أنه ونفراً من قومه ركبوا البحر ،  
وأن البحر أظلم عليهم أياماً ، ثم انجلت عنهم تلك الظلمة وهم قرب قرية ، قال عبد الله :

فخرجت ألتمس الماء ، فإذا أبواب مغلقة تجأجأ عنها الريح ، فهتفت فيها ، فلم يجيبني =

وأطال في الأجوبة؛ فإن أردته فارجع إليه .

وتبين أيضاً منه موافقة ابن جرير الطبري المجتهد وغيره للحنفية في عدم السماع؛ لأنه لما نفى الحياة، فمن الأولى أن ينفي السماع أيضاً كما لا يخفى على كل ذي فهم غير متعصب، فلا تغفل .

### [زيارة القبور]

وأما مشروعية زيارة المقابر فاسمع ما قالته الأئمة الحنفية في كتبهم المرضية، قال الشُّرنبلالي<sup>(١)</sup> في «مراقي الفلاح»: «(فصل في زيارة القبور. نُدِبَ زيارتها) من غير أن يطأ القبور، للرجال والنساء، وقيل تحرم على النساء)، والأصح أن الرخصة ثابتة للرجال والنساء، فتندب لهن أيضاً (على الأصح).»<sup>(٢)</sup>

== أحد، فبينما أنا على ذلك إذ طلع علي فارسان تحت كل فارس منهما قطيفة بيضاء، فسألني عن أمري! فأخبرتهما بالذي أصابنا في البحر وأني خرجت أطلب الماء، فقالا لي: يا عبد الله! اسلك في هذه السكة، فإنك ستنتهي إلى بركة فيها ماء فاستق منها، ولا يهولك ما ترى فيها. قال: فسألتهما عن تلك البيوت المعلقة التي تجأ فيها الريح؟ فقالا: هذه بيوت فيها أرواح الموتى، قال: فخرجت حتى انتهيت إلى البركة، فإذا رجل معلق مقلوب على رأسه يريد أن يتناول الماء بيده وهو لا يناله، فلما رأيته هتف بي وقال: يا عبد الله اسقني. قال: فغرفت بالقدح لأناوله، فقبضت يدي! فقال لي: بلّ العمامة ثم ارم بها إليّ! قال: فبللت العمامة لأرمي بها إليه، فقبضت يدي؟ فقلت: يا عبد الله غرفت بالقدح لأناولك فقبضت يدي، ثم بللت العمامة لأرمي بها إليك فقبضت يدي! فأخبرني ما أنت؟ فقال: أنا ابن آدم؟ أنا أول من سفك الدماء في الأرض.

نقلته من «كتاب الأحوال» لابن رجب (ق ١٢٢ - ١/١٢٣)، وسكت عنه، وهي قصة غريبة عجيبة، وعبد الله هذا راووها لم أعرفه، وكذا أبو أيوب اليامي الراوي عنه. ثم رأيت في النسختين البغداديتين: «السكنة» بدل «السكة» ولم أدر وجهه.

(١) نسبة إلى (شُبرى بلولة) بـ (المنوية) من (مصر) وهو حسن بن عمار بن علي المصري، من فقهاء الحنفية، مكث من التصنيف، مات سنة (١٠٦٩).

(٢) أنظر «أحكام الجنائز» (ص ١٨٠).

والسنة زيارتها قائماً والدعاء عندها<sup>(١)</sup> قائماً كما كان يفعل رسول الله ﷺ في الخروج الى البقيع ، ويقول : « السلام [عليكم] دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، أسأل الله لي ولكم العافية » .<sup>(٢)</sup>

(ويستحب) للزائر (قراءة) سورة (يس) لما ورد « انتهى »<sup>(٣)</sup>  
وقال محبيه الطحطاوي :<sup>(٤)</sup>

« قوله : « للرجال » ويقصدون بزيارتها وجه الله تعالى ، واصلاح القلب ،<sup>(٥)</sup> ونفع الميت بما يتلى عنده [من القرآن ، ولا يس القبر ، ولا يقبله ،<sup>(٦)</sup> فإنه من عادة ]<sup>(٧)</sup> أهل الكتاب ، ولم يعهد الأستلام إلا للحجر

(١) قلت : لعله يعني ، الدعاء لها عندها بدليل الحديث الآتي ، وإلا فقصد القبر للدعاء عنده تبركاً به لا يشرع ، بل هو من الشركيات والوثنيات التي ابتلي بها كثير من المسلمين ، كما شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه .

(٢) أخرجه مسلم وغيره عن أبي هريرة . انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٩٠) .

(٣) يعني كلام « المراقبي » (ص ١١٧) وتماه : « عن أنس رضي الله عنه أنه قال رسول الله ﷺ : « من دخل المقابر فقرأ سورة ﴿يس﴾ خفف الله عنهم يومئذ ، وكان له بعد ما فيها حسنات » .

قلت : وسكت عليه الطحطاوي في « حاشيته » (ص ٦١٠) ولم يخرج ، وهو حديث موضوع كما بينته في « الضعيفة » برقم (١٢٩١) ، ومثله حديث « من مر بالمقابر فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ أحد عشر مرة ... » وبيانه في المصدر السابق (١٢٩٠) .

(٤) (ص ٦١٠) من « الحاشية » .

(٥) يعني بتذكرة الآخرة ، كما في قوله ﷺ : « ... فزوروها ؛ فإنها ترق القلب ، وتدمع العين ، وتذكر الآخرة ، ولا تقولوا هُجراً » . انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٨٠) .

(٦) ونحوه في « حاشية الباجوري على ابن قاسم » ونصه (٢٧٧/١) : « ويكره تقبيل القبر واستلامه ، ومثله التابوت الذي يجعل فوقه ، وكذلك الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء » . ثم استثنى مخرباً بيده لما بنى ! فقال : « إلا إن قصد به التبرك بهم فلا يكره » !! قلت : وهل البلاء كله إلا من مثل هذا التبرك الموصل إلى الشرك؟!

(٧) سقطت من الأصل واستدركتها من « الحاشية » .

الأسود، والركن اليماني خاصة. وقامه في الحلبي .

وقال الغزالي في الإحياء: «<sup>(١)</sup> إن ذلك من عادة النصارى قوله: (وقيل: تحرم على النساء) وسئل القاضي عن جواز خروج النساء الى المقابر؟ فقال: لا تسأل عن الجواز والفساد في مثل هذا، وإنما تسأل عن مقدار ما يلحقها من اللعن فيه». وقال بعد أسطر:

«إن مسألة القراءة على القبر ذات خلاف، قال الإمام: <sup>(٢)</sup> تكره لأن أهلها جيفة، ولم يصح فيها شيء عنده عنه صلواته <sup>(٣)</sup>، وقال محمد: تستحب». انتهى المقصود منه بلفظه.

قلت: وتعبير الإمام عن الميت بـ (الجيفة) مأخوذ مما رواه أبو داود مرفوعاً عنه صلواته: «لا ينبغي لجيفة مسلم أن تبقى بين ظهراني أهله». فافهم. وقال أيضاً:

«فلإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره<sup>(٤)</sup> عند أهل السنة والجماعة؛ صلاةً كان أو صوماً أو حجاً أو صدقة أو قراءة للقرآن أو الأذكار، أو غير ذلك من أنواع البر، ويصل ذلك الى الميت وينفعه. قال الزيلعي<sup>(٥)</sup> في «باب

---

(١) في آخره (٤/١٩٤)، وقال في مكان آخر منه (١/٢٣٢): «وليس ذلك من السنة».

(٢) يعني أبا حنيفة رحمه الله، وهو مذهب الجمهور ومنهم الإمام مالك والشافعي وأحمد كما تراه منقولاً عنهم في «أحكام الجنائز» (١٩١ - ١٩٢) وراجع لهذا رسالة العلامة البركوي في «زيارة القبور» (ص ٣٢٢ - ٣٢٣ - هامش شرعة الإسلام).

(٣) قلت: وهذا التعليل الثاني هو المعتمد، بخلاف الأول، فإنه مما لا دليل عليه، حتى ولو صح الحديث الذي استدل به المؤلف فيما يأتي، فكيف، وهو غير صحيح، كما هو مبين في «أحكام الجنائز» (ص ١٣).

(٤) في هذا الإطلاق نظريته في المصدر السابق تحت عنوان: «ما ينتفع به الميت» (ص ١٦٨ - ١٧٨) فراجع فيه تحقيقاً قلما تراه في كتاب آخر.

(٥) يعني في «شرح الكنز» (١/١١٢).

الحج عن الغير) . « انتهى (١) .

ومثله من أبحاث الزيارة في «ردّ المحتار» وغيره من كتب المذهب . وكذا مسائل القراءة ونحوها المسطورة في كتب سائر المذاهب تركناها خشية التطويل إذ كان المقصود من تحرير هذه الرسالة بيان قول الأئمة الحنفية أن الميت لا يسمع عندهم ، وعند جملة من علماء المذاهب الاخر، فأثبتنا والله الحمد صحة نقلنا عنهم ، وما تلقيناه منهم .

فإن قيل : إذا كان مذهب الحنفية وكثير من العلماء المحققين على عدم السماع ، فما فائدة السلام على الأموات وكيف صحة (٢) مخاطبتهم عند السلام؟

قلت : لم أجد فيما بين يدي الآن من كتبهم جوابهم عن ذلك ، ولا بد أن تكون لهم أجوبة عديدة فيما هنالك ، والذي يخطر في الذهن ويتبادر إلى خاطر والفهم ، أنهم لعلمهم أجابوا بأن ذلك أمر تعبدي ، وبأننا نسلم سرّاً في آخر صلاتنا إذا كنا مقتدين وننوي بسلامنا الحفظة والإمام وسائر المقتدين ، مع أن هؤلاء القوم لا يسمعون لعدم الجهر به ، فكذا ما نحن فيه . (٣) على أن السلام هو الرحمة للموتى ، ونزلهم منزلة المخاطبين السامعين ، وذلك شائع في العربية كما لا يخفى على العارفين ، فهذه العرب تسلم على الديار ، وتخطبها على بعد المزار (٤) .

(١) يعني كلام الطحطاوي .

(٢) كذا الأصل ، ولعل الصواب «صحّت» .

(٣) قلت : ومن هذا القبيل قول الضرير في حديثه المشهور : «يا محمد إني توجهت بك إلى ربي ... الحديث ، وهو مخرج في رسالتي «التوسل» (ص ٦٧ - ٦٨) . وهذا إذا افترض أن النبي ﷺ كان بعيداً أو غائباً عنه لا يسمعه ، وأما إذا كان ذلك في حضوره ﷺ فلا إشكال .

(٤) قلت : ومن ذلك مخاطبة النبي ﷺ الهلال حين يراه بقوله : «... ربنا وربك الله» ونحوه =

وبعد أن حررت هذه الكلمات رأيت في « شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك » في « فصل جامع للوضوء »<sup>(١)</sup> في الكلام على حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: « السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون »<sup>(٢)</sup> ما لفظه:

= مما جاء في عدة أحاديث مخرجة في « المشكاة » (٢٤٢٨ و ٢٤٥١) و« الكلم الطيب » (ص١٦١/٩١) و« الصحيحة » (١٨١٦). و« الضعيفة » (١٥٠٦).

ومثله ما روي عن ابن عمر مرفوعاً: « كان إذا سافر فأقبل الليل قال: يا أرض! ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك... » الحديث، وقد صححه بعضهم، لكن في إسناده جهالة كما بينته في « الكلم الطيب » (١٨٠/٩٩)، و« المشكاة » (٢٤٣٩) - التحقيق الثاني).

وفي ذلك كله رد قوي على قول ابن القيم في « الروح » (ص٨) وقد ذكر السلام على الأموات - :

« فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال! » قال: « وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويرد! »

وكأنه رحمه الله لم يستحضر خطاب الصحابة للنبي ﷺ في التشهد: « السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته » خلفه في المدينة وبعيداً عنه في سائر البلاد، بحيث لو خاطبوه بذلك جهراً لم يسمعهم ﷺ، فضلاً عن جمهور المسلمين اليوم، وقبل اليوم الذين يخاطبونه بذلك، أفيقال: إنه يسمعهم!!! أو أنه من المحال السلام عليه وهو لا يشعر بهم ولا يعلم!!! وكذلك لم يستحضر رحمه الله قول شيخ الاسلام ابن تيمية في توجيه هذا السلام ونحوه، فقال في « الاقتضاء » (ص٤١٦) وقد ذكر حديث الأعمى المشار إليه آنفاً:

« وقوله: « يا محمد » هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضر المنادى في القلب، فيخاطب لشهوده بالقلب، كما يقول المصلي: « السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته »، والانسان يفعل هذا كثيراً؛ يخاطب من يتصوره في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من سمع الخطاب. »

(١) (ج ١ ص٦٣)، والزرقاني نسبة إلى (زرقان) من قرى منوف بمصر، وهو محمد بن عبد الباقي المصري الأزهري المالكي، توفي سنة (١١٢٢).

(٢) أخرجه مسلم أيضاً وغيره، وقد سقت الحديث بتمامه وخرجته في « أحكام الجنائز » (ص١٩٠).



« قال الباجي <sup>(١)</sup> وعياض <sup>(٢)</sup>: يجتمل أنهم أحيوا له حتى سمعوا كلامه كأهل القلب، ويجتمل أن يسلم عليهم مع كونهم أمواتاً لامثال أمته ذلك بعده. قال الباجي <sup>(٣)</sup>: وهو الأظهر <sup>(٤)</sup> .»

[ورأيت أيضاً في « حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح » في « باب الصلاة على الجنائز » <sup>(٥)</sup> ما عبارته:

« قوله: (وينوي بالتسليمتين الميت مع القوم) وجزم في « الظهيرية » بأنه لا ينوي الميت، ومثله لقاضي خان. وفي « الجوهرة »: قال في « البحر »: وهو الظاهر، لأن الميت لا يخاطب بالسلام، لأنه ليس أهلاً للخطاب. قال بعض الفضلاء: وفيه نظر، لأنه ورد أنه صلى الله عليه كان يسلم على [أهل] القبور، انتهى. على أن المقصود منه الدعاء لا الخطاب. انتهى بلفظه.

---

(١) نسبة إلى (باجة) بالأندلس، واسمه سليمان بن خلف أبو الوليد القرطبي، فقيه مالكي كبير، من رجال الحديث. مات سنة (٤٧٤).

(٢) هو عياض بن موسى القاضي أبو الفضل، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، وكان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم. توفي ب (مراكش) سنة (٥٤٤).

(٣) في «المنتقى» (٦٩/١).

(٤) قلت: كل من الإحتالين غير قوي عندي، أما الأول فلأن النبي صلى الله عليه كان يخاطب الموتى بالسلام المذكور كلما زار القبور كما في حديث عائشة رضي الله عنها: « كان صلى الله عليه كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه يخرج من آخر الليل فيقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين... » الحديث. رواه مسلم وغيره وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص١٨٩)، فهل كانوا يجيبونه كلما سلم عليهم!؟

وأما الآخر فهو أضعف منه، لأنه يعود السؤال السابق: لماذا خاطبهم النبي صلى الله عليه بذلك؟ اللهم إلا أن يكون مراده أن الأمر تعبدي محض. والله أعلم.

(٥) ص ٣٤١ - الطبعة الأزهرية.

وكذلك في « حاشية ابن عابدين » على « الدر المختار »<sup>(١)</sup>. وقال في « البحر »<sup>(٢)</sup> ما نصه :

« وفي « الظهيرية » : ولا ينوي الإمام الميت في تسليمي الجنازة ، بل ينوي من على يمينه في التسليمة الأولى ، ومن على يساره في التسليمة الثانية . انتهى . وهو الظاهر ، لأن الميت لا يخاطب بالسلام [عليه] حتى يُنوى به ، إذ ليس أهلاً له . » انتهى ما في « البحر » ؟ بجروفه .

فتبين لك من كلام الفقهاء المشهورين أن الميت لا ينوي بالسلام ولا يخاطب ، وأن القصد بسلامه الدعاء . وهذا كله مطابق لما قدمناه . والحمد لله رب العالمين .

إذا علمت ما مضى من النقول الصحيحة ، وأقوال أهل المذهب الحنفي وغيرهم الرجيحة ؛ تبين لك ما في الرسالة المسماة بـ « المحنة الوهبية » من الخبط والخلط ، والكذب وسوء الفهم والتليس ، وإطالة اللسان على القائلين بعدم السماع بما لفظ بعضه : « فيلزم من قوله هذا أن الذي ينكر سماع الكفار يكفر ، لأن جاحد المعلوم من الدين بالضرورة يكفر » . انتهى . فنعوذ بالله من الخذلان ، وتكفير المسلمين ، والجدال الباطل في الدين ،<sup>(٣)</sup> [

فافهم ما قلناه وكن من الشاكرين .

(١) ج (١/٨١٧) .

(٢) ج (٢/١٩٧) .

(٣) ما بين المعكوفتين من الصفحة (٩٧) إلى هنا زيادة استدركناها من النسختين البغداديتين .

## الخاتمة

- ونسأل الله تعالى حسنها إذا بلغت الروح المنتهى - في بيان الخلاف في استقرار الأرواح بعد مفارقتها البدن إلى يوم القيامة والبعث، [ونتبعها بمسائل].

« قال الحافظ ابن القيم في «كتاب الروح» :<sup>(١)</sup>

« هذه مسألة عظيمة تكلم فيها الناس ، واختلفوا فيها ، وهي انما تُتلقى من السمع فقط ، واختلف في ذلك .

فقال قائلون : أرواح المؤمنين عند الله تعالى في الجنة ، شهداء كانوا أم غير شهداء ، إذا لم يجسهم عن الجنة كبيرة ولا دَيْن ويلقاهم ربهم بالعمفو عنهم ، وهذا مذهب أبي هريرة وعبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما .<sup>(٢)</sup>

---

(١) (ص ٩٠ - ١١٧) .

(٢) قلت : وهو الصحيح من الأقوال الآتية ، لأن غيره مما لا دليل عليه في السنة ، أو في أثر صحيح تقوم به الحجة كما سترى ، وهو الذي جزم به شيخ الاسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣٦٥/٢٤) وقال : «ومع ذلك فتتصل بالبدن متى شاء الله ، وذلك في اللحظة ، بمنزلة نزول الملك ، وظهور الشعاع في الأرض ، وانتباه النائم» .  
وللحافظ ابن رجب تفصيل جيد في ذلك ، في كتابه «الأهوال» (ق ٩٥ - ١١٣/٣) ، ولولا خشية الإطالة لنقلته برمته ، فاكتفيت بالإشارة .

[وقالت طائفة: هم بفناء الجنة على بابها ، يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها].

[وقالت طائفة: الأرواح على أفنية القبور .

وقال الإمام مالك: بلغني أن الروح مرسله تذهب حيث شاءت .  
وقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله: أرواح الكفار في النار ،  
وأرواح المؤمنين في الجنة<sup>(١)</sup> .

وقال أبو عبد الله بن منده: قالت طائفة من الصحابة والتابعين: إن  
أرواح المؤمنين بـ (الجابية)،<sup>(٢)</sup> وأرواح الكفار بـ (برهوت): بئر  
بـ (حزرموت) .

وقال صفوان بن عمرو<sup>(٣)</sup>: سألت عامر بن عبد الله أبا اليان: هل لأنفس  
المؤمنين مجتمع؟ فقال: إن الأرض التي يقول الله تعالى: ﴿ولقد كتبنا في  
الزَّبُور من بعد الذكر ان الأرض يرثها عبادي الصالحون﴾ هي الأرض التي  
يجتمع إليها أرواح المؤمنين حتى يكون البعث. وقال: هي الأرض التي

---

(١) قلت: الذي في «مسائل عبد الله لوالده أحمد» (ص ١٢٩ - مخطوطة الظاهرية): «سألت  
أبي عن أرواح الموتى أتكون في أفنية قبورها، أم في حواصل طير، أم تموت كما تموت  
الأجساد؟ فقال: (فذكر حديث مالك الآتي قريباً (ص ١٠٤)) ثم قال: وقد روي عن عبد  
الله بن عمرو قال: إن أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر كالزواجر (كذا) يتعارفون فيها  
ويرزقون من ثمرها. وقال بعض الناس: أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تأوي إلى  
قناديل في الجنة معلقة بالعرش» .

(٢) قرية من ناحية الجولان شمالي حوران، وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع .  
قلت: وهذا الأثر خرج ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) عن جمع، وليس فيها ما يشبه إسناده .

(٣) في النسخ الثلاث «عمر» بدون الواو «والتصويب من كتب الرجال، ومن «الأهوال»  
(ق ١/١٢٢) .

يورثها الله المؤمنين في الدنيا. (١)

وقال كعب: (٢) أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة، وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة، تحت خد إبليس!  
وقالت طائفة: أرواح المؤمنين ببئر (زمزم)، (٣) وأرواح الكفار ببئر (برهوت).

وقال سلمان الفارسي: أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض، (٤) تذهب حيث شاءت، وأرواح الكفار في سجين. وفي لفظ عنه: نسمة المؤمن (أي روحه) تذهب في الأرض حيث شاءت. (٥)

(١) قال الحافظ ابن رجب: «خرجه ابن منده، وهو غريب جداً، وتفسير الآية بذلك ضعيف». والصحيح في تفسيرها قول ابن عباس: أنها الدنيا التي فتحها الله على أمة محمد ﷺ كما قال ابن القيم في «الروح» (ص ١٠٧)، ونحوه في كتابه «شفاء العليل» (ص ٣٩).

(٢) كعب هذا هو ابن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار، وهو ثقة مخضرم، كان من أهل اليمن فسكن الشام، مات في خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، له في مسلم رواية لأبي هريرة عنه كما قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» وهو بالنظر لكونه كان قبل إسلامه حبراً من أخبار اليهود؛ فهو كثير الرواية للإسرائيليات، لكن قسم كبير منها لا يصح السند به إليه، ومنها هذا الأثر، فلا قيمة له، أخرجه المروزي في زوائد «الزهد» لابن المبارك (١٢٢٣). وراجع لإسرائيليات كتاب «فضائل دمشق للربيعي» بتخريجي إياه.

(٣) هذا رده ابن القيم بنفسه بقوله (ص ١٠٨): بأنه لا دليل عليه في الكتاب والسنة ولا في قول صاحب يوثق به. وأما فقرة أرواح الكفار، فلم ترد في حديث مرفوع، وإنما هي آثار موقوفة، ساقها ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) وكلها ضعيفة الأسانيد، نعم وقع مرفوعاً في مؤلف لأبي سعيد الخزاز كما في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٢١/٤)، لكن الخزاز هذا صوفي مشهور، بيد أنه في الرواية غير معروف، انظر «الضعيفة» (٢٠٩/٢).

(٤) قال ابن القيم: «كأنه أراد بها أرضاً بين الدنيا والآخرة مرسله هناك، تذهب حيث تشاء».

(٥) علقه ابن القيم (٩١) عن سلمان، فلم يسق إسناده، وما أراه يصح، لكن قوله: «إن =

وقالت طائفة: أرواح المؤمنين عن يمين آدم، وأرواح الكفار عن شماله<sup>(١)</sup>.

وقالت طائفة أخرى منهم ابن حزم: مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها.<sup>(٢)</sup>

وقال أبو عمر بن عبد البر: أرواح الشهداء في الجنة، وأرواح عامة المؤمنين على أفنية القبور،<sup>(٣)</sup> وروى عبد الله بن أبي يزيد أنه سمع [ابن] عباس يقول: أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في ثمر الجنة<sup>(٤)</sup>. وعند عبد الله بن عمرو: أرواح الشهداء في طير كالزرزير يتعارفون، ويرزقون من ثمر الجنة.<sup>(٥)</sup> وفي «مسلم»: «في أجواف طير

---

= أرواح الكفار في سجين» فيه روايات كثيرة مرفوعة وموقوفة تراها في «الدر المنثور» (٣٢٤/٦ - ٣٢٥)، وذكر في «شرح الصدور» (ص ٢٦ - ٢٧) حديثاً مرفوعاً عن أبي هريرة، من رواية البزار وابن مردويه، ورأيته أنا في «مصنف عبد الرزاق» (٥٦٩/٣) موقوفاً عليه، وسنده حسن. وفي «الروح» (ص ٩٩) حديث آخر عن ضمرة بن حبيب مرسلاً.

(١) قلت: هذا معنى طرف من حديث أبي ذر الطويل في الإسراء عند الشيخين، ولكن لا يدل ذلك على تعادلهم في اليمين والشمال، بل يكون هؤلاء عن يمينه في العلو والسعة، وهؤلاء عن يساره في السفلى والسجن كما قال ابن القيم (ص ١٠٨).

(٢) قلت: وهذا مما لا دليل عليه، وقد رده ابن القيم في فصل خاص عقده لذلك (ص ١٠٩ - ١١٠)، وتبعه الحافظ ابن رجب (ق ١/١٢٧) باختصار.

(٣) وهذا على إطلاقه خطأ، فإن أرواح المؤمنين أيضاً في الجنة كما في حديث مالك الآتي، فإذا بأن ذلك في بعض الأوقات، أو بأن لها إشرافاً على القبور استقام الكلام. راجع «الروح» (ص ١٠٠).

(٤) رواه بقي بن مخلد، وفي إسناده يحيى بن عبد الحميد كما في «الروح» (ص ٩٦) وهو الحماني. وفيه ضعف، لكن يقويه أنه صح ذلك عنه مرفوعاً في حديث له في «المشكاة» (٣٨٥٣) و«صحيح الجامع» رقم ٥٠٨١.

(٥) أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٤٤٦)، وإسناده صحيح.

خضر»<sup>(١)</sup> وقال قتادة: بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير بيض تأكل من ثمار الجنة. وقال ابن المبارك: عن ابن جريح فيما قرىء عليه: عن مجاهد: ليس هي في الجنة، ولكن يأكلون من ثمارها، ويجدون ريجها<sup>(٢)</sup>. وذكر معاوية بن صالح عن سعيد بن سويد<sup>(٣)</sup> أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين؟ فقال: بلغني أن أرواح الشهداء كطيرٍ خضر معلقة بالعرش، تغدو وتروح إلى رياض الجنة، تأتي ربه كل يوم تسلم عليه. وعن مجاهد: الأرواح على أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت، لا تفارق ذلك. (قال ابن القيم):<sup>(٤)</sup>

ولا تنافي بين هذه الأقوال الشرعية والأحاديث النبوية؛ لأن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت، فمنها في أعلى عليين، وهي أرواح الأنبياء عليهم السلام، وهم متفاوتون في منازلهم، ومنها في حواصل طير، ومنها من يكون محبوساً على باب الجنة، ومنها من يكون مقره بباب الجنة، ومنها من يكون محبوساً في الأرض لم تَعْلُ روحه إلى الملاء الأعلى؛

(١) في «مسلم» كما تقدم (ص ٣٩ - ٤٠) بلفظ «جوف» وكذا في حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً.

(٢) ذكره هكذا ابن رجب في «الأهوال» (١/١٠٠) وسنده صحيح، وهو في «تفسير مجاهد» (ص ٩٢) وعنه ابن جرير في «تفسيره» (٢٣١٧ و ٢٣١٨) من طرق أخرى عن ابن أبي نجیح به نحوه.

(٣) هو الكلبي، روى عن العرياض بن سارية وعمير بن سعد صاحب رسول الله ﷺ وعمر بن عبدالعزيز وعبد الأعلى بن هلال. روى عنه أبو بكر ابن أبي مريم أيضاً، كما في «الجرح والتعديل» (٢٩/١/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو مجهول الحال. وهذا الأثر في «كتاب الروح» (ص ٩٢) كما نقله المؤلف، لم يتكلم على إسناده بشيء. وفيه بعده أثر مجاهد الآتي معلقاً بغير إسناد.

(٤) أي ملخصاً، وإلا فليس هو لفظ ابن القيم رحمه الله ولا سياقه، وهو في (ص ١١٥ - ١١٦) منه.

فإنها كانت روحاً سفلية ، ومنها أرواح تكون في تنور الزناة ، وأرواح تكون في نهر الدم تسبح . وليس للأرواح شقيها وسعيدها مستقر واحد ، بل روح في أعلى عليين ، وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض . وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب وكان لك فضل اعتناء عرفت حجة ذلك . ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضاً . إلى آخر ما قال .

والمفهوم منه أن مستقرها يتفاوت بتفاوت حال صاحبها إيماناً وكفراً ، وصلاًحاً وفسقاً ، وأنت تعلم اختلاف العلماء فيما قال ، وما رواه الإمام مالك في «الموطأ» : «انما نسمة المؤمن<sup>(١)</sup> طير يعلق في شجر الجنة؛ حتى يرجعه الله تعالى إلى جسده يوم يبعثه» .<sup>(٢)</sup> والله تعالى أعلم .

(١) أي روحه (طير) أي كطير (يعلق) أي يأكل . وكان الأصل (معلق) فصحته من «الموطأ» (٢٣٨/١) وغيره . قال ابن القيم في شرح الحديث (ص١١٢) :  
«يحتمل أن يكون هذا الطائر مركباً للروح كالبدن لها ، ويكون لبعض المؤمنين والشهداء ، ويحتمل أن يكون الروح في صورة طائر ، وهذا اختيار ابن حزم وابن عبد البر» .

قلت : ومن الملاحظ أن لفظ الحديث هنا (المؤمن طير) ، وفي الشهداء «في أجواف طير» كما تقدم قريباً ، فمن العلماء من جعلهما حديثاً واحداً ، وحمل حديث مالك على هذا ، ومنهم من جعلهما حديثين ، كابن القيم وغيره ، فقال ابن كثير في «تفسيره» (٤٢٧/١) : «وفي هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة» وأما أرواح الشهداء فكما تقدم «في حواصل طير خضر» ، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها .  
ونحوه في «شرح القصيدة الطحاوية» لابن أبي العز (ص٤٥٥ - ٤٥٦) . طبع المكتب الاسلامي .

(٢) قال ابن كثير : «إسناده صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة ، فإن الإمام أحمد رواه عن الإمام الشافعي ، وابن أبي عمير عن الإمام مالك عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعاً  
قلت : وهو مخرج في «الصحيحة» (٩٩٥) .



وقالت فرقة : مستقرها العدم المحض . وهذا قول من يقول : إن النفس عَرَضٌ من أعراض البدن ، كحياته وادراكه ، فتعدم بموت البدن كما تعدم سائر الأعراض المشروطة بحياته! وهذا قول مخالف لنصوص القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين<sup>(١)</sup> ، والمقصود أن عند هذه الفرقة المبطله مستقر الأرواح بعد الموت العدم المحض .

وقالت فرقة : مستقرها بعد الموت أبدان أخر ، تناسب أخلاقها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها ، فتصير كل روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الأرواح ، فتصير النفس السبعية إلى أبدان السباع ، والكلبية إلى أبدان الكلاب ، والبهيمية إلى أبدان البهائم ، والدينية السفلية إلى أبدان الحشرات . وهذا قول التناسخية منكري المعاد ، وهو قول خارج عن أقوال أهل الإسلام كلهم .

قلت : وإن ما تقوله اليهود الآن قريب من هذا ؛ فإن عندهم أن الميت تنتقل روحه إلى غيره إلى ثلاث مرات ، أي تنتقل من شخص إلى آخر ، ثم إذا مات تنتقل إلى آخر ، ثم إلى ثالث ، ثم إلى ما شاء الله تعالى من الأماكن ، على ما ذكر لي أحد علمائهم .

مسائل :

الأولى : هل أرواح الموتى تتلاقى وتزاور وتتذاكر أم لا ؟

وجوابها على ما في « كتاب الروح » :<sup>(٢)</sup>

---

(١) وقد بين ذلك وسرجه شرحاً مبسطاً في « مجموع الفتاوى » (٤/٢٦٢ - ٢٧٠) وصرح في مكان آخر (٤/٢٩٢) : « أن الروح تبقى بعد مفارقة البدن خلافاً لضلال المتكلمين ، وأنها تصعد وتنزل خلافاً لضلال الفلاسفة » .

(٢) (ص ١٧) وقد ساق لها أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والآثار عن الصحابة والتابعين ، لكن =

« إن الأرواح قسمان : أرواح معذبة ، وأرواح منعمة . فالمعذبة في شغل بما هي فيه من العذاب عن التزاور والتلاقي ، والأرواح المنعمة المرسلّة غير المحبوسة تتلاقى وتزاور وتتذاكر ما كان منها في الدنيا ، وما يكون من أهل الدنيا ، فتكون كل روح مع رفيقها الذي هو على مثل عملها .

الثانية : هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟

وجوابها : نعم ، قال الله تعالى : ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى إن في ذلك لآياتٍ لقومٍ يتفكرون ﴾ ، روى أبو عبد الله بن منده بسنده (١) إلى ابن عباس في هذه الآية قال : بلغني أن أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام فيتساءلون بينهم ، فيمسك الله تعالى أرواح الموتى ، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها .

والقول الثاني في الآية : أن المسك والمرسل في الآية كلاهما توفي وفاة النوم ، فمن استكملت أجلها أمسكها عنده فلا يردها إلى جسدها ، ومن لم تستكمل أجلها ردها إلى جسدها لتستكملها (٢) .

== الأحاديث التي أوردتها ليس فيها ما يحتاج به من قبل إسناده ، وقد فاته حديث أبي هريرة وفيه : « ... وإن المؤمن يصعد بروحه إلى السماء فتأتيه أرواح المؤمنين فيستخبرونه عن معارفهم من أهل الأرض ... » الحديث . وسنده حسن ، وصححه السيوطي ، وقد خرجته في « الصحيحة » (٢٦٢٨) .

(١) قلت : فيه جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي وهو صدوق بهم كما قال الحافظ ابن حجر .

(٢) قلت : وقد واجه ابن القيم (ص ٢٠ - ٢١) كلاً من القولين : وذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية اختار القول الثاني . ثم رجح هو القول الأول ، ثم أفاد من التحقيق أن الآية تتناول التوعين : الوفاة الكبرى وهي الموت ، والوفاة الصغرى ، وهي النوم ، فراجع كلامه إن شئت التفصيل ، وبذلك فسر الآية ابن كثير ، ثم قال (٥٥/٤) :

« فيه دلالة على أنها تتجمع في المأ الأعلى كما ورد بذلك الحديث المرفوع الذي رواه

ابن منده وغيره . »

الثالثة: هل الروح تموت أم الموت للبدن وحده؟

وجوابها: أن الناس اختلفوا في ذلك، فقالت طائفة: تموت وتذوق

الموت لأنها نفس، والنفس ذائقة الموت. قالوا، وقد دلت الأدلة على أنه لا

يبقى إلا الله وحده، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾، وقال تعالى:

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ قالوا: وإذا كانت الملائكة تموت فالنفوس

البشرية أولى بالموت (١).

وقال آخرون: لا تموت الأرواح؛ فإنها خلقت للبقاء، وإنما تموت

الأبدان. قالوا: وقد دل على هذا الأحاديث الدالة على نعيم الأرواح

وعذابها بعد المفارقة، إلى أن يرجعها الله تعالى في أجسادها، ولو ماتت

الأرواح لانقطع عنها النعيم والعذاب، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ

قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحياءٌ عند ربهم يرزقون﴾، هذا مع القطع بأن

أرواحهم قد فارقت أجسادهم وقد ذاق الموت. وقد نظم أحمد بن الحسين

(١) قال ابن رجب (٢/٣١): «وقد احتج بعضهم على فناء الأرواح وموتها بما روي عن النبي

ﷺ انه كان إذا دخل المقابر قال: السلام عليكم أيها الأرواح الفانية والأبدان

البالية... الحديث خرجه ابن السني ولا يثبت، وعبد الوهاب ابن جابر التيمي لا

يعرف، وشيخه حبان بن علي ضعيف».

قلت: وهو مخرج في «الضعيفة» (٤١٨٦). ومن المؤسف أن يورده بعضهم في جزء

صغير انتخبه من «الجامع الصغير»، كأنه لم يجد فيه من الأحاديث الصحيحة ما يملأ فراغ

جزئه متى لجأ إلى مثله، ولكنه الجهل بهذا العلم الشريف. والله المستعان.

قلت: والمراد بالفناء والهلاك المذكورين في الآيتين بالنسبة للأرواح إنما هو خروجها

من أبدانها. وليس عدمها مطلقاً، فإنها لا تفتن كالجنة والنار ونحوهما، وقد جمعها ابن القيم

فقال في «الكافية الشافية» (٩٧/١) - شرح

ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقون في حيز العدم

هي العرض والكسبي ونار وجنة وشجب وأرواح كذا اللوح والقلم

وذكره النار فيها وأنها باقية لا تفتن هو الصواب من قوله كما بينته في مقدمتي

لكتاب «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» للعلامة الصنعاني، وسيقدم للطبع

قريباً.

الكِندي<sup>(١)</sup> ذلك في قوله :

تَنَازَعُ<sup>(٢)</sup> النَّاسُ حَتَّى لَا اتَّفَاقَ لَهُمْ

إِلَّا عَلَى شَجَبٍ وَالْخُلْفِ فِي الشَّجَبِ

فَقِيلَ تَخَلَّصُ نَفْسُ الْمَرْءِ سَالِمَةً

وَقِيلَ تَشْرِكُ جِسْمُ الْمَرْءِ فِي الْعَطَبِ

الرابعة: اختلف الناس في حقيقة الروح من سائر الطوائف، وكذا

اختلفوا في أنها هل هي النفس أو غيرها؟ وهل هي جزء من أجزاء البدن،

أو عَرَضَ من أعضائه، أو جسم مساكن له مُودَع فيه أو جوهر مجرد، وهل

الأمارة واللوامة والمطمئنة نفس واحدة، لها هذه الصفات، أم [هي] ثلاث

أنفس؟ وهل الروح هي الحياة أو غيرها؟ وهل هي مخلوقة قبل الأجساد أم

بعدها؟

أما مسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد وتأخرها عنها، فللعلماء

فيها قولان معروفان، ومن ذهب إلى تقدم خلقها محمد بن نصر المروزي،

وأبو محمد بن حزم، وحكاها إجماعاً<sup>(٣)</sup> و[من] أدلتهم<sup>(٤)</sup> قوله تعالى في سورة

(١) نسبة إلى «كندة» محلة بالكوفة ولد فيها، وهو أبو الطيب المتنبي الشاعر المشهور. توفي سنة (٣٥٤).

(٢) كذا في النسخ الثلاثة، وفي «ديوان المتنبي»: (تخالف). وقال شارحه العكبري (٩٥/١) ما ملخصه: «(الشجب): الهلاك والحزن. والمعنى: أن الناس يتخالفون في كل شيء، والإجماع على الهلاك، فكلهم يقول: إن منتهى الناس الموت فيهلكون، ثم تخالفوا في الموت فقال قوم: هل تموت النفس بموت الجسم أم تبقى حية لقوله تعالى: (كل شيء هالك إلا وجهه)؟ وقال قوم: هل نبعت إذا متنا؟ والخلف في الموت كثير، وهم قد أجمعوا عليه بغير خلاف، والخلاف فيه كثير، وقد بينه فيما بعده بقوله: فقيل تخلص نفس المرء... ويعني بالنفس: الروح. ويشير إلى قول المؤمنين: إن الروح تسلم من العطب وهو الهلاك، بخلاف الدهريين الذين يقولون بأن الروح تفتنى كالجسد.

(٣) في «الملل والنحل» (٧٠/٤ - ٧١).

(٤) الأصل (ادلتهم) والتصويب من النسخة الثالثة.

الأعراف: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ. أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾. قالوا: وهذا الاستنطاق والإشهاد إنما كان لأرواحنا، ولم تكن الأبدان حينئذ موجودة، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن الله خلق أرواح العباد قبل العباد بألفي عام، فما تعارف منها اتلف، وما تناكر منها اختلف» (١).

وأجاب عن ذلك من يقول بتأخر خلق الروح عن البدن بأجوبة مطولة، والعلامة البيضاوي (٢) حمل الآية على التمثيل في «تفسيره» (٣) وفي

(١) رواه ابن منده بإسناده عن عمرو بن عمرو بن عنبسة مرفوعاً كما في «الروح» (ص ١٦٠)، ثم قال (ص ١٧٢) «لا يصح إسناده، فيه عتبه بن السكن قال الدارقطني: متروك. وأرطأة ابن المنذر قال ابن عدي: بعض أحاديثه غلط».

قلت: وهو البصري، وأما أرطأة بن المنذر الحمصي، فثقة. لكن فوقهما عطاء بن عجلان وهو متروك أيضاً، فهو حديث ضعيف جداً، إن لم يكن موضوعاً، اللهم إلا قوله: «فما تعارف...» فهو طرف من حديث صحيح معروف. لكن في المسألة أحاديث أخرى كثيرة تغني عن هذا الحديث، من أصرحها حديث ابن عباس مرفوعاً: «إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم بـ (نعمان) يوم عرفة، وأخرج من صلبه كل ذرية ذراًها فنثرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلاً قال: (ألسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا: بَلَى)» وهو حديث صحيح، بل هو متواتر المعنى كما بينته في «الصحيحة» (١٦٢٣).

(٢) نسبة إلى (بيضاء): بلدة من بلاد فارس - قرب شيراز. وهو العلامة عبد الله بن محمد الشيرازي أبو سعيد أو أبو الخير ناصر الدين، وهو قاض مفسر مشهور، مات سنة (٦٨٥). رحمه الله تعالى.

(٣) وهو المعروف بـ «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٣٣/٣)، قال في معنى الآية:

«نزل تمكين بني آدم من العلم بربوبيته بنصب الدلائل وخلق الاستعداد فيهم وتمكينهم من معرفتها والإقرار بها منزلة الإشهاد والاعتراف تمثيلاً وتخبيلاً، فلا قول ثم، ولا شهادة حقيقة». وقد تعقبه جماعة، منهم العلامة علي القاري في «المرقاة» فقال (١٤٠/١):

«وفيه أن هذا يرجع إلى مذهب المعتزلة». ومنهم الخطيب الكازروني في حاشيته =

« شرحه للمصاييح » ، واستدلوا على تأخر خلقها بأدلة مفصلة ، منها قوله عليه الصلاة والسلام: « إن خلق ابن آدم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح » .<sup>(١)</sup> واستدلوا أيضاً بغير هذا مما هو مفصل في كتاب الروحين « روح المعاني » لوالدنا المبرور<sup>(٢)</sup> [نور الله تعالى روضته] ،<sup>(٣)</sup> و« الروح »<sup>(٤)</sup> لابن القيم ، فراجعهما إن شئت .

وأما [الكلام على] بقية المسائل فقد قال ابن القيم:<sup>(٥)</sup>

« والذي دلَّ عليه الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقل والفطرة

عليه ، رد عليه تأويله المذكور بكلام قوي . وما قاله : « إن الواجب على المفسر المحقق أن لا يفسر القرآن برأيه إذا وجد نقلاً معتمداً عن السلف ، فكيف بالنص القاطع من النبي ﷺ ؟ » . فراجعها فإنه منهم .

ومنهم الامام الشوكاني في « فتح القدير » (٢/٢٥٠ - ٢٥٢) . وصديق حسن خان في « فتح البيان » (٣/٤٠٤ - ٤٠٩) ، وكتابه « الدين الخالص » (١/٣٩١) . وأضواء البيان « (٢/٣٣٥ - ٣٣٨) للشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمهم الله تعالى .  
(١) أخرجه الشيخان والأربعة وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً ، وهو مخرج عندي في تخريج « السنة » لابن أبي عاصم (١٧٥ - ١٧٦) ، ولا حجة فيه لما استدلوا به عليه كما هو ظاهر .

(٢) قلت : وقد أطال النفس فيه جداً (ص١٥٥ - ١٦٠ ج٣) ، ورد فيه تأويل البيضاوي المذكور وقال : « يأبى عنه كل الإباء حديث ابن عباس » (يعني الذي ذكرته آنفاً) . ثم ذكر ان المعتزلة ينكرون اخذ الميثاق التالي المشار اليه في الاخبار ويقولون : إنه من جملة الآحاد ، فلا يلزمنا ان نترك ظاهر الكتاب ، وطعنوا في صحتها بمقدمات عقلية مبنية على قواعد فلسفية على ما هو دأبهم في أمثال هذه المطالب . ثم سرد كلماتهم في ذلك وردھا كلها .

(٣) زيادة في النسخة الأولى .

(٤) (ص١٥٦ - ١٧٥) .

(٥) في كتابه « الروح » (ص١٧٨ - ١٧٩) ومثله في « شرح العقيدة الطحاوية »

أنه جسم حادث مخالف بالماهية لهذا الجسم المحسوس ، وهو جسم نوراني علوي خفيف حي متحرك ، ينفذ في جوهر الأعضاء ، ويسري فيها سريان الماء في الورد ، والدهن في الزيتون ، والنار في الفحم ، فما دامت هذه الأعضاء صالحة لقبول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللطيف بقي هذا الجسم اللطيف متشابكاً لهذه<sup>(١)</sup> الأعضاء وأفادها هذه الآثار ؛ من الحس والحركة والإرادة ، وإذا فسدت هذه الأعضاء بسبب استيلاء الأخلاط الغليظة عليها وخرجت عن قبول الآثار فارق الروح البدن ، وانفصل بأمر الله تعالى إلى عالم الأرواح ، قال الله تعالى ﴿يا أيُّها النفسُ المطمئنةُ . ارجعي إلى ربك راضية مرضية . فادخلي في عبادي . وادخلي جنتي﴾ . . .

وإن أردت استقصاء أبحاثها فعليك بكتاب « الروح » فإنه يهب لك روحاً ، وينيلك فيما ترجوه نجحاً ، وإن شئت أن ترد قليلاً وقيلاً فتذكر قوله تعالى : ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ .

[هذا] وأصيحُ بفكرك نحو ما قلته ، وتدبر جميع ما زبرته ، وتأمله تأمل طالب للحق ، غير كاتم للقول الصدق ، ولا تنظر بعين الحاسد ، فتلفى لضوء الشمس جاحد ،<sup>(٢)</sup> إذ لم يبق والفضل لله سبحانه مجال لإنكار المكابرين ، ولا حجة بعد هذا للمعاندين ، وغير المطلعين .

فلنكتف بهذا المقدار ، لئلا يطول الكتاب على ذوي الأنظار ، ويكفي لكل ذي رأي سديد من القلادة ما أحاط بالجيد ، لا سيما وقد تكفّلت

(١) في « شرح الطحاوية » « سارياً في هذه الأعضاء » وسواء كان هذا أو ذاك ، فإن تعليل الموت بهذا السبب يشبه الفلسفة عندي ، لأنه لا دليل عليه من نقل أو عقل ، بل كم من شخص مات فجأة وأعضاؤه سليمة قوية في عز المنعة والقوة .

(٢) كذا في النسخ الثلاثة ، ومحله النصب ، وسكن على لغة طيء . والله أعلم .

بتفصيل هذه المسائل كتب العلماء المتقدمين ، والأئمة المحققين الأفاضل ،  
والله سبحانه الهادي إلى صَوْب الصواب ، والسمع للجماد كلام الأحياء إذا  
شاء ، كما أسمع سارية كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١).

والحمد لله رب العالمين ، وصلاته وسلامه على جميع الأنبياء والمرسلين ،  
وعلى أشرفهم نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، الطيبين الطاهرين .  
قلت : جاء في آخر الأصل المطبوع عنه ما نصه :

« وقد كملت هذه الرسالة تأليف شيخنا العلامة ، الحَبر البحر الفهامة ،  
فريد عصره ، ووحيد مصره ، مؤيد سنة سيد المرسلين ، وقامع المبتدعين ،  
خاتمة المحققين ، مولانا السيد نعمان خير الدين أفندي آلوسي زاده ، رئيس  
المدرسين ببغداد ، حماه الله تعالى من كيد الحساد ، وأدام به نفع العباد ،  
أمين .

في ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٢٩ هـ .

وهو يشعر بأنه منقول عن أصل نسخ في حياة المؤلف رحمه الله تعالى .

(١) يشير إلى ما رواه عبدالله بن زهب عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أن عمر وجه  
جيشاً ورأس عليهم رجلاً يقال له : (سارية) ، قال : فبينما عمر يحطب فجعل ينادي : يا  
ساريةُ الجبل ، يا ساريةُ الجبل (ثلاثاً) ، ثم قدم رسول الجيش فسأله عمر؟ فقال : يا أمير  
المؤمنين! هزمتنا ، فبينما نحن كذلك إذ سمعنا منادياً : يا ساريةُ الجبل (ثلاثاً) ، فأسندنا  
ظهورنا بالجبل ، فهزمهم الله . قال : فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . وهذا إسناد جيد  
حسن كما قال ابن كثير في « البداية » (١٣١/٧) ، ومن هذا الوجه رواه البيهقي في  
« الدلائل » (١/١٨١/٣) . وكل ما يروى عن عمر في هذه القصة ، سوى هذا فلا يثبت ،  
مثل ما جاء في « روض الرياحين » (ص٢٥) أنه كشف لعمر عن حال سارية وأصحابه من  
المسلمين وحال العدو ، فإنه لا أصل له ، وإنما هو من ترهات الصوفية لدعم كشوفاتهم  
المرعومة . نسأل الله السلامة . وصلى الله على محمد النبي الأمي ، وعلى آله ، وصحبه وسلم .  
وسبحانك اللهم وبمحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

دمشق / ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ هـ .

محمد ناصر الدين الألباني .



## الفهارس

- أ- مَصَادِرُ الْكِتَابِ وَتَعْلِيْقَاتُهُ (ص ١١٥-١٢٠).
- ب- مَبَاحِثُ الْكِتَابِ وَمَسَائِلُهُ (ص ١٢١ - ١٣٠).
- ج- الْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ (ص ١٣١ - ١٣٤).
- د- الْأَعْلَامُ وَالرِّوَاةُ وَالْمُزْجَمِينَ (ص ١٣٤ - ١٣٧).



## أ- مَصَادِرُ الْكِتَابِ وَتَعْلِيْقَاتُهُ

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - أبكار الأفكار . للآمدي .
- ٣ - أحكام الجنائز . للألباني .
- ٤ - إحياء علوم الدين . للغزالي .
- ٥ - ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل . للألباني . طبع في ثمان مجلدات .
- ٦ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن . للشيخ محمد الأمين الشنقيطي .
- ٧ - الأعلام . للزركلي .
- ٨ - اعلام العراق . للاستاذ محمد بهجت الأثري .
- ٩ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان . لابن القيم .
- ١٠ - الأنساب . للسمعاني .
- ١١ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف . لعلاء الدين المرادي الحنبلي .
- ١٢ - أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور . لابن رجب الحنبلي (مخطوط) .

- ١٣ - إيثار الحق على الخلق . لأبي عبد الله المرتضى اليماني .
- ١٤ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق . لابن نجيم زين العابدين المصري .
- ١٥ - البحور الزاخرة في احوال الآخرة . للسفاري .
- ١٦ - البداية والنهاية . للحافظ ابن كثير الدمشقي .
- ١٧ - التاج المكلل . لصديق حسن خان .
- ١٨ - تنمة «أضواء البيان» . لعطية محمد سالم .
- ١٩ - تحفة المحتاج . لابن حجر الهيتمي الشافعي .
- ٢٠ - تخريج السنة لابن أبي عاصم . للألباني . (طبع المكتب الاسلامي) .
- ٢١ - تذكرة الحفاظ . للذهبي .
- ٢٢ - التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة . للإمام القرطبي (مخطوط)
- ٢٣ - التعليقات السنية على الفوائد البهية . لأبي الحسنات اللكنوي .
- ٢٤ - تفسير ابن جرير الطبري .
- ٢٥ - تفسير ابن كثير .
- ٢٦ - تفسير البيضاوي : أنوار التنزيل .
- ٢٧ - تفسير مجاهد بن جبر .
- ٢٨ - تفسير المنار . للسيد محمد رشيد رضا .
- ٢٩ - تقريب التهذيب . للعسقلاني .
- ٣٠ - تهذيب التهذيب . للعسقلاني .
- ٣١ - الثقات . لابن حبان البستي .
- ٣٢ - الجامع لأحكام القرآن . للإمام القرطبي .
- ٣٣ - الجرح والتعديل . لابن أبي حاتم .
- ٣٤ - حاشية الباجوري على ابن القاسم .
- ٣٥ - حاشية السندي على سنن النسائي .

- ٣٦ - حاشية الطحطاوي على « الدر المختار » .
- ٣٧ - حاشية الطحطاوي على « مراقبي الفلاح » .
- ٣٨ - الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام . للألباني .
- ٣٩ - الدرر الكامنة . للعسقلاني .
- ٤٠ - الدر المختار . للحصكفي .
- ٤١ - الدر المنثور . للسيوطي .
- ٤٢ - دلائل النبوة . للبيهقي . (مخطوط) .
- ٤٣ - الدين الخالص . الصديق حسن خان .
- ٤٤ - ديوان أبي الطيب المتنبي بشرح أبي البقاء العكبري
- ٤٥ - رد المختار على الدر المختار . لابن عابدين .
- ٤٦ - رسالة في الغناء الملهي . لابن حزم .
- ٤٧ - رفع الملام عن الأئمة الأعلام . لابن تيمية .
- ٤٨ - روح المعاني . للألوسي (والد المؤلف) .
- ٤٩ - الروح . لابن القيم .
- ٥٠ - روض الرياحين في حكايات الصالحين . لعبدالله بن أسعد اليافعي .
- ٥١ - الروض النضير في ترتيب وتخريج معجم الطبراني الصغير . للألباني .  
(مخطوط) .
- ٥٢ - الزهد . لعبد الله بن المبارك .
- ٥٣ - زيارة القبور وشرعيتها واستحبابها . للعلامة البركوي الحنفي .
- ٥٤ - سلسلة الأحاديث الصحيحة . للألباني .
- ٥٥ - سلسلة الأحاديث الضعيفة . للألباني .
- ٥٦ - سنن ابي داود السجستاني .
- ٥٧ - سنن أبي عبد الرحمن النسائي .

- ٥٨- شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي .
- ٥٩- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور . للسيوطي .
- ٦٠- شرح العقيدة الطحاوية . لابن أبي العز الحنفي . بتخريج الألباني .
- ٦١- شرح الكنز . لبدر الدين العيني الحنفي .
- ٦٢- شرح « صحيح مسلم » . للإمام النووي .
- ٦٣- شرح « المصايح » . للبيضاوي .
- ٦٤- شرح منظومة ابن وهبان . لابن الشحنة الحنفي .
- ٦٥- شرح المواهب اللدنية . للزرقاني .
- ٦٦- شرح الموطأ . للزرقاني .
- ٦٧- الشريعة . لأبي بكر الآجري .
- ٦٨- شعب الإيمان . للبيهقي .
- ٦٩- شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل . لابن القيم .
- ٧٠- صحيح الإمام البخاري .
- ٧١- صحيح الإمام مسلم .
- ٧٢- صحيح الجامع الصغير وزيادته . للألباني .
- ٧٣- العقد الثمين في بيان مسائل الدين . للشيخ علي السويدي البغدادي .
- ٧٤- عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة . للمرتضى الزبيدي .
- ٧٥- الفتاوى الحديثة . لابن حجر الهيتمي الشافعي .
- ٧٦- فتح الباري بشرح « صحيح البخاري » . للعسقلاني .
- ٧٧- فتح البيان في مقاصد القرآن . لصديق حسن خان .

- ٧٨ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدارية من علم التفسير .  
للشوكاني .
- ٧٩ - فتح القدير . لابن الهمام الحنفي .
- ٨٠ - الفوائد البهية في تراجم الحنفية . لأبي الحسنات اللكنوي .
- ٨١ - الكلم الطيب . لابن تيمية بتحقيق الألباني .
- ٨٢ - كنز العمال . لعلاء الدين الهندي .
- ٨٣ - اللباب . لابن الأثير .
- ٨٤ - لسان الميزان . للعسقلاني .
- ٨٥ - مبارك الأزهار شرح مشارق الأنوار . لابن ملك .
- ٨٦ - مجلة المنار . للسيد رشيد رضا . (المجلد الثاني) .
- ٨٧ - مجمع البحرين في زوائد المعجمين . للحافظ الهيثمي (مخطوط) .
- ٨٨ - مجمع الزوائد . للهيثمي .
- ٨٩ - مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية .
- ٩٠ - المحلى . لابن حزم الظاهري .
- ٩١ - مختصر صحيح الإمام البخاري . للألباني .
- ٩٢ - مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح . للقارىء .
- ٩٣ - المستدرک . لأبي عبد الله الحاكم .
- ٩٤ - المسند . للإمام أحمد .
- ٩٥ - مشارق الأنوار في صحاح الآثار . للصنعاني .
- ٩٦ - مشكاة المصابيح . للخطيب التبريزي بتخريج الألباني .
- ٩٧ - المصنف . لعبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٩٨ - معجم البلدان . لياقوت الحموي .
- ٩٩ - المفاتيح في حل المصابيح . للطبي . (مخطوط) .

- ١٠٠ - مقدمة في اصول التفسير . لابن تيمية .
- ١٠١ - الملل والنحل . لابن حزم .
- ١٠٢ - المنتقى شرح الموطأ . للباجي .
- ١٠٣ - منظومة ابن وهبان الحنفي .
- ١٠٤ - منهاج السنة . لابن تيمية .
- ١٠٥ - المواهب اللدنية . للقسطلاني .
- ١٠٦ - الموطأ . للإمام مالك .
- ١٠٧ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال . للذهبي .
- ١٠٨ - النهر الفائق بشرح كنز الدقائق . لابن نجيم عمر المصري .
- ١٠٩ - وجوب الأخذ بمحدث الآحاد في العقيدة والرد على شبه المخالفين . للألباني .



## ب - مباحث الكتاب ومسائله

### أ - ك مقدمة الطبعة الثالثة

- ٥ - مقدمة محقق الكتاب ، وقصة الحصول على صورة منه .
- ٦ - البدء بقراءتها في الطائفة ووصف المصورة والمنهج في التحقيق .
- ٨ - الحصول على مصورتين لنسختين أخريين منه ، ووصفهما .
- ١٠ - بيان علاقة موضوع الرسالة بالتوحيد وموقف الأحزاب الاسلامية من الدعوة إليه وبما ينافيه ، وأن الاستعانة بالموتى سببه الاعتقاد بأن الموتى يسمعون .
- ١١ - ضلالة الاعتقاد بالمتصرفين والمدركين من الأولياء وكلام السيد رشيد رضا في ذلك .
- ١٢ - كلام العلامة صديق حسن خان في جهل المستغيثين بغير الله وعكوفهم على القبور ، وسكوت العلماء عنهم !
- ١٤ - بيان أن المشركين كانوا يدعون الله في الشدائد ، وكثير من المسلمين يدعون الميتين !! وذكر حكاية طريفة في ذلك .
- ١٤ - كلام الإمام الآلوسي في ذلك ووصفه الناس في استغاثتهم بمن لا يرى ولا يسمع كالخضر وغيره ، وشكواه من تعذر الأمر بالمعروف .
- ١٥ - بيان أن الغرض من هذه المقدمة هداية الذين يطلبون من الموتى ما كان بإمكانهم في حياتهم كالدعاء لاعتقادهم بأنهم يسمعونهم ، فإذا

- تبين لهم ان الموتى لا يسمعون ألقعوا عن مناداتهم .
- ١٦ - حديث عرض الأعمال وأنه ضعيف .
- ١٧ - بيان أن الطلب من الموتى ضلال مهما كان القصد ، وكلام ابن تيمية في ذلك ، وبيان الفرق بين دعاء الميت ودعاء الحي .
- ١٩ - دعاء من لا يسمع باطل بدهاة ، وذكر آيات في ذلك واحتجاج ابراهيم بقوله: ﴿لم تعبد ما لا يسمع .﴾ .
- ١٩ - تنبيه المبتلى بدعاء الأولياء بالفرق بين اعتقاده فيهم السماع وعدمه ، وأنه لا فرق بين ادعاء السماع لهم أو البصر والبطش مثلاً!
- ٢١ - تحقيق أن الموتى لا يسمعون وبيان أن آيتي نفي السماع عنهم وإن كانتا على المجاز فهما دليل على النفي المذكور من جهة تشبيه أحياء الكفار بهم . وذكر أربعة أدلة مؤيدة لذلك .
- ٢٣ - الدليل الاول: ﴿ولا تُسمع الصم الدعاء...﴾ وتفسير قتادة وابن جرير والقرطبي لها بأن الميت لا يسمع .
- ٢٤ - الدليل الثاني: ﴿...إن تدعوهم لا يسمعوادعاءكم﴾ وبيان أن المدعويين هم الموتى الصالحون المثلون في الأصنام لا الأصنام نفسها ، وكلام ابن القيم في ذلك وذكره الأسباب التي تلاعب بها الشيطان بالمشركين .
- ٢٦ - تأييد ما تقدم بتام الآية ، ﴿ويوم القيامة يكفرون بشرككم﴾ والجواب عما يخالف ذلك من أقوال المفسرين .
- ٢٧ - الاستشهاد على ذلك بكلام الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ وتصريحه بعدم سماع المدعويين من دون الله تعالى .

- ٢٨ - الدليل الثالث: حديث قلب بدر ، وذكر روايتين له وبيان وجه الاستدلال به من وجهين .
- ٢٨ - قول قتادة والمفسر ابن عطية أن سماع كفار القلب كان خرق عادة ومعجزة له ﷺ ، وانظر. (ص٥٦ و٥٩) - الآيات البيئات) .
- ٣٠ - إقراره ﷺ الصحابة على ما يشعر أن الموتى لا يسمعون .
- ٣١ - رواية صريحة في احتجاج عمر على ذلك بأية ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ وإقرار الرسول إياه .
- ٣٢ - من الفقه الاعتناء بتتبع ما اقره ﷺ خشية الضلال في الفهم والمثال حديث القلب ، وذكر مثالين آخرين .
- ٣٢ - المثال الأول: حديث لا يدخل النار أصحاب الشجرة ، واستدلال حفصة وإقرار الرسول ﷺ إياها وما فيه من الفقه .
- ٣٤ - المثال الآخر: حديث غناء الجاريتين في بيته ﷺ وقول أبي بكر: مزمار الشيطان في بيت رسول الله «! وإقراره ﷺ إياه ، وما يستنبط منه من تحريم آلات الطرب وتفصيل القول في ذلك .
- ٣٥ - الرد على ابن حزم في زعمه أنه ﷺ أنكر على أبي بكر قوله المتقدم ، واستدلالة بالحديث على إباحة آلات الطرب في كل وقت ، وقول ابن القيم بخلافه وبيان أن الحديث يدل على التحريم إلا الدف في العيد فقط .
- ٣٦ - الدليل الرابع: حديث «إن لله ملائكة سياحين . . . » وبيان وجه دلالاته .
- ٣٧ - أدلة المخالفين ، ومناقشتها .
- الاول: حديث القلب!
- ٣٧ - الآخر: حديث: «إن الميت ليسمع قرع نعالهم . . . » والإشارة إلى

- أحاديث أخرى ضعيفة، واستدلال ابن القيم على السماع بتسمية المسلم عليهم زائراً، وبالسلام عليهم، والرد عليه بأمرين .
- ٣٩ - الأمر الأول: زيارته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للبيت ولقبا!!
- ٣٩ - الأمر الآخر: قول الصحابة في التشهد: «السلام عليك أيها النبي...» .
- ٤٠ - خلاصة البحث والتحقيق
- ٤٢ - ترجمة المؤلف .
- ٤٤ - صورة الوجه الأخير من نسخة الأصل
- ٤٥ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأولى .
- ٤٦ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأخرى .
- ٤٩ - مقدمة المؤلف وإشارته إلى سبب تأليف الرسالة .

## الفصل الأول

- ٥١ - في نقل كلام الأئمة الحنفية في ذلك، نص كلام الحصكفي في ذلك .
- ٥٤ - نص الطحطاوي في «حاشية الدر» وحديث قليب بدر، وجوابهم عنه، وموقف عائشة منه .
- ٥٤ - جوابهم عن حديث عائشة، وبيان ما فيه والجواب الصحيح . (ت) .
- ٥٥ - أثر علي في السلام على الموتى... والكلام عليه . (ت)
- ٥٥ - حديث خفق النعال وتخرجه . (ت)
- ٥٦ - نص كلام ابن عابدين في ذلك وجوابه عما يشكل عليه، مع التعليق .
- ٥٧ - نص كلام ابن الهمام، وحديث تلقين المحتضر، وفيه رأيه في التلقين بعد الدفن والتعليق عليه .
- ٥٨ - طرف من حديث التلقين، وانه لا يصح . (ت)

- ٥٨ - سبب تأويل حديث المحتضر عند الحنفية أن الميت لا يسمع ،  
وجوابهم عن حديث القلب .
- ٥٩ - الجواب الاصح عن حديث القلب ، واستظهار أن مناداة الكفار  
بعد هلاكهم تقريباً سنة قديمة من الانبياء . (ت)
- ٦٠ - جواب ابن الهمام عن حديث قرع النعال ، ورأيه في التلقين بعد  
الموت .
- ٦١ - كلام الطحطاوي في حاشية « المراقي » والعيني في « شرح الكنز » .
- ٦١ - نص كلام ابن نجيم في « البحر » وابن ملك في « المبارك » وتنبيهه  
على وهم . (ت) .
- ٦١ - اتفاق نصوصهم على أن الميت لا يسمع كما قالت عائشة .
- ٦٢ - تنمة في التلقين بعد الدفن .
- أقوال الحنفية فيه ، وهي ثلاثة ، احدها للشافعية .
- ٦٣ - الرد على من قوى حديث التلقين بالشواهد ، وتأيد قول ابن عبد  
السلام بأنه بدعة ومالك بأنه مكروه . (ت)
- ٦٣ - حديث قراءة (يس) عند الميت ، وبيان وضعه . (ت)
- اختلاف الحنابلة في التلقين وترجيح المرادي منهم عدمه ،  
(ت) وهو مذهب ابن حزم . (انظر (ص ٨٢ - ٨٦) .

## الفصل الثاني

- ٦٥ - في النقل عن واقف الحنفية في عدم السماع من المذاهب الثلاثة  
وغيرهم .
- ٦٧ - قول المازري وغيره من المالكية .
- ٦٨ - عبارة السفاريني الحنبلي في ذلك .

- ٦٨ - قول ابن رجب وغيره من الحنابلة وجوابهم عن حديث القليب .
- ٦٩ - ما احتج من أجاز السماع في الجملة وحديث شهداء أحد وأنهم يردون السلام ، والجواب عنه ، وبيان ضعفه (ت) .
- ٦٩ - حديث آخر في رد الموتى السلام ، وبيان أنه منكر (ت) .
- حديث : « ما من أحد يمر بقبر أخيه ... » ، وتضعيف ابن رجب إياه ، وحديث آخر بمعناه فيه وضاع . (ت)
- ٧٠ - ٧١ نص حديث عائشة في توهيمها لابن عمر في روايته لحديث القليب ، وجواب السهيلي عن توهيمها .
- ٧١ - الاختلاف في المراد بآية ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ وقول الحافظ أن عائشة حملتها على الحقيقة وأنه قول الأكثر .
- ٧١ - بيان أنه لا دليل على ما ذكر الحافظ في عائشة (ت) .
- ٧٢ - توفيق ابن التين بين حديث ابن عمر وحديث عائشة .
- ٧٢ - ذكر الخلاف في السؤال في القبر ، وما ثبت منه في الحديث .
- ٧٢ - الإشارة إلى حديث البراء الطويل ، وتصحيحه . (ت) .
- ٧٣ - نص قول الحافظ ابن حجر في طريق الجمع بين الحديثين السابقين وبيان ما فيه (ت) .
- ٧٤ - توفيق المناوي والطبي بين حديث القرع وآية عدم سماع الموتى .
- ٧٤ - تعجب المؤلف من أحد الحنفية لزعمه ان السماع يجمع عليه وانه مذهب أبي حنيفة ورده عليه .
- ٧٥ - أمثلة من الاحاديث الصحيحة لم يأخذ بها أبو حنيفة لأنها مؤولة عنده فلا يُنسب إليه القول بها لقوله : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، وبيان أن هذا ليس على عمومه .
- ٧٦ - بيان مق ينسب إلى الامام القول بحديث مخالف لمذهبه . (ت)

## الفصل الثالث

- ٧٧ - في حياة الأنبياء البرزخية ، وفي أن النعيم للروح والبدن ، وزيارة القبور .
- ٧٧ - حياة الانبياء البرزخية ، وبيان أن رزق الشهداء ليس في القبر (ت).
- ٧٨ - حديث : « الأنبياء أحياء في قبورهم » وانه صحيح . (ت)
- ٧٨ - حديث « مررت ليلة أسري بي على موسى ... » وشرح المناوي له .
- ٧٩ - لا يجوز التوسع في حياة الأنبياء البرزخية بالأقيسة . (ت).
- ٧٩ - الأختلاف في كيفية رؤية النبي ﷺ للأنبياء ليلة الإسراء .
- ٧٩ - أجسام الانبياء لا تأكلها الأرض . وأن السلام عليه ﷺ يبلغه ، وذكر نص الحديثين في ذلك ، وتخرجهما . (ت)
- ٨٠ - متى يقال « جاء في (الصحيح) » وما المراد به اصطلاحاً وخطأ من أطلق ذلك على حديث : « ما من أحد يسلم علي ... » . (ت).
- ٨٠ - حديث « من صلى علي عند قبوري سمعته ... » وبيان وضعه ، وأنه لا دليل في سماعه ﷺ ، وقول ابن تيمية في ذلك . (ت).
- النعيم والعذاب في القبر للروح والبدن .
- ٨١ - سؤال منكر ونكير حق ثابت في الحديث الصحيح ، وذكر شواهد له . (ت).
- ٨٢ - حديث « إن العبد إذا وضع في قبره ... » وتخرجه . (ت).
- ٨٢ - عذاب القبر للكافر والعاصي اي للروح والبدن عند الجمهور خلافاً لابن حزم وسياق كلامه في ذلك المتضمن عدم سماع الميت .
- ٨٤ - نفى ابن حزم صحة خبر أن أرواح الموتى ترد عند المسئلة ،

- وطعنه في رواية المنهال بن عمرو والرد عليه في ذلك .
- ٨٥ - إسناده قصة تعزية ابن عمر لإسماء في ابنها الزبير ، وبيان ما فيه من الجهالة ، وإشارة ابن كثير إلى تضعيفها . (ت) .
- ٨٥ - تصحيح خطأ وقع في متن القصة . (ت) .
- ٨٦ - تفسير ابن مسعود لآية ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ . . .﴾ وتخریجها . (ت) .
- ٨٦ - رؤيته ﷺ لموسى في السماء السادسة أو السابعة ، وبيان سبب الشك المذكور . (ت) .
- ٨٧ - رد ابن القيم على ابن حزم في كلامه المتقدم وبيانه ما فيه من حق وباطل ، وتحقيقه القول في الحياة البرزخية .
- ٨٧ - أنواع تعلق الروح بالبدن خمسة وبيانها .
- ٨٨ - تنمة : كلام الآمدي في عذاب القبر وسؤال منكر ونكير ، والحياة البرزخية ، والخلاف في ذلك ، واضطراب المعتزلة فيه ، وميله إلى نفي الحياة بعد السؤال .
- ٩٠ - استدلاله على الحياة البرزخية بآية (الإماتتين) وبيان أنه خلاف التفسير المأثور .
- ٩١ - قصة صاحب السكة وما فيها من الغرائب ، وبيان أن في سندها من لا يعرف . (ت) .
- ٩٢ - زيارة القبور .
- ٩٢ - نص الشرنبلالي في « المراقي » فيها ، وفي بعض آدابها .
- ٩٣ - حديث : قراءة ﴿يس﴾ عند الزيارة وبيان أنه موضوع كحديث قراءة ﴿قل هو الله احد﴾ . (ت) .
- ٩٣ - كراهة مس القبر وتقبيله وأنه من عادة الكفار ، والرد على من أجاز ذلك للتبرك !! (ت) .



- ٩٤ - الخلاف في القراءة على القبر، والجمهور على الكراهة.
- ٩٤ حديث « لا ينبغي لجيفة مسلم ... » ضعيف والنظر في إهداء الثواب لغيره. (ت).
- ٩٥ - المقصود من هذه الرسالة بيان قول الحنفية أن الميت لا يسمع عندهم ولا عند غيرهم ، وجواب المؤلف عن سؤال كيف يصح مع ذلك مخاطبة الأموات بالسلام.
- ٩٥ - أحاديث فيها مخاطبة من لا يسمع. (ت).
- ٩٦ - الرد على ابن القيم في قوله : السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال! ونقضه بسلام الصحابة على النبي ﷺ في التشهد! وتوجيه ابن تيمية لهذا السلام بما ينافي كلام ابن القيم.
- ٩٧ - جواب الباجي وعياض عن السؤال السابق ، والنظر فيه . (ت).
- ٩٧ - جواب الحنفية عن السؤال وتبني المؤلف إياه.
- ٩٩ - الخاتمة في الخلاف في مستقر الأرواح في البرزخ.
- ١٠٠ - ترجيح أن أرواح المؤمنين عموماً في الجنة. (ت).
- ١٠٠ - أثر في أن أرواحهم ب (الجابية) ...!
- ١٠١ - آثار أخرى.
- ١٠٢ - قول ابن حزم في ذلك ورده وتفريق ابن عبد البر بين الشهداء وعامة المؤمنين ، وبيان ما فيه . (ت).
- أثر ابن عباس وابن عمر في أرواح الشهداء وتخرجهم (ت).
- ١٠٣ - حديث مسلم في ذلك ، وبعض الآثار.
- ١٠٣ - توفيق ابن القيم بين الأحاديث والآثار.
- ١٠٤ - حديث : نسمة المؤمن طير ... وشرحه.
- ١٠٥ - أقوال أخرى غير إسلامية.

- ١٠٥ - مسائل : الأولى : في تلاقي الأرواح ، وفيها حديث حسن . (ت) .
- ١٠٦ - الثانية : هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟  
وتفسير آية ﴿الله يتوفى الأنفس...﴾ ، وأثر ابن عباس وفيه نظر .
- ١٠٧ - الثالثة : هل الروح تموت ؟ والخلاف في ذلك وشعر المتنبى فيه .  
احتجاج بعضهم على موتها بحديث ضعيف ! (ت) .
- ١٠٧ - الدليل على أن الروح لا تموت ، وشرح شعر المتنبى في ذلك . (ت) .
- ١٠٨ - الرابعة : الاختلاف في حقيقة الروح وفي غيرها . ومسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد ، ومن حكى الإجماع فيه .
- ١٠٩ - آية أخذ الميثاق ، وحديث خلق الأرواح قبل الأجساد وتخرجه وبيان ضعفه الشديد . وذكر حديث آخر صحيح يعني عنه (ت) .
- ١١٠ - تأويل البيضاوي لآية الميثاق ، والرد عليه من جمع من العلماء وبيان ما يجب على المفسر المحقق من التزام تفسير السلف .
- ١١٠ - حديث تطور الجنين في الرحم ، وتخرجه ، ورد الألوسي (الوالد) على تأويل البيضاوي السابق وعلى المعتزلة . (ت) .
- ١١١ - ماهية الروح في الكتاب والسنة .
- ١١٢ - إشارة المؤلف إلى قصة عمر مع سارية ، وسوقها بتمامها من الوجه الثابت ، وأنها لا أصل لها من غيره . (ت) .

★ ★ ★

## جـ - الأحاديث والآثار

- أحياءهم الله حتى أسمعهم قوله صلى الله عليه وسلم ..... ٥٤ر٦٨ر٧٢
- إذا صح الحديث فهو مذهبي ..... ٧٤ر٧٦
- إذا مات الانسان انقطع عمله ..... ٥٨
- أرواح الشهداء في أجواف ..... ١٠٢
- أرواح الشهداء في طير كالزرزير ..... ١٠٢
- أرواح الشهداء في الجنة ، وأرواح ..... ١٠٢
- أرواح الشهداء كطير خضر ..... ١٠٣
- أرواح الكفار في سجين ..... ١٠١
- أرواح الكفار في النار وأرواح ..... ١٠٠
- أرواح المؤمنين يبئر زمزم و ..... ١٠١
- أرواح المؤمنين على أفنية القبور ..... ١٠٢
- أرواح المؤمنين عن يمين آدم ..... ١٠٢
- أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض ..... ١٠١
- أرواح المؤمنين في عليين ، و ..... ١٠١
- أرواحهم في جوف طير خضر ..... ٧٨ر١٠٢
- أشهد أنكم أحياء عند الله ..... ٦٩
- إن كان رأيك في الدنيا يوماً قط ..... ٧٠

- ١٠٦ ..... إن أرواح الأحياء والأموات تلتقي
- ١٠٣ ..... إن ارواح الشهداء في صور طير
- ١٠٢ ..... إن أرواح المؤمنين في أجواف طير
- ٦٩ ..... إن أهل القبور يسمعون
- ١١٠ ..... إن خلق ابن آدم يجمع في بطن أمه
- ٨٠ ..... إن لله ملائكة سياحين في
- ١٠٠ ..... إن الأرض التي يقول الله
- ٨٠ ..... إن الأرض لا تأكل أجساد
- ٨٢٥٧ ..... إن العبد إذا وضع في قبره
- ١٠٩ ..... إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم
- ٨٠ ..... إن الله حرم على الأرض أن تأكل
- ٨٠ ..... إن الله وكل ملكاً يبلغه
- ٥٥ ..... إن الميت ليسمع خفق نعالهم
- ٥٦ ..... إن الميت ليسمع قرع نعالهم
- ٧٠ ..... إن الميت ليعذب في قبره ببكاء
- ٨٥ ..... إن هذه الجثث ليست بشيء
- ٧٥ ..... إنما الأعمال بالنيات
- ١٠٤ ..... إنما نسمة المؤمن طير يعلق
- ١٠١ ..... إنها الدنيا التي فتحها الله على
- ٧٠ ..... إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت
- ٧٠٦٨ ..... إنهم ليعلمون الآن ما أقول
- ٦١ ..... إنه ليسمع قرع نعالهم إذا
- ٦١ ..... إنه ليسمع قرع نعالهم إذا
- ٧٠٦٨ ..... إنهم ليسمعون الآن ما أقول
- ٧٠ ..... إنه ليعذب بخطيئته وذنبه

- الأرواح معذبة ومنغمة فما .....  
 ١٠٣ ..... الأرواح على أفنية القبور  
 ٧٨ ..... الأنبياء أحياء في قبورهم

### ر - ف

- ٨٦ ..... رأى موسى ليلة أسري به في  
 ٩٥ ..... ربنا وربك الله  
 ٥٥ ..... السلام عليكم... أما نسأؤكم  
 ١٠٧ ..... السلام عليكم ايتها الأرواح الفانية  
 ٩٦ر٩٣ ..... السلام عليكم دار قوم مؤمنين  
 ٩٣ ..... فزوروها فإنها ترق القلب  
 ٧٢ ..... فيأتيه ملكان فيجلسانه

### ك - ل

- ١٠٧ ..... كان إذا دخل المقابر قال : السلام  
 ٦٣ ..... كان إذا دفن الميت وقف على  
 ٩٦ ..... كان إذا سافر فأقبل الليل قال  
 ٩٧ ..... كان كلما كان ليلتها منه صلواته  
 ٥٨ ..... كيف والله يقول : (وما أنت ..  
 ٥٧ ..... لقنوا موتاكم شهادة ان  
 ١٠٣ ..... ليس هي في الجنة ولكن

### م - ن

- ٨٣ر٧١ر٦٧ ر ٥٨ر٥٤ ..... ما أنتم بأسمع لما أقول منهم  
 ٨٠ ..... ما مامن أحد يسلم علي إلا رد  
 ٦٩ ..... ما من أحد يمر بقبر أخيه

- ٦٣ ..... ما من ميت يقرأ عند رأسه (يس)
- ٧٨ ..... مررت ليلة أسري بي على
- ١٠٢ ..... مستقرها حيث كانت قبل
- ٩٣ ..... من دخل المقابر فقرأ سورة ثانية (يس)
- ٨٠ ..... من صَلَّى علي عند قبري سمعته
- ٥٧ ..... من قتل قتيلًا فله سلبه
- ٩٣ ..... من مر بالمقابر فقرأ (قل هو الله)
- ١٠١ ..... نسمة المؤمن تذهب في الأرض

### ه - ي

- ٩٢ ..... هذه بيوت فيها أرواح الموتى
- ١٠٠ ..... هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين
- ٨٦ ..... هي التي في (البقرة)
- ١٠٦ ..... وإن المؤمن يصعد بروحه
- ٥٤ ..... والذي نفسي بيده ما أنتم
- ٨٥ ..... وما يمنعني وقد أدي رأس زكريا
- ٧٥ ..... لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
- ٩٤ ..... لا ينبغي لجيفة مسلم ان تبقى
- ١١٢ ..... يا سارية الجبل (ثلاثاً)
- ٥٨ ..... يا فلان ابن فلان اذكر دينك الذي
- ٩٥ ..... يا محمد إني توجهت بك إلى ربي

### د - الأعلام والرؤاة والمرجمين

- ٨٨ ..... الأمدي : علي بن محمد التغلبي .
- ٧٢ ..... ابن جرير : محمد بن جرير الطبري .
- ٦٤ ..... ابن حزم : علي بن محمد .

- ٨١ ..... ابن الشحنة : عبد البر بن محمد الحنفي
- ٢٩ ..... ابن عطية : عبد الحق بن غالب الغرناطي .
- ٦١ ..... ابن مَلَك : عبداللطيف بن عبد العزيز .
- ٦١ ..... ابن نجم : زين الدين بن إبراهيم المصري .
- ٥٥ ..... ابن نجم : عمر بن إبراهيم المصري .
- ٧٢ ..... ابن هبيرة : يحيى بن هبيرة بن محمد الذهلي الوزير الحنبلي .
- ٥٧ ..... ابن الهمام : محمد بن عبد الوهاب الإسكندري .
- ٨١ ..... ابن وهبان : عبد الوهاب بن أحمد الحنفي .
- ٩١ ..... أبو أيوب اليافعي .
- ١٠١٠ ..... أبو سعيد الخراز الصوفي .
- ٨٨ ..... ابو الهذيل : محمد بن الهذيل العلاف المعتزلي
- ١٠٧ ..... أحمد بن الحسين الكندي أبو الطيب المتني .
- ١٠٩ ..... أرطاة بن المنذر الحمصي .
- ٨٥ ..... إسماعيل بن إسحاق البصري
- ٩٧ ..... الباجي سليمان بن خلف القرطبي المالكي .
- ٨٩ ..... بشر المريسي
- ٨٨ ..... بشر بن المعتمر المعتزلي
- ٨٩ ..... البلخي : عبدالله بن أحمد الكعبي المعتزلي
- ١٠٩ ..... البيضاوي : عبدالله بن عمر الشيرازي المفسر
- ٨٩ ..... الجُبَّائِي : محمد بن عبدالوهاب المعتزلي
- ١٠٦ ..... جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي .
- ١٠٧ ..... حبان بن علي
- ٥٣ ..... الحصكفي : محمد بن علي الحنفي
- ٩٦ ..... الزرقاني : محمد بن عبد الباقي المصري الأزهري المالكي
- ١٠٣ ..... سعيد بن سويد الكبي

- ٦٨ ..... السفّاريني : محمد بن أحمد الحنبلي
- ٧٨ ..... السويدي : علي بن محمد
- ٩٢ ..... الشر نبلاي : حسن بن عمار الحنفي
٦٤. ..... الشيباني : عبدالقادر بن عمر الحنبلي
- ٨٨ ..... الصالحى المعتزلى
- ١٠٠ ..... صفوان بن عمرو .
- ..... الطحاوي : أحمد بن محمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر
- ٧٥ ..... المصري الحنفي
- ٥٤ ..... الطحطاوي : احمد بن محمد بن اسماعيل الحنفي
- ٧٤ ..... الطيبي : شرف الدين الحسين بن محمد الشافعي
- ٨٥ ..... عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ
- ٩٢ ..... عبدالله اليماني
- ١٠٧ ..... عبدالوهاب بن جابر التيمي
- ١٠٩ ..... عتبة بن السكن
- ١٠٩ ..... عطاء بن عجلان .
- ٨٥ ..... عيسى بن حبيب
- ٦٠ ..... العيني : بدر الدين محمود بن أحمد المصري الحنفي .
- ٦٨ ..... القاضي : أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي
- ٩٧ ..... القاضي : عياض بن موسى المغربي المالكي .
- ١٠١ ..... كعب بن ماتع الحميري : كعب الأخبار .
- ٦٧ ..... المازري : محمد بن علي المالكي
- ٧٥ ..... محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة
- ٥٥ ..... محمد بن حمير عن عمر
- ٧٢ ..... محمد بن كرام السجستاني



- ٧٥ ..... المرتضى الزبيدي الحنفي
- ٧٣ ..... المناوي: محمد بن عبد الرؤوف الشافعي
- ٨٤ ..... المنهال بن عمرو
- ..... النووي: يحيى بن شرف بن مري الشافعي .
- ٦٣ ..... الهيثمي: أحمد بن حجر الشافعي
- ١٠٢ ..... يحيى بن عبد الحميد الحماني
- ٧٠ ..... يحيى بن العلاء

# كتب للمؤلف

محمد ناصر الدين الألباني

آداب الزفاف	تلخيص صفة صلاة النبي (ﷺ)
الأجوبة النافعة	التوسل - أنواعه وأحكامه
الإحتجاج بالقدر	حجاب المرأة المسلمة
أحكام الجنائز وبدعها	حجاب المرأة ولباسها في الصلاة
إرواء الغليل في تخريج	حجة النبي (ﷺ)
أحاديث منار السبيل	حقوق النساء في الاسلام
إصلاح المساجد	حقيقة الصيام
اقتضاء العلم بالعمل	خطبة الحاجة
تحذير الساجد من اتخاذ	رياض الصالحين
القبور مساجد	سلسلة الأحاديث الصحيحة
تخريج أحاديث فضائل الشام	سلسلة الأحاديث الضعيفة
تصحيح حديث إفطار الصائم	شرح العقيدة الطحاوية
صحيح الجامع الصغير	مساجلة علمية
صحيح الكلم الطيب	المسح على الجوربين والتعلين
صفة صلاة النبي (ﷺ)	مسند الإمام أحمد
ضعيف الجامع الصغير	مشكاة المصابيح
العقيدة الطحاوية	مختصر صحيح البخاري
غاية المرام في تخريج	مختصر صحيح مسلم
أحاديث الحلال والحرام	الكلم الطيب